



٢٥٨

# كِلَالُ اللَّهِ الصَّدِيقُ لِسْنَةُ هِجَّاجُ الْحَقِّ

تألیف  
آیةُ اللَّهِ العَزِيزَةُ  
الشَّیخُ مُحَمَّدُ حَسَنُ الْمُظْفَرُ  
(١٣٧٥ - ١٣٠١ هـ)

الجزءُ الثانِي

تحقيق  
مُؤْسَسَةُ الْبَيْتِ الْأَحْمَاءُ الْمُرْكَبُ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



## المقدمة

من هم الفرة الناجية؟



## من هم الفرقة الناجية؟

قال المصطفى العلامة . بعد الحمد والصلوة . <sup>(١)</sup> :

وبعد ،

فإن الله تعالى حيث حرم في كتابه العزيز كتمان بيئاته وآياته ، وحضر إخفاء براهينه وللالاته ، فقال تعالى : ( إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَأَهْدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ الْأَعْنُونُ ) <sup>(٢)</sup>.

وقال تعالى : ( إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَسْتَرُونَ بِهِ مَنَّا قَلِيلًا أُولَئِكَ مَا يُكَلُّونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا السَّارِقُونَ لَا يَكْلِمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُرَى كُلُّهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ \* أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْرَوُا الصَّالَةَ بِالْهُدَى وَالْعَذَابَ بِالْمَغْفِرَةِ فَمَا أَصْبَرُهُمْ عَلَى النَّارِ ) <sup>(٣)</sup>.

وقال رسول الله ﷺ : « من علم علماً وكتمه ألمحمه الله يوم القيمة بلجام من النار »

.<sup>(٤)</sup>

(١) نجح الحق : ٣٦ . ٣٨ .

(٢) سورة البقرة ٢ : ١٥٩ .

(٣) سورة البقرة ٢ : ١٧٤ و ١٧٥ .

(٤) ورد الحديث بألفاظ وأسانيد مختلفة في العديد من مصادر الفريقيين ، منها :

سنن أبي داود ٣ / ٣٢٠ ح ٢٦٥٨ ، سنن ابن ماجة ١ / ٩٨ . ٩٦ ح ٢٦١

تفضلا منه على برئته ، وطلبها لإدراجهم في رحمته ، فيرجع الجاهل عن زلة ،  
ويستوجب الثواب [ بعلمه ] على عمله .

فحينئذ وجب على كل مجتهد وعارف إظهار ما أوجب الله تعالى إظهاره من الدين ،  
وكشف الحق ، وإرشاد الضالين ؛ لئلا يدخل تحت الملعونين على لسان رب العالمين ، وجميع  
الخلائق أجمعين ، بمقتضى الآيات القرآنية ، والأحاديث النبوية .

وقد قال رسول الله ﷺ : « إذا ظهرت البدع في أمتي فليظهر العالم علمه ، فمن لم يفعل  
فعليه لعنة الله » <sup>(١)</sup> .

ولما كان أبناء هذا الزمان ممن استغواهم الشيطان . إلّا الشاذ القليل ، الفائز بالتحصيل  
ـ حتّى أنكروا كثيرا من الضروريات ، وأخطأوا في معظم المحسوسات ، وجب بيان خطئهم ؛  
لئلا يقتدي غيرهم بهم ، فتعتمد البلية جميع الخلق ، ويتركون نهج الصدق .

وقد وضعنا هذا الكتاب الموسم بـ « نهج الحق وكشف الصدق » <sup>(٢)</sup> طالبين فيه  
الاختصار ، وترك الاستكتثار ، بل اقتصرنا فيه على مسائل ظاهرة

---

و ٢٦٤ . ٢٦٦ ، سنن الترمذى ٥ / ٢٩ ح ٢٦٤٩ ، مستند أبى يعلى ٤ / ٤٥٨ ح  
٢٥٨٥ ، المعجم الكبير ١٠ / ١٢٨ ح ١٠١٩٧ ، المعجم الأوسط ٣ / ٥٣ ح ٢٣١١ ، المعجم الصغير ١ /  
١٦٢ ، المستدرک على الصحيحين ١ / ١٨٢ ح ٣٤٥ و ٣٤٦ ، کنز العممال ١٠ / ٢١٧ ح ٢٩١٤٦ ،  
الأمالي . للطوسى - : ٣٧٧ ح ٣٧٧ . ٨٠٨ ح

(١) الكافي ١ / ٧٥ ح ١٥٨ ، الحasan ١ / ٣٦١ ح ٧٧٦ ، وانظر ما بمعناه في : تاريخ دمشق ٥٤ / ٨٠ ح  
١١٣٦٦ ، مختصر تاريخ دمشق ٢٣ / ٦ رقم ٣ ، کنز العممال ١٠ / ٢١٦ ح ٢٩١٤٠ .

(٢) كان في الأصل : « كشف الحق ونهج الصدق » ، وما أتبناه هو الصواب وفقا للمصدر .

معدودة ، ومطالب واضحة محدودة.

وأوضحت فيه لطائفة المقلّدين من طوائف المخالفين ، إنكار رؤسائهم ومقلّديهم القضايا البدئية ، والمحاكاة في المشاهدات الحستية ، ودخولهم تحت فرق السوفسطائية<sup>(١)</sup> ، وارتكاب الأحكام التي لا يرتضيها لنفسه ذو عقل وروية ؛ لعلمي بأنّ المنصف منهم إذا وقف على مذهب من يقلّده تبرأ منه ، [ وحاد عنه ، ] وعرف أنه ارتكب الخطأ والزلل ، وخالف الحق في القول والعمل.

فإن اعتمدوا الإنصاف ، وتركوا المعاندة والخلاف ، وراجعوا أذهانهم الصحيحة ، وما تقتضيه جودة القرىحة ، ورفضوا تقليد الآباء ، والاعتماد على أقوال الرؤساء ، الذين طلبوا اللذة العاجلة ، وأهملوا أحوال الآجلة ، حازوا القسط الأوفى من الإخلاص ، وحصلوا بالنصيب الأسبق من النجاة والخلاص.

وإن أبوا إلا استمرا على التقليد ، فالويل لهم من نار الوعيد ، وصدق عليهم قوله تعالى : ( إِذْ تَبَرَّا الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقْطَعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ )<sup>(٢)</sup>.

ولما وضعنا هذا الكتاب حسبة الله ، ورجاء لثوابه ، وطلبنا للخلاص

(١) السفسطة : هي المغالطة والتمويه والتلبيس بالقول والإيهام ، واللفظ مركب في اليونانية من « سوفيا » وهي الحكمة ، ومن « أسطس » وهي الممتهة ؛ فمعناها حكمة ممتهنة ، وكلّ من له قدرة على التمويه والمغالطة بالقول في أيّ شيء كان ، قيل له : إنه سوفسطائي.

أنظر : معجم المصطلحات العلمية العربية : ٩٠ - ٩١ ، التعريفات . للجرجاني : ١١٨ .

(٢) سورة البقرة ٢ : ١٦٦ .

من أليم عقابه ، بكتمان الحقّ ، وترك إرشاد الخلق!

وامثلت فيه مرسوم سلطان وجه الأرض ، الباقي دولته إلى يوم النشر والعرض ، سلطان السلاطين ، خاقان الخواقين ، مالك رقاب العباد وحاكمهم ، وحافظ أهل البلاد وراحمهم ، المظفر على جميع الأعداء ، المنصور من إله السماء ، المؤيد بالنفس القدسية ، والرئاسة الملكية ، الواصل بفكرة العالى ، إلى أسمى مراتب المعالى ، البالغ بمحسنه الصائب ، إلى معرفة الشهاب الثوابق ، غياث [ الله و ] الحقّ والدين : أولجايتو خدابنده محمد<sup>(١)</sup> ، خلّد [ الله ] ملكه إلى يوم الدين ، وقرن دولته بالبقاء والنصر والتمكين.

وَجَعَلَ ثَوَابُ هَذَا الْكِتَابِ وَاصْلَاهُ إِلَيْهِ، أَعْدَ اللَّهُ بَرَكَاتَهُ عَلَيْهِ، بِمُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ، صَلَواتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ.

وقد اشتمل هذا الكتاب على مسائل ..

(١) هو : خدابنده محمد بن أرغون بن أبيغا بن هولاكو بن تولي بن جنكىز خان المغولى ، ملك العراق وخراسان وعراق العجم والروم وأذريجان والبلاد الأرمنية وديار بكر ، وأوجايتو معناه السلطان الكبير المبارك ، وخدابنده معناه عبد الله ، وقيل : خربندا ، ولد سنة ٦٨٠ هـ ، اعتنق الإسلام وسمى محمد ، وتلقب بغياث الدين ، كان عادلاً كريماً سمحاً ، تحول إلى مذهب الشيعة الإمامية سنة ٧٠٨ هـ بعد أن كان حنفياً ، على أثر مناظرات كثيرة بين المذاهب الإسلامية . وقيل : إن ذلك كان على يد العلامة الحلي ١ . ، توفي في آخر شهر رمضان عام ٧١٦ هـ عن بعض وثلاثين سنة ، ودفن بترته في مدينة « السلطانية » التي أنشأها بين مدینتي قزوين وهمدان . انظر : أعيان الشيعة ٩ / ١٢٠ - ١٢١ ، مراقد المعارف ١ / ٢١٨ - ٢٢٠ ، دول الإسلام : ٤٠٩ ، العبر ٤ / ٤٤ ، البداية والنهاية ١٤ / ٦٢ حوادث سنة ٧١٦ هـ ، دول الإسلام : ٤٠٩ حوادث سنة ٧١٦ هـ . تاريخ ابن خلدون ٥ / ٦٤٩ ، شذرات الذهب ٦ / ٤٠ وفيات سنة ٧١٦ هـ .

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

الحمد لله المتعزّ بالكرباء والرفة والمناعة ، المتفرد بابداع الكون في أكمل نظام وأجمل  
بداعة ، المتكلّم بكلام أبكم كلّ منطيق من قروم<sup>(٢)</sup> أهل البراعة ، فانخزلوا<sup>(٣)</sup> آخرًا في حجر  
<sup>(٤)</sup> العجز وإن بذلوا الوسع والاستطاعة.

أحمده على ما تفضل بمنح كرائم الأجر على أهل الطاعة ، وفضل

(١) إبطال نجح الباطل وإهمال كشف العاطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق وإزهاق الباطل . ١ / ٢٢ . ٣٥ .

(٢) قروم . جمع : قرم . : أي السيد المعظم ، المقدم في المعرفة وتجارب الأمور .

انظر : الصاحب ٥ / ٢٠٠٩ ، لسان العرب ١١ / ١٣٠ ، تاج العروس ١٧ / ٥٦٢ ، مادة « قرم » .

(٣) كان في طبعة القاهرة : « فانخزلوا » بالذال المعجمة .

والخزل والانخزال : القطع والانقطاع . والخذل والخذلان : ترك الإعانت والنصرة ، والضعف .

انظر مادتي « خذل » و « خزل » في : الصاحب ٤ / ١٦٨٣ و ١٦٨٤ ، لسان العرب ٤ / ٤٥ و

٨٤ ، تاج العروس ١٤ / ١٩٤ و ١٩٧ .

(٤) في طبعة طهران : « حجز » .

وحجر الإنسان . بالفتح أو الكسر . : حضنه . أو : حجر . جمع حجرة . : وهي الغرفة .

وحجز أو حجزات . جمع حجزة . : وهي موضع الاتجاه والاعتصام ، والتمسّك بالشيء ، والتعلق به ،

والأخذ بسبب منه .

أو : حجر . بالكسر أو الضم . : الأصل والمنبت والناحية .

انظر مادتي « حجر » و « حجز » في : الصاحب ٢ / ٦٢٣ ، لسان العرب ٣ / ٥٧ و ٦٢ ، تاج

العروس ٦ / ٢٤١ و ٢٤٦ وج ٨ / ٤٢ .

على فرق الإسلام الفرقة الناجية من أهل السنة والجماعة ، حتى كشف نقاب الارتياب عن وجوه مناقبهم صاحب المقام المحمود والعظيم من الشفاعة ، بقوله صلى الله عليه وسلم : « لا تزال طائفة من أمّي منصورين ، لا يضرّهم من خذلهم حتى تقوم الساعة »<sup>(١)</sup> صلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبيّنا محمد ، الذي فرض الله على كافة الناس اتباعه ، وجعل شيعة الحق وأئمّة الهدى أشياعه ، وهدى إلى انتقاد « نجح الحق » وإيضاح « كشف الصدق » أتباعه.

ثم السلام والتحية والرضوان على عترته أهل بيته ، وكرام صحبه ، أرباب النجدة والجود والشجاعة ، الذين جعل الله موالاً لهم في سوق الآخرة خير بضاعة ، ما دام ذبّ الباطل عن حريم الحق أفضل عمل وخير صناعة .

**أما بعد :**

فإنّ الله بعث نبيّه محمداً صلى الله عليه وسلم حين تراكم الأهواء الباطلة ، وتصادم الآراء العاطلة ، والناس هائمون في معتكّر حندس<sup>(٢)</sup> ليل الضلال ،

(١) هذا من الأحاديث المتوترة معنى ، وقد روتته أمّهات مصادر وجامع الجمهور ، منها : صحيح البخاري ٩ / ١٨١ ح ٨٢ ، التاریخ الكبير ٤ / ١٢ رقم ١٧٩٧ ، صحيح مسلم ١ / ٩٥ ، سنن أبي داود ٣ / ٤ ح ٢٤٨٤ ، سنن ابن ماجة ١ / ٥٠٤ ح ٦ و ٧ و ٩ و ١٠ ، سنن الترمذی ٤ / ٤٢٠ ح ٤٢٠ ، سنن النسائي ٦ / ٢١٤ ، مستند الطیالسي : ٩ ، سنن سعيد بن منصور ٢ / ١٤٤ ح ١٤٥ و ٢٣٧٢ ح ٢٣٧٥ و ٢٣٧٦ ، مستند أحمد ٣ / ٣٨٤ ، مستند أبي يعلى ١٣ / ٣٧٥ ح ٧٣٨٣ ، المعجم الكبير ٢ / ٢٣٩٢ ح ١٩٩٦ ، المستدرک على الصحیحین ٢ / ٨١ ح ٢٣٩٢ .

(٢) اعتكّر الليل : اشتّد سواده واختلط والتبس ؛ انظر : الصحاح ٢ / ٧٥٦ ، لسان

يعبدون الأوثان ، ويخرجون للأذقان [ سجداً ] عندها بالغدو والآصال ، لا يعرفون ملة ، ولا يهتدون إلى نحلة ، ولا سير لهم إلى مراتع الحق ولا رحلة.

فأقام الله تعالى برسوله الملة العوجاء ، وهداهم بإيضاح الحق إلى السنن الميتاء<sup>(١)</sup> ، وأوضح للملة منارها ، وأعلم آثارها ، وأسس قواعد الدين على رغم الكفرة الماردية ، هم الذين أبوا إلا الإقامة على الكفر والبوار ، وإن هداهم إلى سبيل النجاح ، فما أذعنوا للحق إلاّ بعد ضرب القواصب<sup>(٢)</sup> وطعن الرماح.

فندب صلّى الله عليه وسلم لنصرة الدين ، وإعانة الحق ، عصبة من صحبه الصادقين ، فانتدبوا ، ونصروا ، وأوذوا في سبيل الله ، ثم هاجروا واغتربوا.  
هم كانوا لرسول الله صلّى الله عليه وسلم الكرش والعيبة<sup>(٣)</sup> ، حين كذبه عتبة

. العرب ٩ / ٣٣٧ ، تاج العروس ٧ / ٢٥٦ ، مادة « عكر ».

والحنيد : الشديد الظلمة ؛ انظر : الصداح ٣ / ٩١٦ ، لسان العرب ٣ / ٣٥٦ ، تاج العروس ٨ /

. ٢٥٢

(١) في إبطال نهج الباطل . المطبوع ضمن « إحقاق الحق » : « المتناء » .. و « الغراء » نسخة بدل عنها.

(٢) القواصب . جمع قاضب . : السيف القواطع ؛ انظر : الصداح ١ / ٢٠٣ ، لسان العرب ١١ / ٢٠٢ ، تاج العروس ٢ / ٣٢٧ ، مادة « قاضب ».

(٣) الكرش أو الكرش . لغتان بمعنى . : هي لكل مجرّب منزلة المعدة للإنسان ، ومن المجاز : الجماعة من الناس.

انظر : الصداح ٣ / ١٠١٧ ، لسان العرب ١٢ / ٦٩ ، تاج العروس ٩ / ١٨١ ، مادة « كرش ».  
والعينة . جمعها : عيب وعياب وعيّبات . : ما يجعل فيه الثياب ، ووعاء يكون .

وشيبة<sup>(١)</sup> ...

فأثني الله عليهم في مجید كتابه ، ورضي عنهم ، وتاب عليهم<sup>(٢)</sup> ، وجعل مناط أمرور الدين مرجوعة إليهم.

ثم ثب فرقة بعد القرون المطابولة ، والدول المتداولة ، يلعنونهم ويشتمونهم [ ويسبونهم ] ، ولكل قبيح ينسبونهم ، فويل لهذه الفئة

فيه المتع ، وعيبة الرجل : موضع سره.

انظر : الصاحح ١٩٠ ، لسان العرب ٩ / ٤٩١ . ٤٩٠ ، تاج العروس ٢ / ٢٧٠ ، مادة « عيب ».

أي إِكْمَ جماعته وصحابته وبطانته ، وموضع سره وأمانته ، الَّذِينَ يُنَزَّقُونَ بِهِمْ ويعتمد عليهم في أموره.

(١) ذكر عتبة وشيبة . هنا . لم يقصد منه خصوص الرجلين ، بل المراد عموم كفار قريش .

وعلبة وشيبة هما ابنا ربيعة بن عبد شمس ، قتلا والوليد بن عتبة يوم بدر كفارا ، بيد أمير المؤمنين الإمام

عليٰ ٧ وحمزة وعيادة بن الحارث ، وفيهم جميعا نزل قوله تعالى : ( هَذَا حَصْمَانٌ أَخْصَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ ... ) سورة الحج ٢٢ : ١٩ .

انظر مثلا : صحيح البخاري ٥ / ١٨٣ ح ١٨٤ . ١٨٤ ح ٢١ . ١٧ ح ٦ و ٢٦٤ ح ٢٦٥ و

صحيح مسلم ٨ / ٢٤٦ ، سنن ابن ماجة ٢ / ٩٤٦ ح ٢٨٣٥ ، مصنف ابن أبي شيبة ٨ / ٤٧٤ ح ٣١  
مسند البزار ٢ / ٢٩١ . ٢٩٢ ح ٧١٥ ، وغيرها كثیر .

(٢) أشار ابن روزجان . في كلامه هذا . إلى آيات قرآنية عديدة بخصوص الثناء والرضا والتوبة على الصحابة ، منها :

قوله تعالى : ( مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشَدُؤُلَيَّ الْكُفَّارِ رُحْمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رَكَعاً سُجَّداً يَتَنَعَّمُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا ... ) سورة الفتح ٤٨ : ٢٩ .

وقوله عَزَّ وجلَّ : ( لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ... ) سورة الفتح ٤٨ : ١٨ .

وقوله سبحانه : ( لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ ... ) سورة التوبه ٩ : ١١٧ .

الباغية ، التي يسخطون العصبة الرضيّة ، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ،  
شاهدت الوجوه ، ونالت كلّ مكروره .

ثم إنّ زماننا قد أبدى من الغرائب ، ما لو رأه محتمل في رؤياه لطار من وكر الجفن نومه  
(١) ، ولو شاهده يقظان في يومه لاعتذر من ظلام الهموم يومه ،  
وممّا شاع فيه أنّ فئة من أصحاب البدعة استولوا على البلاد ، وأشاعوا الرفض  
والابداع بين العباد .

فاضطرّني حوادث الزمان ، إلى المهاجرة عن الأوطان ، وإيشار الاغتراب وتوديع الأحبّة  
والخلّان ، وأزمعت الشخص من وطنه أصفهان ، حتّى حطّت الرحل بقاسان (٢).  
عاذما على أن لا يأخذ جفني القرار (٣) ، ولا تضاجعني الأرض بقرار ،

(١) في المصدر : يومه .

(٢) قاسان . بالسين المهمّلة . : مدينة كانت عامرة آهلة ، كثيرة الحيزارات ، واسعة الساحات ، متهدّلة الأشجار ،  
حسنة النواحي والأقطار ، بما وراء النهر في حدود بلاد الترك ، خربت بغلبة الترك عليها .  
وقasan أو قاشان . بالسين المهمّلة أو الشين المعجمة . : مدينة قرب أصفهان ، بينها وبين قم اثنا عشر  
فرسخا ، وبينها وبين أصفهان ثلاث مراحل .  
والتي عندها الفضل هنا هي الأولى دون الثانية ؛ لأنّ أهل الأولى من الجمهور دون الثانية التي أهلها كلّهم  
شيعة إمامية .

انظر : معجم البلدان ٤ / ٣٣٥ و ٣٣٦ رقمي ٩٣٦١ و ٩٣٦٤ ، مراصد الاطّلاع ٣ / ١٠٥٦ و ١٠٥٧ .

(٣) القرار : المدوء والنوم ، وأقرَّ الله عينه ، أي أئمَّة الله عينه ؟ انظر : لسان العرب ١١ / ١٠١ . ١٠٠ مادة « قرر » .

وفي المصدر : « الغرار » ، وهو النوم القليل .

انظر : الصدح ٢ / ٧٦٨ ، لسان العرب ٤٥ / ١٠ ، مادة « غرر » .

حتى أستوكر مربعا من مرابع الإسلام ، لم يسمعني فيه الزمان صيت هؤلاء الثناء .  
وأستوطن مدينة أخذها دار هجرتي ، ومستقر رحلتي ، تكون فيها السنة والجماعة  
فاشية ، ولم يكن فيها شيء من البدع والإلحاد ناشية .  
وأقسمك بسنة النبي [ صلى الله عليه وسلم الرصين ] ( آله وصحبه المرضيin ) <sup>(١)</sup> ،  
وأعبد ربّي حتى يأتيني اليقين .

فإن التمسك [ بالسنة ] عند فساد الأمة طريق رشيد ، وأمر سديد ، وقد قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم : « من تمسك بسنّتي عند فساد أمّتي فله أجر مائة شهيد » <sup>(٢)</sup> .  
فلما استقر ركابي بمدينة قasan ، اتفق لي مطالعة كتاب من مؤلفات المولى الفاضل ،  
جمال الدين ابن المطهر الحلي ، غفر الله ذنبه ، وقد سمّاه بكتاب « نهج الحق وكشف  
الصدق » ، قد ألفه في أيام دولة السلطان غيات الدين أولجايتو محمد خدابنده ، وذكر أنه  
صنفه بإشارته .

وقد كان ذلك الزمان أوان فشو البدعة ، ونبغ نابغة الفرق الموسومة به : « الإمامية »  
من فرق الشيعة !

فإن عامة الناس يأخذون المذاهب من السلاطين وسلوكهم ، والناس على دين ملوكهم  
، إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات ، وقليل

(١) ما بين القوسين ليس في « إبطال نهج الباطل » .

(٢) انظر مثلاً . وفي بعضها : « فله أجر شهيد » . : المعجم الأوسط ٥ / ٤٧١ ح ٤١٤ ، الكامل في ضعفاء الرجال ٢ / ٣٢٧ رقم ٤٦٠ ، حلية الأولياء ٨ / ٢٠٠ ، فردوس الأخبار ٢ / ٣٥٥ ح ٦٨٨٩ ، مصابيح السنة ١ / ١٦٣ ح ١٣٩ ، الترغيب والترهيب ١ / ٤٥ ح ٥ ، مشكاة المصايب ١ / ٩٧ ح ١٧٦ ، مجمع النوائد ١ / ١٧٢ الجامع الصغير : كنز العمال ١ / ٩٣٦ ح ١٨٤ وص ٢١٤ ح ٩٣٦ .

ما هم!

وقد ذكر في مفتتح ذلك الكتاب أنه حاول بتأليفه إظهار الحق ، وبيان خطأ الفرقـة الناجية من أهل السنة والجماعة ؛ لعـلـا يقلـدـهم المسلمين ، ولعـلـا يقتـدـوا بـهـم ، فـإـنـ الـاقـتـادـ بـهـم ضـلـالـةـ.

وذكر أنه أراد بهذا إقامة مراسيم الدين ، وحـوزـ (١) [أجور] الآخرة ، واقتـنـاء ثـوابـ الذـينـ يـبـغـونـ (٢) الحقـ ولاـ يـكـتـمـونـهـ.

ومع ذلك فإنـ جـلـ كتابـهـ مشـتمـلـ علىـ مـطـاعـنـ الخـلـفـاءـ الرـاشـدـيـنـ ،ـ وـالـأـئـمـةـ المـرـضـيـيـنـ ،ـ وـذـكـرـ مـثـالـ الـعـلـمـاءـ الـمـجـتـهـدـيـنـ!

فـهـوـ فيـ هـذـاـ كـمـاـ ذـكـرـ بـعـضـ الـظـرـفـاءـ .ـ عـلـىـ ماـ يـضـعـونـهـ عـلـىـ أـلـسـنـ الـبـهـائـ .ـ أـنـ الـجـمـالـ سـأـلـ جـمـلاـ :ـ مـنـ أـيـنـ تـخـرـجـ؟ـ قـالـ الجـمـلـ :ـ مـنـ الـحـمـامـ ؟ـ قـالـ :ـ صـدـقـتـ ،ـ ظـاهـرـ مـنـ رـجـلـكـ النـظـيفـ ،ـ وـخـفـقـكـ الـلـطـيفـ.

فـنـقـولـ :ـ نـعـمـ ،ـ ظـاهـرـ عـلـىـ اـبـنـ الـمـطـهـرـ أـنـهـ مـنـ دـنـسـ الـبـاطـلـ وـدـرـنـ التـعـصـبـ مـطـهـرـ ،ـ وـهـوـ خـائـضـ فيـ مـزـابـلـ الـمـطـاعـنـ ،ـ وـغـرـيقـ فيـ حـشـوشـ (٣) الـضـغـائـنـ ،ـ فـنـعـوذـ بـالـلـهـ مـنـ تـلـبـيـسـ إـبـلـيـسـ ،ـ وـتـدـلـيـسـ ذـلـكـ الـخـسـيـسـ ،ـ كـيـفـ سـوـلـ لـهـ وـأـمـلـيـ لـهـ ،ـ وـكـثـرـ فيـ إـفـشـاءـ الـبـاطـلـ .ـ عـلـىـ رـغـمـ الـحـقـ .ـ إـمـلـاءـ؟ـهـ!

(١) الحـوزـ :ـ الـجـمـعـ ،ـ وـكـلـ مـنـ ضـمـ شـيـئـاـ إـلـىـ نـفـسـهـ مـنـ مـالـ أـوـ غـيرـ ذـلـكـ ،ـ فـقـدـ حـازـهـ حـوـزاـ وـحـيـازـةـ ؛ـ انـظـرـ الصـحـاحـ /ـ ٣ـ /ـ ٨٧٥ـ ،ـ لـسـانـ الـعـربـ /ـ ٣ـ /ـ ٣٨٨ـ ،ـ مـاـدـةـ «ـ حـوزـ »ـ .ـ

(٢) فيـ إـبـطـالـ نـجـحـ الـبـاطـلـ :ـ «ـ يـبـيـئـونـ »ـ ؛ـ وـلـعـلـ مـاـ فـيـ الـمـنـ تـصـحـيفـ :ـ يـبـلـغـونـ .ـ

(٣) الحـشـوشـ ،ـ جـمـعـ :ـ الـحـشـ وـالـحـشـ :ـ الـكـنـفـ وـمـوـاضـعـ قـضـاءـ الـحـاجـةـ .ـ

انـظـرـ الصـحـاحـ /ـ ٣ـ /ـ ١٠٠١ـ ،ـ الـنـهـاـيـةـ فيـ غـرـبـ الـحـدـيـثـ وـالـأـثـرـ /ـ ١ـ /ـ ٣٩٠ـ ،ـ لـسـانـ الـعـربـ /ـ ٣ـ /ـ ١٨٩ـ .ـ ١٩٠ـ ،ـ الـقـامـوسـ الـمـحيـطـ /ـ ٢ـ /ـ ٢٧٩ـ ،ـ تـاجـ الـعـروـسـ /ـ ٩ـ /ـ ٩١ـ .ـ ٩٠ـ ،ـ مـاـدـةـ «ـ حـشـشـ »ـ .ـ

ومن الغائب أن ذلك الرجل وأمثاله ينسبون مذهبهم إلى الأئمة الاثني عشر . رضوان الله عليهم أجمعين . وهم صدور إيوان<sup>(١)</sup> الاصطفاء ، وبدور سماء الاجتباء ، ومفاتيح أبواب الكرم ، ومجاديف<sup>(٢)</sup> هواطن النعم ، ولليوث غياض<sup>(٣)</sup> البسالة ، وغيوث رياض الإيالة<sup>(٤)</sup> ، وسباق مضمائر<sup>(٥)</sup> السماحة ، وخزان نقود الرجاحة ، والأعلام الشوامخ في الإرشاد والمداية ، والجبال الرواسخ في الفهم والدرایة ... . وهم كما قلت فيهم شعرا :

شم المعاطس من أولاد فاطمة      علو رواسي طود العز والشرف  
فاقوا العرانيين<sup>(٦)</sup> في نشر الندى كرما      بسمح كف خلا من هجنة السرف

(١) الإيوان . بكسر المهمزة . : الصفة العظيمة كالأنج . وهو البيت الذي يبني طولا غير مسدود الوجه . وجعه : إيوانات وأواوين .

أنظر : الصلاح ٥ / ٢٠٧٦ ، لسان العرب ١ / ٢٧٣ و ١٣٠ ، تاج العروس ١٨ / ٤٠ رج ٣ / ٢٨٧ ، مادة « أون » و « أنج » .

(٢) مجاديف السماء : أنوأها ؛ انظر : الصلاح ١ / ٣٥٨ ، لسان العرب ٢ / ١٩٧ ، مادة « جدح » .

(٣) الغياض . جمع : غيبة . وهي الأجمة ، وهي مجتمع الشجر في مغيب الماء ، يجتمع فيه الماء فينبت فيه الشجر ، من أي الشجر كان ، وكذا هي الشجر الملتف .

انظر : الصلاح ٣ / ١٠٩٧ ، لسان العرب ١٠ / ١٥٨ ، تاج العروس ١٠ / ١١٧ ، مادة « غيض » .

(٤) الإيالة : السياسة ، يقال : آل الأمير رعيته يقولها أولا وإيالا ، أي ساسها وأحسن رعايتها ؛ انظر : الصلاح ٤ / ١٦٢٨ ، لسان العرب ١ / ٢٦٧ ، مادة « أول » .

(٥) في طبعتي طهران والقاهرة : « مظاهر » ، والمثبت هو الأنسب بالسياق .

(٦) عرانيين القوم : سادتهم وأشرافهم ووجوههم ؛ انظر : الصلاح ٦ / ٢١٦٣ ، لسان العرب ٩ / ١٧٥ ، مادة « عرن » .

تلقاهم في غداة الروع إذ رجفت  
أكتاف أكفاءهم من رهبة التلف  
مثل الليوث إلى الأهوال سارعة  
حماسة النفس لا ميلا إلى الصلف  
بنو علي وصي المصطفى حقا<sup>(١)</sup>  
أحلاف<sup>(٢)</sup> صدق نموا من أشرف السلف  
وهؤلاء الأئمة الكرام<sup>(٣)</sup> ، قد كانوا يثنون على الصحابة الكرام ، الخلفاء الراشدين .  
رضي الله عنهم . بما هم أهله من ذكر المناقب والمزايا .  
وقد ذكر الشيخ علي بن عيسى الإربلي<sup>(٤)</sup> . رحمه الله تعالى . في

(١) عالمة الاستفهام من الشيخ المظفر ١.

(٢) كذا في الأصل ؛ وفي إحقاق الحق : أحلاف .

(٣) في إبطال نجح الباطل : « العظام » .

(٤) هو : الشيخ بحاء الدين أبو الحسن علي بن عيسى بن فخر الدين أبي الفتح الإربلي ، من كبار علماء الشيعة الإمامية ، كان فاضلاً محدثاً ثقة ، شاعراً أدبياً منشئاً ، جاماً للفضائل والمحاسن ، مؤلفاً شهيراً .  
كان والده أميراً حاكماً بإربيل أيام تاج الدين محمد بن الصلايا الحسين ، له تصانيف كثيرة ، منها :  
كشف الغمة في معرفة الأئمة ، رسالة الطيف في الإنساء ، نزهة الأخيار ، حياة الإمامين زين العابدين ومحمد  
الباقر ٨ ، ديوان شعر ، وله رسائل علمية وأدبية ، وله أيضاً شعر كثير في مدح أهل البيت .  
ولقبه « الإربلي » نسبة إلى إربيل ، وهي : قلعة حصينة ومدينة كبيرة بين الزابين ، من أعمال الموصل ،  
من جهتها الشرقية .

وجاء في خاتمة كتابه « كشف الغمة » أنه فرغ من تصنيفه سنة ٦٨٧ هـ ، وتوفي سنة ٦٩٣ هـ في  
بغداد ودفن فيها ؛ ولعل ما في شذرات الذهب من أنه توفي سنة ٦٨٣ هـ تصحيف ، لمناقشاته مع ما سبق .

كتاب «*كشف الغمة* في معرفة الأئمة» . واتفق جميع الإمامية أنّ عليّ بن عيسى من عظامائهم ، والأوحدي النحرير من جملة علمائهم ، لا يشق غباره ، ولا يبتدر آثاره ، وهو المعتمد المأمون في النقل . وما ذكره هو في الكتاب المذكور نacula عن كتب الشيعة ، لا عن كتب علماء السنة :

أن الإمام أبا جعفر محمد الباقر رضي الله عنه سُئل عن حلية السيف ، هل يجوز ؟

فقال : نعم [ يجوز ] ، قد حلّى أبو بكر الصديق سيفه [ بالفضة ].

قال الراوي : فقال السائل : أتقول هكذا؟!

فوثب الإمام من مكانه وقال : نعم ... الصديق ، فمن لم يقل له :

«الصَّدِيق» فلا صدقة الله في الدنيا والآخرة<sup>(١)</sup>.

هذه عبارة «**كشف الغمة**» وهو كتاب مشهور معتمد عند الإمامية.

وذكر أيضا في الكتاب المذكور ، أن الإمام أبا عبد الله جعفر بن محمد الصادق قال :

« ولدنا أبو بكر (الصديق) <sup>(٢)</sup> مرتين »؛ وذلك لأنّ أم الإمام جعفر كانت أم فروة بنت

القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ،

القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ،

أما مرقده فهو بالكرخ بغداد ، بداره على الضفة اليمنى لنهر دجلة قرب الجسر العتيق ( جسر الأحرار ) بين الرقاق ونهر دجلة.

انظر : أمل الأمل / ١٩٥ رقم ٥٨٨ ، رياض العلماء / ٤ ، الكني والألقاب / ٢ ، مراقد

المعارف ٢ / ٩٠ رقم ١٧٤ ، معجم البلدان ١ / ١٦٦ رقم ٤٠٦ ، شذرات الذهب ٥ / ٣٨٣ وفيات سنة

٦٨٣ هـ ، هدية العارفین ٥ / ٧١٤ ، معجم المؤلفین ٢ / ٤٨٤ رقم ٩٨٠٥

(١) كشف الغمة في معرفة الأئمة / ١٤٧ ، نقلًا عن صفة الصفوة . لأبي الفرج ابن الجوزي الحنبلي . ١

٣٩٩ ، باختلاف يسير ؛ وما بين القوسين المعقودتين أثبتناه من «إبطال هج الباطل» المطبوع ضمن «إحقاق

الحق ».

٢) ليس في كشف الغمة.

وكذا كانت إحدى جدّاته الأخرى من أولاد أبي بكر<sup>(١)</sup><sup>(٢)</sup>.

وذكر الإمام الحاكم أبو عبد الله النيسابوري ، الحدّث الكبير ، والحافظ المتقن ، الفاضل النحرير ، في كتاب « معرفة علوم الحديث » بإسناده عن الإمام [ أبي عبد الله ]<sup>(٣)</sup> جعفر بن محمد الصادق ، آنه قال : « أبو بكر ( الصديق )<sup>(٤)</sup> جدّي ، وهل يسبّ أحد أجداده<sup>(٥)</sup> ! لا قدّمني الله إن لا أقدّمه »<sup>(٦)</sup>. انتهى ..

وقد اشتهر بين المحدثين والعلماء أنّ الحاكم أبو عبد الله . المذكور . كان مائلاً إلى التشيع<sup>(٧)</sup>.

فمن عجبي !! كيف يجوز لهم ذكر المطاعن لذلك الإمام الحكيم الرشيد ، وقد ذكر الأئمّة . الّذين يدعون الاقتداء بهم . في مناقبه<sup>(٨)</sup> أمثال هذه المناقب ، ومع ذلك يزعمون أنّهم لهم مقتدون ، وبآثارهم مهتدون؟!

نسأل الله العصمة عن التعلّق ، فإنه ساء الطريق ، وبئس الرفيق .  
ثمّ إني لما نظرت في ذلك الكتاب الموسوم بـ « نهج الحق وكشف الصدق » رأيت أنّ صاحبه عدل عن نهج الحق ، وبالغ في الإنكار على أهل السنة ، حتّى ذكر أنّهم كالسوفسطائية ، ينكرون المحسوسات والأوليّات ،

(١) إذ إنّ جدّته لأئمّة ٧ هي : أسماء بنت عبد الرحمن بن أبي بكر.

(٢) انظر : كشف الغمة ٢ / ١٦١ ، نقلًا عن الحافظ عبد العزيز بن أبي نصر محمود بن المبارك بن محمود الجنابذى ، المعروف بابن الأخضر ( ٥٢٤ - ٦١١ هـ ).

(٣) أثبّتناه من « إبطال نهج الباطل » المطبوع ضمن « إحقاق الحق ».

(٤) ليس في معرفة علوم الحديث.

(٥) في إبطال نهج الباطل : آباءه.

(٦) معرفة علوم الحديث : ٥١.

(٧) انظر : سير أعلام النبلاء ١٧ / ١٦٢ رقم ١٠٠ .

(٨) أبي : مناقب أبي بكر. وكان في إبطال نهج الباطل : « مناقبهم » وهو تصحيف.

فلا يجوز الاقتداء بهم ، ووضع في هذا مسائل ذكرها من علم أصول الدين ، ومن علم (مسائل )<sup>(١)</sup> أصول الفقه ، ومن المسائل الفقهية ، وطعن على الأئمة الأربعه بمخالفتهم نص الكتاب ، وبالغ في هذا أقصى المبالغة.

ولم يبلغني أن أحدا من علماء السنة رد عليه كلامه ومطاعنه في كتاب وضعه لذلك ، وذلك الإعراض يحتمل أن يكون لوجهين :

**الأول** : عدم الاعتناء بكلامه وكلام أمثاله ؛ لأنّ أكثره ظاهر عليه أثر المكابرة والتعصّب ، وقد ذكر ما ذكر في كلام بالغ في الركاكة . على شاكلة كلام المتعزبة من عوام الحلة وبغداد ، وشين الرطانة<sup>(٢)</sup> ، وهجنة<sup>(٣)</sup> [ العوراء<sup>(٤)</sup> ] تلوح من مخالله كرطانات جهله أهل السواد ، كما ستره واضحا غير خفي على أهل الفطانات.

**الوجه الثاني** : إنّ تتبع ذلك الكلام وتكراره وإشاعته مما ينجر<sup>(٥)</sup> إلى اتساع الخرق ، وتشهير ما حقّه الإعراض عنه ، ولم يكن داعية دينية تدعوا إلى ذلك الرد ، لسلامة الزمان عن آفة البدعة.

ومن عادة أجيال علماء الدين أنّهم لا يخوضون في التصانيف إلا

(١) ليست في إبطال نجح الباطل ؛ وعبارة الفضل مشوّشة ، وما يناسب السياق أن تكون الجملة هكذا : ومسائل من علم أصول الفقه ...

(٢) الرطانة . بالفتح أو الكسر . : الكلام بالعجميّة ؛ انظر : الصحاح ٥ / ٢١٢٤ ، لسان العرب ٥ / ٢٣٩ ، تاج العروس ١٨ / ٢٣٧ ، مادة « رطن ».

(٣) تهجين الأمر : تبيحه ، وهجننة من الكلام : ما يعييه ؛ انظر : الصحاح ٦ / ٢٢١٧ ، لسان العرب ١٥ / ٤٢ ، تاج العروس ١٨ / ٥٨٢ ، مادة « هجن ».

(٤) العوراء : الكلمة التي تحوى في غير عقل ولا رشد ، والكلمة القبيحة ، وهي السقطة ؛ انظر : الصحاح ٢ / ٧٦٠ ، لسان العرب ٩ / ٤٦٩ ، مادة « عور ».

(٥) كذلك في الأصل والمصدر ، و« يجرّ » هو الصواب لغة ومعنى ؛ وكذلك في المورد التالي في الصفحة التالية.

لضرورة الدين ، لا يصيغون بالمداد ثياب الأقلام ، إلّا لقصارة<sup>(١)</sup> الدنس الواقع على جيوب حلل الإسلام.

ولما اطلعت على مضمون ذلك الكتاب ، وتأملت في ما سمع في الزمان من ظهور بدعة الفرقـة الإمامية ، وعلوّهم في البلاد ، حتـى قصدوا محو آثار كتب السنة وغسلها وتحريفها<sup>(٢)</sup> ، بل تمزيقها وتحريفها ...

حدّثني نفسي بأنّ فساد الرمان رـبـما ينجرّ إلى أنّ أئمـة الضلال يبالغون بعدها في تشهير هذا الكتاب ، وربـما يجعلونه مستندـاً لمذهبـهم الفاسـد ، ويحصلـون من قـدحـ أهلـ السنةـ . بذلكـ الكتابـ . جـلـ المـقـاصـدـ ، ويـظـهـرـونـ عـلـىـ النـاسـ ماـ ضـمـنـ ذـلـكـ الرـجـلـ ذـلـكـ الـكتـابـ منـ ضـعـفـ آرـاءـ أـئـمـةـ الـأشـاعـرـةـ ، مـنـ أـهـلـ السـنـةـ وـالـجـمـاعـةـ ، ويـصـحـحـونـ عـلـىـ العـوـامـ وـالـجـهـلـةـ أـهـمـ كـالـسـوـفـسـطـائـيـةـ ، فـلـاـ يـصـحـ الـاقـتـداءـ بـهـمـ ، وـرـبـماـ يـصـيرـ هـذـاـ سـبـبـاـ لـوهـنـ قـوـاعـدـ السـنـةـ .

فـهـنـالـكـ تـحـتـمـ عـلـيـ ، وـرـأـيـتـ المـفـرـوضـ عـلـيـ ، أـنـ أـنـتـقـدـ كـلـامـ ذـلـكـ الرـجـلـ فيـ ذـلـكـ الـكتـابـ ، وـأـقـابـلـ فيـ كـلـ مـسـأـلـةـ مـنـ الـعـلـومـ الـثـلـاثـةـ المـذـكـورـةـ فـيـهـ مـاـ يـكـوـنـ تـحـقـيقـاـ لـحـقـيـقـةـ تـلـكـ الـمـسـأـلـةـ ، وـأـبـيـنـ فـيـهـ حـقـيـقـةـ مـذـهـبـ أـهـلـ السـنـةـ وـالـجـمـاعـةـ فـيـ تـلـكـ الـمـسـأـلـةـ ، أـوـ أـرـدـ عـلـيـهـ مـاـ يـكـوـنـ باـطـلـاـ ، وـعـنـ حـلـيـةـ الـحـقـ الصـرـيـحـ عـاطـلـاـ ، عـلـىـ وـجـهـ التـحـقـيقـ وـالـإـنـصـافـ ، لـاـ عـلـىـ وـجـهـ التـعـصـبـ وـالـاعـتـسـافـ .

(١) قصر الثوب قصارة : بيض الثوب وحـوـرـهـ وـدـقـهـ بـالـقـصـرـةـ الـتـيـ هيـ القـطـعـةـ مـنـ الـخـشـبـ ؛ انـظـرـ : الصـاحـاحـ / ٢ـ ، لـسانـ الـعـربـ ١١ـ / ١٨٩ـ ، تـاجـ الـعـروـسـ ٧ـ / ٣٩٧ـ ، مـاـدـةـ «ـ قـصـرـ »ـ .

وـالمـقصـودـ هـنـاـ هوـ إـزـالـةـ الدـنـسـ عـنـ الثـوبـ وـتـنظـيفـهـ مـنـهـ .

(٢) فيـ إـبـطـالـ نـجـ الـبـاطـلـ : «ـ تـحـرـيفـهـ »ـ .

وقد أردت أولاً أن أذكر حاصل كلامه في كلّ مسألة ، بعبارة موجزة خالية عن التطويل المملّ الفارغ عن الجدوى ، وليسهل على المطالع أخذها وفهمه ، ولا يذهب إلى أباطيله ذهنه ووهمه.

ثمّ بدا لي أن أذكر كلامه بعينه وبعباراته الركيكة ، لوجهين :

أحدهما : إنّ الفرقة المبتدعة لا يأتون علماء السنة ، ورّجعاً يتمسّك بعض أصحاب التعصّب بأنّ المذكور ليس من كلام ابن المطهّر ، ليدفع بهذا الإلزام عنه .

والثاني : إنّ آثار التعصّب والغرض في تطويلات عباراته ظاهرة ، فأردت نقل كلامه بعينه ليظهر على أرباب الفطنة أنه كان من المتعصّبين ، لا من قاصدي تحقيق مسائل الدين .

وهذا الوجهان حداي إلى ذكر كلامه في ذلك الكتاب بعينه .

والله تعالى أسأل أن يجعل سعيي مشكوراً ، وعملي لوجهه خالصاً مبروراً ، وأنّ يزيد بهذا تحقيقاً في ديني ، ورجحاناً في يقيني ، ويُثقل به يوم القيمة عند الحساب موازيّني ، وأن يوقّنني للتجلّب عن التعصّب ، والتأدّب في إظهار الحقّ أحسن التأدّب ، إنه ولِي التوفيق ، وبيده أزمه التحقّيق .

وها أنا أشرع في المقصود ، متوكلاً على الله الوودود ، وأريد أن أسمّيه بعد الإتمام . إن شاء الله . بكتاب : « إبطال نهج الباطل ، وإهمال كشف العاطل » .

أقول :

قد ذكر الفضل هذا في كلامه أكْمَم « الفرقة الناجية » ، وهي دعوى يبطلها الكتاب والسنة والعقل . كما سترتها إن شاء الله تعالى ..  
لكن ينبغي هنا أن نشير إلى بعض الآيات ، وبعض الأخبار ..  
فمن الآيات :

قوله عزّ من قائل مخاطباً للصحاباة بعد واقعة أحد :

( وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ حَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ ) .. الآية (١).

فإنما دالة على عروض الانقلاب للصحاباة بعد موت النبي ﷺ ..

إذ ليس الاستفهام منه سبحانه على حقيقته ؛ لاستلزم الجهل .. بل هو للإنكار أو التوبيخ ، وهو يقتضي الواقع ، ولذا قال : ( انْقَلَبْتُمْ ) بلفظ الماضي ، تنبئها على تحفّقه ، لعلمه تعالى بعاقبة أمرهم.

ولا يصح أن يراد بالأية خصوص الأعراب ، الذين زعم أهل السنة ارتدادهم ، كمالك بن نويرة (٢) وقومه ؛ لأنّ الآية متعلقة بالمنهزمين في

(١) سورة آل عمران ٣ : ١٤٤ .. وقامتها : ( وَمَنْ يَنْقُلِبْ عَلَى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهُ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ).

(٢) هو : مالك بن نويرة بن جمرة بن عبد الله بن ثعلبة بن يربوع التميمي البريوي ، يكنى أبا حنظلة ، كان شاعراً شريفاً فارساً معدوداً في فرسان بني يربوع .

أحد ، وهم المهاجرون والأنصار <sup>(١)</sup>.

فإن قلت : لعل المراد الإنكار على ما يعلمه منهم من إرادة الانقلاب في وقعة أحد ، كما روی عن بعضهم من إرادة التنصّر والتهوّد . كما ستعرفه في محله . فلا تدلّ على الانقلاب بعد موت النبي **ﷺ** .

قلت : لو سلم ، فهو كاف في المقصود ؛ لأنّ القوم أولئك القوم ، ولم يخرج منهم إلا القليل المتفق على عدم انقلابهم ، لا الكثير الغالب ، وإلاّ لما حسن الإنكار على المنهزمين بوجه العموم ، ولو بالعموم العريفي .

وللكلام في الآية تتمة تأتي في أول مباحث الإمامة إن شاء الله تعالى .

### **وأمّا الأخبار :**

فمنها : أخبار الحوض ، الدالة على ارتداد الصحابة ، إلا القليل

في الجاهلية وأشرافهم ، وكان من أرداف الملوك ، قدم على النبي **ﷺ** وأسلم ، وأسلم بنو يربوع بإسلامه ، وولاه رسول الله **ﷺ** على صدقات قومه ثقة به واعتمادا عليه ، قتلته خالد بن الوليد مسلما ! وجعل رأسه أسفية لقدر ! ثم نزا على أمراته من ليته فرنى بما وكانت جميلة !!

انظر : فتوح البلدان : ١٠٧ ، تاريخ الطبرى ٢ / ٢٧٢ حوادث سنة ١١ هـ ، أسد الغابة ٤ / ٢٧٦ رقم ٤٦٤٨ ، شرح نهج البلاغة ١ / ١٧٩ ، الإصابة في تمييز الصحابة ٥ / ٧٥٤ رقم ٧٧٠٢ ، تاريخ الخميس ٢ / ٢٠٩ .

(١) تنوير المقباس : ٧٤ ، تفسير الطبرى ٣ / ٤٥٨ - ٤٥٥ ح ٤٥٨ - ٧٩٣٩ ، أسباب النزول . للواحدى . : ٧٠ ، البحر المحيط ٣ / ٦٩ - ٦٨ ، النهر الماء ١ / ٥٦٦ ، تفسير البغوي ١ / ٢٨١ ، الكشاف ١ / ٤٦٨ ، تفسير الفخر الرازى ٩ / ٢٢ المسألة ١ ، تفسير القرطبي ٤ / ١٤٣ ، تفسير البيضاوى ١ / ١٨٢ ، تفسير ابن جزي الكلبى ١ / ١١٩ ، تفسير ابن كثير ١ / ٣٨٦ ، فتح القدير ١ / ٣٨٥ ، روح المعانى ٣ / ١١٤ .

النادر ، كالذى رواه البخاري في «كتاب الحوض» عن أبي هريرة ، أنّ رسول الله ﷺ قال : «بَيْنَا أَنَا قَائِمٌ فَإِذَا زَمْرَةً ، حَتَّى إِذَا عَرَفْتُهُمْ خَرَجَ رَجُلٌ مِّنْ بَيْنِهِمْ ، قَالَ : هَلْمٌ ؟ فَقُلْتُ : إِلَى أَيْنَ ؟ قَالَ : إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ ؛ قَلْتُ : مَا شَأْنُهُمْ ؟ قَالَ : إِنَّهُمْ ارْتَدُوا بَعْدَكَ عَلَى أَدْبَارِهِمْ الْقَهْقِرِيِّ .

ثُمَّ إِذَا زَمْرَةً ، حَتَّى إِذَا عَرَفْتُهُمْ خَرَجَ رَجُلٌ مِّنْ بَيْنِهِمْ ، قَالَ : هَلْمٌ ؟ قَلْتُ : إِلَى أَيْنَ ؟ قَالَ : إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ ؛ قَلْتُ : مَا شَأْنُهُمْ ؟ قَالَ : إِنَّهُمْ ارْتَدُوا بَعْدَكَ عَلَى أَدْبَارِهِمْ الْقَهْقِرِيِّ .

فَلَا أَرَاهُ يَخْلُصُ مِنْهُمْ إِلَّا مِثْلُ هَمْ النَّعْمِ »<sup>(١)</sup>.

(١) صحيح البخاري ٨ / ٢١٧ ح ١٦٦.

وقد تضافرت الأحاديث وصحّت في اختلاج أكثر الصحابة عن الحوض يوم القيمة ، لارتدادهم عن الدين ؛ فانظر ذلك . مثلاً . في :

صحيح البخاري ٤ / ٢٧٧ ح ١٥١ وج ٦ / ١٠٨ ح ١٤٧ وج ٨ / ٢١٤ ح ١٥٧ وص ٢١٦ . ٢١٨ ح ١٦٣ و ١٦٤ و ١٦٥ و ١٧١ ، صحيح مسلم ١ / ١٥١ . ١٥٠ وج ٢ / ١٣ . ١٢ ح ١٣٠ . ١٢ وج ٧ / ٦٦ . ٦٨ وص ٧١ وج ٨ / ١٥٧ ، سنن ابن ماجة ٢ / ٤٣٩ ح ٤٣٦ ، مسنـد أحمد ١ / ٢٥٧ و ٣٨٤ و ٣٩٣ و ٣٣٣ و ٣٣٩ و ٤٣٩ و ٤٥٣ و ٤٥٥ وج ٢ / ٣٠٠ و ٤٠٨ وج ٥ / ٤٨ و ٥٠ و ٥٠ و ٤٠٦ ، مصنـف عبد الرزاق ١١ / ٤٠٧ . ٤٠٦ ح ٤٠٧ . ٤٠٦ و ٢٠٨٥٤ و ٢٠٨٥٤ ح ٤٠٧ . ٤٠٦ ، ما روـي في الحوض والكوثـر . لـبـقـيـ بن مـخلـد . ٩٨ ح ٣٥ ، تـأـوـيلـ مـخـتـلـفـ الـحـدـيـثـ : ٣٠ ، السـنـةـ . لـابـنـ أـبـيـ عـاصـمـ : ٣٤٠ . ٣٤٦ ح ٧٧٦ . ٧٦١ ، المعـجمـ الـكـبـيرـ ٦ / ١٤٣ ح ٥٧٨٣ وص ١٥٦ ح ٥٨٣٤ وص ١٧١ ح ٥٨٩٤ وص ٢٠٠ ح ٥٩٩٦ وج ١١ / ٢٨ ح ١٠٩٥٣ وج ١٧ / ٢٠١ ح ٥٣٨ ، المعـجمـ الـأـوـسـطـ ٣ / ٢٦٣ ح ٢٨٩٥ ، السنـنـ الـكـبـيرـ ٤ / ٧٨ ، فـرـدـوـسـ الـأـخـبـارـ ١ / ٤٥ ح ١٣١ ، الذـيـلـ عـلـىـ جـزـءـ بـقـيـ بنـ مـخلـدـ . لـابـنـ بشـكـوـالـ . ١٢٠ . ١١٩ ح ٥٤ و ٥٥ ، مـصـايـحـ السـنـةـ ٣ / ٤٣٥ ح ٥٣٧ ، التـرـغـيبـ وـالـتـرـهـيـبـ ٤ / ١٩٢ ح ٧٧ . ٧٥ ، مجـمـعـ الزـوـائـدـ ١٠ / ٣٦٤ . ٣٦٥ ، جـامـعـ الـأـحـادـيـثـ الـكـبـيرـ ٢ / ١٩٢ . ١٩١ ح

فهل ترى هذا الخبر ونحوه يجتمع مذهب القوم ، والبناء على سلامة الصحابة  
المخالفين لأمير المؤمنين ؟<sup>٧</sup>

فكيف يكونون هم الفرقة الناجية؟!

ومنها : ما رواه الحكم وصححه على شرط البخاري ومسلم ، عن عوف بن مالك ،  
قال : قال رسول الله ﷺ : « ستفرق أمتي على بضع وسبعين فرقة ، أعظمهم فرقة [ قوم ]  
يقيسون الأمور برأيهم ، فيحرّمون الحلال ، ويحلّلون الحرام »<sup>(١)</sup>

وأنت تعلم أنّ أهل القياس عمدة أهل السنة ، فكيف يكونون الفرقة الناجية؟!  
ومنها : ما رواه الذهبي في « ميزان الاعتدال » بترجمة زيد بن وهب الجهنمي . وصححه  
بظاهر كلامه ، واعتبره جدّاً . عن حذيفة : « إن خرج الدجال تبعه من كان يحبّ عثمان »<sup>(٢)</sup>

.... إلى غيرها مما لا يخصى من الأخبار ، وسيمّر عليك الكثير منها إن شاء الله تعالى.

ومما يدلّ على أنّنا نحن الفرقة الناجية : الأحاديث المستفيضة ؛ كحديث السفينة ،  
وباب حطة ، وحديث الثقلين . ونحوها مما سيمرّ عليك . فإنّا تعّلقنا بسفينة النجاة ، ودخلنا  
باب حطة ، وتمسّكتنا بعترة

/ ٤٧٧٧ و ٤٧٧٦ وج ٣ / ٤٧٧٦ ح ٢٨٣ و ٨٦٥٣ و ٨٦٥٤ ، الجامع الصغير : ٤٦٣ ح ٧٥٦١ ، كنز العمال ١١ .  
١٧٧ ح ١٧٧ . ٣١١١٢ ح ٩٤ / ١٣ و ٣١١١٥ . ٤١٧ / ١٤ ح ٤١٩ . ٣٩١٢٤ .  
٣٩١٣١ . ٣٩١٣٧ وص ٤٢١ ح ٣٩١٣٥ .

(١) المستدرك على الصحيحين ٤ / ٤٣٠ ح ٤٧٧ [ ٨٣٢٥ ح ٤٧٧ / ٤ ] كتاب الفتن . منه ١ .

(٢) ميزان الاعتدال ٣ / ١٥٨ رقم ٣٠٣٤ .

رسول الله ﷺ وثقله ، الذي من تمسّك به لا يضلّ أبداً<sup>(١)</sup>.

بخلاف أهل السنة ، فإنّهم بالضرورة لم يتمسّكوا بهم ، ولم يأخذوا منهم علماً وعملاً ، بل نابذوه يداً ولساناً.

وأيّما ما رواه الخصم من قوله ﷺ : « لا تزال طائفة من أمّتي منصورين لا يضرّهم من خذلهم »<sup>(٢)</sup>.

فهو أدلّ على إنّ الشيعة هم الفرقة الناجية ؛ للتعبير بالطائفة الظاهرة بالقلة . والمراد بال « منصورين ... » إلى آخره ، هو : النصرة الدينية القائمة بالأدلة الجلية وقوّة البرهان ، وهي مختصّة بمذهب قرناه القرآن المجيد ، والثقل الذي خلفه النبي ﷺ لأمته . وليس المراد النصرة الدنيوية كما تخيله الخصم ، فإنه ينتقض عليه بأمر عثمان ، وكثير من الأوقات ك أيام البوهيميين ، والحمدانيين ، والعلوبيين ، وأيام المصنّف ، والسلطان محمد خدابنده ، وأيام الصفوّيين ، التي هي أيام الخصم نفسه التي تذمّر منها في خطبه لاستيلاء الشيعة على البلاد .

وأيّما ما وسموا به أنفسهم من أئمّة أهل السنة والجماعة فخطأ آخر ؛ لما رواه يحيى بن عبد الله بن الحسن ، عن أبيه ، قال : « كان عليٌّ رضي الله عنه يخطب ، فقام إليه رجل فقال : يا أمير المؤمنين ! أخبرني من أهل الجماعة ؟ ومن أهل الفرقة ؟ ومن أهل السنة ؟ ومن أهل البدعة ؟

(١) سيفي تخرّيج كلّ واحد منها في محلّه إن شاء الله تعالى .

(٢) مرجّ تخرّيجه في صفحة ١٢ .

فقال : ويحك ! أما إذ سألتني فافهم عنّي ، ولا عليك أن [ لا ] تسأل عنها أحداً بعدى .

فأما أهل الجماعة : فأنا ومن اتبعني وإن قلوا ، وذلك الحق عن أمر الله وأمر رسوله

٦

وأما أهل الفرقـة : فالمخالفون لي ولمن اتبعني وإن كثروا .

وأما أهل السنة : فالمتمسكون بما سنـه الله لهم ورسوله ﷺ وإن قلـوا [ وإن قلـوا ].

واما أهل البدعـة : فالمخالفون لأمر الله ، ولكتابه ، ورسوله ﷺ ، العاملون برأيـهم

وأهوائـهم ، وإن كثروا ، وقد مضـى منهم الفوحـ الأول ، وبقيـت أفواجـ ، وعلى الله قصـمـها واستئصالـها عن حـدبة (١) الأرض » (٢) .. الحديث

وهو كما ترى لا ينطبق على أهل السنة إلاـ أن يتعلـقـوا بالـمـكـابـرـةـ ، ويـتـجـنـبـواـ فيـ الدـعـوـيـ.

إذـ كـيـفـ يـكـوـنـونـ مـنـ أـهـلـ جـمـاعـةـ أمـيـرـ المـؤـمـنـينـ ٧ـ وـمـتـبـعـهـ؟ـ وـهـمـ لـاـ يـتـبـعـونـ بـكـلـ ما

يـخـالـفـ بـهـ مـشـايـخـهـ ، بـلـ بـكـلـ أـمـرـ !

وـكـيـفـ يـكـوـنـونـ مـنـ أـهـلـ السـنـةـ؟ـ وـهـمـ يـعـمـلـونـ بـالـقـيـاسـ ، وـالـاسـتـحـسـانـ ، وـيـحـلـلـونـ

الـحـرـامـ ، وـيـحـرـمـونـ الـحـالـلـ بـآرـائـهـ ، كـمـاـ ذـمـمـهـ بـهـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺـ فـيـ حـدـيـثـ الـحـاـكـمـ السـابـقـ !

(١) الحـدـبـةـ : ما أـشـرـفـ وـغـلـظـ وـارـتفـعـ مـنـ الـأـرـضـ ؛ـ انـظـرـ :ـ الصـاحـاحـ ١ـ /ـ ١٠٨ـ ،ـ لـسانـ الـعـربـ ٣ـ /ـ ٧٣ـ ،ـ تـاجـ الـعـروـسـ ١ـ /ـ ٤٠٧ـ ،ـ مـادـةـ «ـ حـدـبـ ».ـ

(٢) كـنـزـ الـعـمـالـ ٨ـ /ـ ٢١٥ـ [ـ ١٦ـ /ـ ١٨٣ـ -ـ ١٨٤ـ حـ ٤٤٢١٦ـ ]ـ كـتـابـ الـمـوـاعـظـ .ـ منهـ ١ـ .ـ

نعم ، هم أهل جماعة معاوية وأضربابه ، وهم أهل السنة ، أي المخالفون لأمير المؤمنين ٧ كما عرفت في بعض رجال المقدمة أنّهم يصفون العثماني العدو لأمير المؤمنين ٧ بأنه صاحب سنة! <sup>(١)</sup>.

فلو لم يستحسنوا طريقة العثماني ، ولم يرتصوها ، لوصفوه بأنه صاحب بدعة وضلاله ونفاق ، لما استفاض أنّ بعض عليٍ ٧ علامة النفاق <sup>(٢)</sup>.

فيكون أهل السنة عبارة عن العثمانيين الأعداء لأمير المؤمنين ، المبغضين له .  
ويشهد لعداوتكم له أنّهم إلى الآن لا يأنسون بذكر فضائله ، ولا يحبّون الاستماع إليها ، لا سيّما فضائله العظمى ، ومناقبه الكبرى ، التي يعرفون منها الامتياز على مشايخهم ، حتى إنّهم يحتالون لإنكارها أو تأويلها بكلّ طريق ، وإن لم يكن لأحدهم نكран فضله ، وترك ذكر فضائله كليّة!

وتراهم إذا ذكروا رسول الله ٦ أفردوه بالصلوة عليه ، وهي الصلاة البتراء المنهي عنها

<sup>(٢)</sup> ، مع إنّه قد استفاض عندهم أنّ النبي ٦ جعل الصلاة على آله من كيفية الصلاة عليه ، كما رواه البخاري ومسلم

(١) انظر مثلا :

إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني ، مرت ترجمته في ج ١ / ٦٤ - ٦٣ رقم ٦ .

وعثمان بن عاصم ، مرت ترجمته في ج ١ / ١٨٨ - ١٨٧ رقم ٢١٦ .

ومحمد بن عبيد الطنافسي ، مرت ترجمته في ج ١ / ٢٤٢ رقم ٢٩٣ .

(٢) مرت الإشارة إلى ذلك في الجزء الأول من الكتاب ، صفحة ١٥ ؛ فراجع.

(٣) انظر : جواهر العقدين : ٢١٧ ، الصواعق المحرقة : ٢٢٥ ، كشف الغمة عن جميع الأمة . للشعراوي . ١ /

وغيرهما<sup>(١)</sup> ، وستعرفه إن شاء الله في الآية الخامسة والعشرين من الآيات التي استدلّ بها المصنف ؛ على إمامية أمير المؤمنين ٧.

نعم ، رجّما يصلّون على آل النبي معه في أوائل مصنفاتهم وأواخرها ، ولكن لا بدّ أن يشركوا معهم الصحابة ، كراهة تمييز آل محمد ٦ على غيرهم كما ميّزهم الله تعالى ورسوله ٦ ، وخصّهم بالأمر بالصلوة عليهم معه.

ومع ذلك ، إذا جاء أحدهم إلى تفسير آل الرسول ٦ قال : المراد بهم مطلق عشيرته وأقاربه!<sup>(٢)</sup> خلافاً لرسول الله ٦ حيث فسّرهم بعليّ وفاطمة والحسن والحسين كما تواتر في أخبارهم ، التي منها ما استفاض في نزول آية التطهير<sup>(٣)</sup>.

فليت شعرى كيف يفضل بمشاركة سيد النبّيين بالصلوة عليه من لا يشاركه بالفضل والقرب من الله سبحانه ، ولا يختصّ معه بالطهارة من الرجس؟!

وأقى ما أشار فيه إلى مدح الصحابة المرضيّين ، فأكثره حقّ بلا مراء ،

(١) صحيح البخاري ٦ / ٢١٧ ح ٢١٨ . ٢٩١ ، صحيح مسلم ٢ / ١٦ ، سنن ابن ماجة ١ / ٢٩٢ ح ٢٩٣ . ٢٩٤ . ٢٩٥ ، سنن أبي داود ١ / ٢٥٥ ح ٩٧٦ . ٩٨١ ، سنن الترمذى ٥ / ٢٩٣ ح ٩٠٣ و ٩٠٤ و ٩٠٦ ، سنن أبي داود ١ / ٢٥٦ ح ٣٣٤ . ٣٣٥ ح ٣٢٢٠ ، سنن النسائي ٣ / ٤٥ . ٤٩ ح ٢٤٤ و ٢٤٣ وج ٥ / ٢٧٤ الصلاة على النبي ٦ . لابن أبي عاصم . ١٦٠ . ١٢ ح ٧ . ١ وص ٢٥ . ١٧ ح ٢٢٠ . ١٠ .

وسيأتي إن شاء الله تعالى مزيد تفصيل في موضعه من الآية الكريمة المشار إليها في المتن لاحقاً.

(٢) انظر : تفسير القرطبي ١٤ / ١١٩ ، شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ٤ / ٣٤٢ . ٣٤٣ .

(٣) مرجّح ذلك في الجزء الأول ، صفحة ١٦٤ . ١٦٢ هـ ؟ فراجع.

وَهُمُ الْأَحْقُونَ بِالْمَدْحِ وَالثَّنَاءِ.

كَيْفَ لَا؟! وَهُمْ أَرْكَانُ الدِّينِ ، وَأَنْصَارُ سَيِّدِ الْمَرْسِلِينَ ٦ .

وَلَكِنَّ الْكَلَامَ فِي مَنْ انْقَلَبُوا بَعْدَهُ ، وَارْتَدُوا عَلَى أَدْبَارِهِمُ الْقَهْقَرِيِّ.

شَمَّ إِنَّ مِنَ الْمَشْكُلِ قَوْلُ الْفَضْلِ : « وَجَعَلَ مَنَاطِ أَمْرِ الدِّينِ مَرْجُوعَةً إِلَيْهِمْ ». ٧

فَإِنَّهُ إِنْ أَرَادَ بِالدِّينِ : فَرُوعَهُ ، وَبِرْجُوعَهُ إِلَيْهِمْ : صَحَّةُ اجْتِهَادِهِمْ تَبَعًا لِلْدَّلِيلِ ؛ فَهَذَا

لَا يَخْصُّهُمْ .

وَإِنْ أَرَادَ صَحَّةُ اجْتِهَادِهِمْ ، وَحُكْمُهُمْ بِالْإِسْتِحْسَانِ وَالْهُوَى ، كَمَا فِي تَحْرِيمِ الْمُتَعَتِّينَ ،

وَإِمْضَاءِ الطَّلاقِ ثَلَاثًا ، وَنَحْوَهَا ؛ فَبَاطِلٌ .

لَأَنَّ الْأَحْكَامَ يَبْدِي اللَّهُ تَعَالَى ، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتَحَكَّمَ فِي دِينِهِ ، وَيُشَرِّعَ خَلَافَ مَا

أَنْزَلَ عَلَى رَسُولِهِ ٦ .

وَإِنْ أَرَادَ بِالدِّينِ : الْإِمَامَةُ ، وَبِرْجُوعِ أَمْرِهِمْ إِلَيْهِمْ : جَعَلُهُمْ أَئِمَّةً ؛ فَهُوَ باطِلٌ أَيْضًا

عَلَى مَذَهِبِهِمْ ، لِإِنْكَارِهِمُ النَّصَّ عَلَى إِمامٍ .

وَمَا أَحْسَنَ قَوْلَهُ : « وَالنَّاسُ عَلَى دِينِ مَلُوكِهِمْ » ، فَإِنَّهُ مِنْ أَصْدِقِ الْكَلَامِ !

وَلَذَا تَرَى النَّاسُ اجْتَنَبُوا مِنَ الشَّجَرَةِ الْمَلْعُونَةِ فِي الْقُرْآنِ طَعَامَ الْأَثِيمِ ، وَهُوَ بِغَضْبِهِمْ

وَعَدَاوَتِهِمْ مَنْ أَمْرَوْا بِمَوْدِّهِمْ ، وَتَرَكُوا التَّمَسُّكَ بِالشَّجَرَةِ الطَّيِّبَةِ ، وَأَحَدُ التَّقْلِينَ الَّذِينَ أَمْرَوْا

بِالْتَّمَسُّكِ بِهِمَا ، وَأَخْبَرَ النَّبِيَّ ٦ بِأَنَّهُمْ سَفِينَةُ النَّجَاهَةِ ، وَأَنَّهُمْ مِنْ بَيْوتِ أَذْنِ اللَّهِ أَنْ تَرْفَعَ .

فَعَافُوا مَذَهِبَ هَؤُلَاءِ الْأَطْيَبِينَ ، وَاتَّبَعُوا مَذَهِبَ أُولَئِكَ الظَّالِمِينَ ، وَهُمْ يَشَاهِدُونَ

أَحْوَالَهُمْ فِي الْفَسْقِ وَالْجُورِ ، يَسْهُرُونَ لِيَالِيهِمْ بِالْخَمْرِ وَالْزَّنَنِ ، وَيَقْضُونَ أَيَّامَهُمْ بِالظُّلْمِ وَالْخَنَاءِ ، لَا

يَعْرِفُونَ لِلَّهِ حِرْمَةً ، وَلَا يَرْقِبُونَ فِي مَؤْمَنِ

إلا<sup>(١)</sup> ولا ذمة.

نعم ، ر بما يتفق أن الملوك والناس يتبعون النبيين والعلماء والبراهين ، كما اتفق في زمن الإمام العلامة المصنف أعلى الله مقامه ، فإن سلطان زمانه السديد لما رأى الخلل في مذاهب السنة ، طلب المصنف : من الحلة الفيحا ، وجمع له الجم الغفير من أكابر علمائهم ، وأمرهم بالمناظرة بحضوره ، ليتبين الحق عيانا.

فتناظروا ، وبأن الوهن والانقطاع في أولئك العلماء على رؤوس الأشهاد ، وظهر بطلان دينهم في جميع البلاد ، فاستبصر السلطان وكل من سلك لمعونة الحق فجاجا ، وجاء نصر الله والفتح ، ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجا.

ولم يكن لهذا السلطان العظيم الشأن داع للعدول عن مذهبه ، وخلاف ما كان عليه عامة أهل مملكته ، غير حب الحق والحقيقة ، إذ ليس سلطانه محتاجا إلى ما فعل ، بل كان منه على خطر ، بخلاف ملوك السنة بعد النبي<sup>٦</sup> ، فإن سلطانهم موقف على رد نصّ الغدير ، وجحد الأئمة الاثني عشر ، الذين هم أحد التقلين المستمررين ، اللذين لا يفترقان حتى يردا على النبي<sup>٦</sup> الحوض.

\* وأما ما نقله عن «كشف الغمة» من حديث «حلية سيف أبي بكر» فهو وإن كان مذكورة في أواخر أحوال إمامنا أبي جعفر الباقر<sup>٧</sup> ، إلا أنه قد نقله عن أبي الفرج ابن الجوزي في كتاب «صفوة الصفو» عن عروة

(١) إلا : كل ما له حرمة وحق ، كالحلف والعهد والقرابة والرحم والجوار ، انظر : الصاحب ٤ / ١٦٢٦ ، لسان العرب ١ / ١٨٦ ، تاج العروس ١٤ / ٢٦ ، مادة «ألل».

ابن عبد الله <sup>(١)</sup>.

فهو عن كتب السنة وأخبارهم لا الشيعة ، كما هو طريقة « كشف الغمة » ، فإن غالب ما فيه منقول عن كتب الجمھور ، يعرفه كل من رأى هذا الكتاب ولحظ طرفا منه . وقد صرّح مؤلفه بذلك في خطبة الكتاب ، فقال : « واعتمدت في الغالب النقل من كتب الجمھور ؛ ليكون أدعى لتلقيه بالقبول ، ووفق رأي الجميع متى رجعوا إلى الأصول ، ولأنّ الحجّة متى قام الخصم بتشييدها ، والفضيلة متى نقض المخالف بإثباتها وتقييدها ، كانت أقوى يدا ... » إلى آخر كلامه <sup>(٢)</sup>.

\* كما إنّ ما نقله الخصم عن كتاب « كشف الغمة » من قول إمامنا الصادق ٧ : « ولدي أبو بكر مرتّين » إنما هو من كتب القوم ، على أن لفظ « الصديق » زيادة من الفضل !

وظاهر أنه لم ير « كشف الغمة » ولذا جهل ولادة الصادق ٧ الثانية ، فقال : « وكذا كانت إحدى جدّاته [ الأخرى ] من أولاد أبي بكر » مع إنّها مذكورة في الكتاب ! فإنه . بعد ما نقل في أول ترجمة الصادق ٧ كلاما طويلا لمحمد ابن طلحة الشافعي . قال : « وقال الحافظ عبد العزيز الأخضر الجنابذى : أبو عبد الله جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الصادق ، أمّه أم فروة ، واسمها قربية بنت القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ، وأمّها أسماء بنت عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ، ولذا قال

(١) صفة الصفة ١ / ٣٩٩ ، وانظر : حلية الأولياء ٣ / ١٨٥ .

(٢) كشف الغمة ١ / ٤ .

جعفر : ولدي أبو بكر مرتين <sup>(١)</sup>

فهذا . مع إنّه عن كتب الجمهور . حال عن وصف الصادق ٧ لأبي بكر <sup>بـ</sup> الصدّيق .

وعليه ، فقد كذب الخصم مرتين :

الأولى : في دعوى أنّ ما ذكره في « كشف الغمة » كان نقلًا عن كتب الشيعة .

والثانية : في النقل عن الصادق ٧ أنّه وصف أبا بكر <sup>بـ</sup> « الصدّيق » بقوله : ولدي أبو بكر مرتين .

وهذا ونحوه هو الذي أوجب أن لا نأمن القوم في نقلهم !

\* وأمّا ما حكاه عن الحاكم ، فلو صحّ عنه لم يكن حجّة علينا ؛ لأنّ الحاكم ورجال حديثه من الجمهور ، وب مجرد كونه ممّن يميل إلى التشيع . أي أنّه ليس ناصب العداوة لأمير المؤمنين . وأنّ له إنصافاً في الجملة ، لا يقتضي بإلزامنا بما يرويه بإسناد من قومه .

\* وأمّا ما ذكره من الوجهين لترك علمائهم الردّ على المصنّف ؛ فالحقّ كما ذكره في الوجه الثاني ، من أنّ تتبع ذلك الكلام وإشاعته ينجر <sup>(٢)</sup> إلى اتساع الخرق ، إذ به تنكشف الحقيقة وتزول الغفلة عن بعض الغافلين .

ولذا قالوا : إذا جاء ذكر ما وقع بين الصحابة فاسكتوا ! <sup>(٣)</sup> .

(١) كشف الغمة ٢ / ١٦١ .

(٢) في المخطوط والمصدر : « ينجرّ » ، والثبت من المطبوعتين هو الصواب معنى .

(٣) وقد رروا في ذلك حديثاً موضوعاً على رسول الله ٦ ، أنّه قال : إذا ذكر

فَإِنَّمَا لَوْ بَحَثُوا لِمَا خَفِيَ الْحَقُّ ، وَلَزَالَتِ الْعَشاوَةُ عَنْ أَعْيْنِ الْأَفْنَدَةِ ، وَلَكِنْ قَنَعُوا بِالظَّنِّ  
وَالْتَّخَمِينِ ، وَلَمْ يَنْظُرُوا بَعْنَ الْتَّدْبِيرِ وَالْإِنْصَافِ إِلَى مَا أَرْشَدَهُمْ إِلَيْهِ عُلَمَاءُ الْإِمامَيْةِ ، كَأَنَّهُمْ لَمْ  
يَسْمَعُوا مَا ذَمَّ اللَّهُ سَبَحَانَهُ بِهِ الْأَوَّلَيْنِ ، حِيثُ قَالَ تَعَالَى : ( إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا  
يَخْرُصُونَ ) <sup>(١)</sup>.

فَاللَّازِمُ عَلَى كُلِّ مَكْلُوفٍ أَنْ يَبْحَثَ عَنِ الْحَقِّ بِحَثْنَا تَامًا ، وَيَرْعَى الْأَدَلَّةَ رِعَايَةً مِنْ  
يَطْلُبُ خَلاصَ نَفْسِهِ يَوْمَ الْعُرْضِ ، لَا مُجَرَّدُ الْحَصْولِ عَلَى صُورَةِ الرَّدِّ وَالنَّفْضِ .  
وَمَا أَعْجَبَ نَسْبَةُ الْخَصْمِ التَّعَصُّبُ إِلَى الْمَصْنَفِ ؛ ! وَالْإِنْصَافُ وَالتَّأْدِيبُ إِلَى نَفْسِهِ ! مَعَ  
مَا رَأَيْتُ مِنْ كَلَامِهِ ، مِنْ ضَرْبَ الشَّتْمِ ، وَتَعْمِدَ الْكَذْبِ .  
وَأَعْجَبَ مِنْهُ نَسْبَةُ الرِّكَاكَةِ وَشَيْنِ الرِّطَانَةِ إِلَى كَلَامِ الْمَصْنَفِ ؛ ! وَهُوَ لَمْ يَعْرِفْ الْعِلُومَ  
الْعَرَبِيَّةَ ، فَضَلَّا عَنْ أَنْ يَرْقَى إِلَى رِتَبَةِ الْبَلَاغَةِ ، فَإِنَّ كَلَامَهُ قَدْ اشْتَمَلَ عَلَى أَنْوَاعِ الْغُلْطِ !  
فَوَصَّفَ السَّنْنُ بِ« الْمِيَتَاءِ » وَلَا يَقُولُ . فِي مَا أَعْلَمُ . : « مِيَتَاءِ ».  
وَأَعْدَادُ ضَمَّيْرِ الْجَمْعِ الْمَذَكُورِ إِلَى الْمَوْصُولِ الْمُفْرَدِ الْمُؤْتَثِ ، فَقَالَ : « الَّتِي يَسْخَطُونَ  
الْعَصَبَةَ الرَّضِيَّةَ ».  
وَاسْتَعْمَلَ فِي شِعْرِهِ « سَارِعَةَ » بِمَقَامِ « مَسْرِعَةَ » .

أَصْحَابِيْ فَأَمْسِكُوا.

انظر : المَعْجمُ الْكَبِيرُ / ٢ ح ٩٦ و ١٤٢٧ ح ١٩٨ و ١٠ ح ١٠٤٤٨ ، ثَبَيْتُ الْإِمَامَةَ وَتَرْتِيبَ الْخَلَافَةَ  
: ١٨٣ رقم ١٧٤ ، حَلِيَّةُ الْأُولَيَاءِ / ٤ ، ١٠٨ ، مَجْمُوعُ الزَّوَائِدِ / ٧ و ٢٠٢ و ٢٢٣ ، كِنزُ الْعَمَالِ / ١ ح ١٧٨ .  
٩٠١

(١) سُورَةُ الْأَنْعَامِ ٦ : ١١٦ .

وجاء بيته الأخير مختل الوزن.

وأعاد ضمير المفرد على المشتّى ، فقال : « الوجهان حداني » .

.. إلى غير ذلك مما في كلامه من الغلط ، فضلا عن الركاكة !

ونحن وإن لم نرد أن نؤاخذه بمثل ذلك ؛ لأنّ المقصود غيره ، إلّا أثنا أردنا هنا أن نشير

إلى أنه رکض في غير ميدانه ، وأحل نفسه بغير مكانه !

المحسوسات  
أصل الاعتقادات



## الحسوسات أصل الاعتقادات

قال المصنف . قدس الله روحه .<sup>(١)</sup> :

### المسألة الأولى

في الإدراك

وفيه مباحث :

#### [المبحث] الأول

##### [الإدراك أعرف الأشياء]

لما كان الإدراك أعرف الأشياء وأظهرها . على ما يأتي . وبه تعرف الأشياء ، وحصل فيه من مقالاتهم أشياء عجيبة غريبة ، وجب البدأ به ، فلهذا قدمناه .  
إعلم أنَّ الله تعالى خلق النفس الإنسانية . في مبدأ الفطرة . خالية عن جميع العلوم بالضرورة ، وقابلة لها [بالصورة] ، وذلك مشاهد في حال الأطفال .

---

(١) نهج الحق : ٣٩ . ٤٠ .

ثم إن الله تعالى خلق للنفس آلات بها يحصل الإدراك ، وهي القوى الحاسة ، فيحسن الطفل . في أول ولادته . بحسن اللمس ما يدركه من الملموسات.

ويميز بواسطة الإدراك البصري . على سبيل التدرج . بين أبويه وغيرهما.

وكذا يتدرج في الطعوم ، وبباقي المحسوسات ، إلى إدراك ما يتعلق بتلك الآلات.

ثم يزداد تفطنه فيدرك بواسطة إحساسه بالأمور الجزئية ، الأمور الكلية ، من المشاركة والمبينة<sup>(١)</sup> ، ويعقل الأمور الكلية الضرورية بواسطة إدراك المحسوسات الجزئية.

ثم إذا استكمل الاستدلال<sup>(٢)</sup> ، وتفطّن بموضع الجدال ، أدرك بواسطة العلوم الضرورية ، العلوم الكسبية.

فقد ظهر من هذا أن العلوم الكسبية فرع على العلوم الضرورية الكلية ، والعلوم الضرورية الكلية فرع على المحسوسات الجزئية.

المحسوسات إذا : هي أصل الاعتقادات ، ولا يصح الفرع إلا بعد

(١) المشاركة : هي معرفة الأشياء بأمثالها ؛ والمشترك : هو اللفظ الواحد الذي تعدد معناه وقد وضع للجميع كلاماً على حدة ، ككلمة « عين » الم موضوعة لحاسة النظر وينبع الماء ومعدن الذهب وغيرها.

والمبينة : هي معرفة الأشياء بأضدادها ؛ والتباين : هو أن تكون معاني الألفاظ متكتبة بتكثر الألفاظ ، وإن كانت المعاني تلتقي في بعض أفرادها أو كلها ، مثل « السيف » و« الصارم » فإن الصارم خصوص القاطع من السيف ، فهما متبادران معنى وإن كانوا يلتقيان في الأفراد.

انظر : المنطق ١ / ٤١ و ٤٥ .

(٢) كان في الأصل : « العلوم » ؛ وما أثبتناه من نجح الحق.

صحة أصله ، فالطعن في الأصل طعن في الفرع.

وجماعة الأشاعرة . الذين هم اليوم كلّ الجمهور ، من : الحنفية ، والشافعية ، والمالكية ، والحنابلة . إلّا اليسير من فقهاء ما وراء النهر <sup>(١)</sup> ، أنكروا قضايا محسوسة . على ما يأتي بيانه . فلزمهم إنكار المعقولات الكلية . التي هي فرع المحسوسات . ويلزمهم إنكار الكسبيات ؛ وذلك [ هو ] عين السفسطة .

\* \* \*

(١) وهم أتباع المتكلّم الأصولي أبي منصور محمد بن محمد بن محمود الماتريدي الحنفي ، ولد بـ « ماتريدي » أحد أحياء سمرقند ، وتوفي بها سنة ٣٢٣ هـ ، له كتب ، منها : تأويلات أهل السنة ، تأويلات القرآن ، بيان وهم المعتزلة ، الدرر في أصول الدين ، عقيدة الماتريدية ، شرح الفقه الأكبر المنسوب لأبي حنيفة .

انظر في ترجمته : الجوادر المصيّة ٣ / ٣٦٠ رقم ١٥٣٢ ، تاج التراجم : ٢٤٩ رقم ٢١٧ ، مفتاح السعادة ٢ / ١٣٣ ، كشف الظنون ١ / ٢٦٢ ، معجم المؤلفين ٣ / ٦٩٢ رقم ١٥٨٤٩ ، هدية العارفين ٦ / ٣٦ ، الأخلاق . للزرکلي ٧ / ١٩ .

وبين هذه الفرقة وبين بقية الأشاعرة خلاف في عدّة مسائل كلامية .

انظر ذلك في : شرح العقائد النسفية : ١١٦ ، شرح المواقف ٨ / ١٢٩ ، المطالب الوفية شرح العقيدة

النسفية : ٨٠ و ٨٣ و ٩٦ و ٩٨ .

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

يعلم أنّ هذه المباحث . التي صدر بها كتابه . كلّها ترجع إلى بحث الرؤية ، التي وقع فيها الخلاف بين الأشاعرة والمعتزلة ومن تابعهم من الإمامية وغيرهم ، وذلك في رؤية الله تعالى التي تحوّلها الأشاعرة ، وتنكرها المعتزلة ؛ كما ستره واضحاً إن شاء الله تعالى.

فجعل المسألة الأولى في الإدراك مع إرادة الرؤية . التي هي أخصّ من مطلق الإدراك . من باب إطلاق العام وإرادة الخاصّ ، بلا إرادة المجاز وقيام القرينة ؛ وهذا أول أغلاطه.

والدليل على إنّه أراد بهذا الإدراك . الذي عنون به المسألة . الرؤية :

أنّه قال : « لما كان الإدراك أعرف الأشياء وأظهرها . على ما يأتي . [ وبه تعرف الأشياء ] ، وحصل فيه من مقالاتهم أشياء عجيبة غريبة ، وجب البدأ به ». وإنما ظهرت مقالاتهم العجيبة . على زعمه . في الرؤية ، لا في مطلق الإدراك ؛ كما ستعرف بعد هذا.

فإنّ الأشاعرة لا يبحث لهم مع المعتزلة في مطلق الإدراك ، فثبتت أنّه أطلق الإدراك وأراد به الرؤية ؛ وهو غلط ، إذ لا دلالة للعام على الخاصّ.

ثم إنّ قوله : « الإدراك أعرف الأشياء وأظهرها ... وبه تعرف الأشياء » كلام غير محصل المعنى ؛ لأنّه إن أراد أنّ الرؤية التي أراد من

(١) إبطال نهج الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١ / ٧٨ - ٨١.

الإدراك هي أعرف الأشياء في كونها محققة ثابتة ، فلا نسلم الأعرافية ، فإنّ كثيراً من الأجسام والأعراض معروفة محققة الوجود مثل الرؤية .

وإن أراد أن الإحساس . الذي هو الرؤية . أعرف بالنسبة إلى باقي المحسوسات <sup>(١)</sup> ،

ففيه :

إنّ كلّ حاسة بالنسبة إلى متعلّقها ، حالها كذلك ، فمن أين حصل هذه الأعرافية للرؤية؟!

وبالجملة : هذا الكلام غير محض المعنى.

ثم قوله : « إنّ الله تعالى خلق النفس الإنسانية . في مبدأ الفطرة . خالية عن جميع العلوم بالضرورة . وقابلة لها [ بالضرورة ] ، وذلك مشاهد في حال الأطفال » ..  
كلام باطل ، يعلم منه أنه لم [ يكن ] يعرف شيئاً من العلوم العقلية ، فإنّ الأطفال لهم علوم ضرورية كثيرة من المحسوسات البصرية والسمعية والذوقية ، وكلّ هذه المحسوسات علوم حاصلة من الحسن .

ولما لم يكن هذا الرجل من أهل العلوم العقلية ، حسب أنّ مبدأ الفطرة الذي يذكره الحكماء ويقولون : « إنّ النفس في مبدأ الفطرة خالية عن العلوم » هو حال الطفولية ؛ وذلك باطل عند من يعرف أدنى شيء من الحكمة ، فإنّ الجنين . فضلاً عن الطفل . له علوم كثيرة .

بل المراد من مبدأ الفطرة : ان تعلق النفس بالبدن ، فالنفس في تلك الحال خالية عن جميع العلوم إلّا العلم بذاتها .

وهذا تحقيق ذكر في موضعه من الكتب الحكيمية ، ولا يناسب بسطه

(١) في إحقاق الحق : الإحساسات .

في هذا المقام ، والغرض أنه لم يكن من أهل المعقولات حتى يظن أنه شنّع على الأشاعرة من الطرق العقلية.

ثم في قوله : « وأنكروا قضايا محسوسة . على ما يأتي بيانه . فلزمهم إنكار المعقولات الكلية ». »

أراد به أنكروا وجوب تحقق الرؤية عند شرائطها ، وعدم امتناع الإدراك عند فقد الشرائط ؛ وأنت ستعلم أن كل ذلك ليس إنكارا للقضايا المحسوسة.

ثم إن إنكار القضايا المحسوسة ، أراد به أن يمنعون الاعتماد على القضايا المحسوسة ، لوقوع الغلط في المحسوسات ، فلا يعتمد على حكم الحسن.

وهذا هو مذهب جماعة من العقلاة ، ذكره الأشاعرة وأبطلوه ، وحكموا بأن حكم الحسن معتبر في المحسوسات ، كما اشتهر هذا في كتبهم ومقالاتهم<sup>(١)</sup>.

ولو فرضنا أن هذا مذهبهم ، فليس كل من يعتقد بطلان حكم الحسن يلزمـه إنكار كل المعقولات ، فإن مبادئ البرهان أشياء متعددة ، من جملتها المحسوسات ، فمن أين هذه الملازمة؟!

فعلم أن ما أراد . في هذا المبحث . أن يلزم الأشاعرة من السفسطة ، لم يلزمـهم ، بل كلامـه المشوش . على ما نبيـنا . عين الغلط والسفسطـة .  
والله العالم .

(١) انظر : الأربعين في أصول الدين ١ / ٢٣٧ ، شرح المقاصد ٢ / ٣٠٥ و ٣١٢ و ٣١٣ . وج ٤ / ١٤٠ ،  
شرح المواقف ٧ / ٢٠٠ . ٢١٠ .

وأقول :

لا يخفى أن النزاع بيننا وبين الأشاعرة لا يخص الرؤية . وإن كان الكلام فيها أوضح . ،  
بل يعم مطلق الإدراك بالحواس الظاهرة .

فإنهم كما أجازوا تحقق الرؤية بدون شرائطها ، وأجازوا رؤية الكيفيات النفسانية .  
كالعلم ، والإرادة ، ونحوهما . ، ورؤية الكيفيات الملمسة ، والأصوات ، والطعم ...  
أجازوا سماع المذكورات ، ولمسها ، وشمها ، وذوقها ؛ لإحالتهم كل شيء إلى إرادة  
القادر المختار ، من دون دخل للأسباب الطبيعية ؟ كما سيصرّح به الخصم في البحث الآتي  
وغيره .

ولأجل عموم النزاع ، جعل المصنف ؛ عنوان المسألة : الإدراك ، وأراد به مطلق  
الإحساس بالحواس الظاهرة .

ولذا تعرّض في هذا البحث الأول للقوى الظاهرة ، وتدرج الطفل فيها ، ثم قال : «  
فالمحسوسات إذا : هي أصول الاعتقادات ، ولا يصح الفرع إلا بعد صحة أصله ».  
وتعرّض في البحث الثالث والرابع والسادس لما يتعلّق بغير الرؤية .  
فحينئذ لا معنى لما زعمه الخصم من أن المصنف أراد بالإدراك خصوص الرؤية .  
ولو سلم ، فلا وجه لإنكار الخصم صحة إرادة الرؤية من الإدراك ، وقيام القرينة عليها  
، فإنّه بعد ما زعم وجود الدليل على إرادتها منه ، فقد أقرّ بثبوت القرينة ، إذ ليست القرينة  
إلا ما يدلّ على المراد باللفظ .

ثم إنّ قول المصنّف : « الإدراك أعرف الأشياء وأظهرها ، وبه تعرف الأشياء » إنما هو كقوفهم : العلم بدبيهي التصور ، وغيره يعرف به ، فلا يجد.

فالإدراك حينئذ . أعني الإحساس بالحواسن الظاهرة . منزلة العلم الذي هو الإدراك بالقوى الباطنية ، في كونهما معاً بدبيهين ، مفهوماً ، وجوداً ، وشروطاً.

وهذا كلام ظاهر المفهوم ، محصل المعنى ، من له تحصيل !

ثم إنّ المصنّف : أراد بمبدأ الفطرة : ما قبل الولادة ، وهو زمن تعلق النفس الحيوانية .

أي قوى الحيوان المدركة والمحركة . بالبدن ، لقوله :  
« فيحسن الطفل في أول ولادته ».

إذ لا يجتمع إثبات الإحساس له مع قوله : « النفس في مبدأ الفطرة خالية من جميع العلوم » لو أراد بـ « مبدأ الفطرة » ما هو عند الولادة ، فلا بدّ من اختلاف الزمان ، وأنّه أراد بـ « مبدأ الفطرة » ما قبل الولادة .

كما أنّه أراد بالأطفال : مطلق الصغار . ولو قبل الولادة . لا خصوص المولودين ، ولذا حكم بخلوّهم عن العلوم في مبدأ الفطرة ، حتّى العلم بنداوّتهم ، إذ لا دليل على استثنائه . كما فعله الخصم تقليداً لغيره . ، فإنّ الحياة لا تستلزم الشعور والإدراك حتّى للذات .

ولذا ترى من أصحابه البنج<sup>(١)</sup> حياً لا إدراك له أصلاً ، ولا نعرف

(١) البنج : نبت معروف مسبت مخدر ، محبّط للعقل ، مجّن ، مسكن لأوجاع الأورام والبشرور وأوجاع الأذن ، طلاء وضماداً.

انظر : تاج العروس / ٣٠٠ ، مجمع البحرين ٢ / ٢٧٩ ، مادة « بنج » ، وانظر أيضاً : ألف باء الأعشاب والنباتات الطبية ١ / ٣١٣ رقم ١٥٠ .

أمراً غير الحياة في مبدأ الفطرة . يقتضي العلم بالذات ، أو سائر الوجдانيات . ولو سلّم ، فتعميم الإدراك للجميع أقرب من تخصيصه بالذات .

ثم إنّ المصنّف ؛ أراد بقوله : «أنكروا قضايا محسوسة» أهّم أنكروا أصل ثبوتها ، كإنكارهم كون شرائط الرؤية وسائل الإحساسات الظاهرة ، شرائط واقعية لها ، لإحالتهم كلّ شيء إلى إرادة الفاعل المختار ، وقولهم :

«إنّ تلك الشرائط لا دخل لها بالمشروع ، وإنّ الترتيب بينها عادي فقط» . وقد اختلف كلام الخصم هنا .

فمرة قال : أراد أهّم أنكروا وجوب تحقق الرؤية .

ومرة قال : أراد أهّم يمنعون الاعتماد على القضايا المحسوسة . وكلاهما غير مراد للمصنّف ، لكنّه تعرض لأوّلها . في المباحث الآتية . من حيث تفرّعه على إنكار أصل القضايا .

ولعلّه توهم أنّ المصنّف أشار إلى ثانيهما بقوله : «فالطعن في الأصل طعن في الفرع .. وهو خطأ !

فإنّ المصنّف أراد الطعن في القضايا المحسوسة ، من حيث إنكارها ، لا من حيث وقوع الغلط في المحسosات ، وعدم صحة الاعتماد عليها ، مع أنه لا فرق بينهما في أن القول بهما موجب لإنكار المعقولات ؛ لتفرّعها عليها .

ولا يرفع الإشكال ما ذكره من أنّ مبادئ البرهان أشياء متعدّدة ؛ لرجوع أكثر غير المحسوسات إليها .

وبالجملة : ليس للإنسان من القوى المدركة إلّا قوى الحواس

الظاهريّة والباطنيّة والقوّة العاقلة ، ولا شكّ أنّ القوّة العاقلة إنّما تدرك الكلّيات بواسطة الحواس الظاهريّة والباطنيّة ، كما إنّ الباطنيّة إنّما تدرك متعلّقها بواسطة الظاهريّة ، فإذا أبطلنا حكم الحسّ الظاهري فقد أبطلنا حكم الحسّ الباطني وحكم العقل ، فلا يعتمد على جميع المقولات.

## شرائط الرؤية

قال المصنف . طيب الله مرقده . <sup>(١)</sup> :

### المبحث الثاني

#### في شرائط الرؤية

أطبق العقلاء بأسرهم . عدا الأشاعرة . على إن الرؤية مشروطة بأمور ثمانية ، ( لا تحصل بدونها ) <sup>(٢)</sup> :

الأول : سلامة الحاسة .

الثاني : المقابلة أو [ ما في ] <sup>(٣)</sup> حكمها ، ( كما ) <sup>(٤)</sup> في الأعراض ، والصور في المرأة ، فلا تبصر شيئا لا يكون مقابلا ، ولا في حكم المقابل .

الثالث : عدم القرب المفرط ، فإن الجسم لو التصق بالعين ، لم تتمكن رؤيته .

الرابع : عدم البعد المفرط ، فإن البعد إذا أفرط لم تتمكن رؤيته .

الخامس : عدم الحجاب ، فإنه مع [ وجود ] الحجاب بين الرائي

---

(١) نهج الحق : ٤٠ - ٤١ .

(٢) ما بين القوسين لم يرد في « نهج الحق » المطبوع .

(٣) ليست في المصدر ، وقد أضفناها من نسخة إحقاق الحق .

(٤) ليست في المصدر .

والمرئي ، لا تتمكن رؤيته.

السادس : عدم الشفافية ، فإن الجسم الشفاف الذي لا لون له . كالهواء . لا تتمكن

رؤيته .

السابع : تعمّد الرأي للرؤية .

الثامن : وقوع الضوء عليه ، فإن الجسم الملون لا يشاهد في الظلمة .

وحكمو بذلك حكما ضروريا لا يرتابون فيه .

وخالفت الأشاعرة في ذلك جميع العقلاة . من المتكلمين وال فلاسفة . ولم يجعلوا للرؤية

شرطـا من هذه الشرائط !<sup>(١)</sup>

وهو مكابـرة مخضـة لا يشكـ فيها عـاقـل !

---

(١) انظر : تمهيد الأوائل : ٣١٥ - ٣١٦ ، الملل والنحل ١ / ٨٧ ، محصل أفكار المتقدمين والتأخرين : ٢٧٨ ،

الأربعين في أصول الدين ١ / ٢٩٧ ، شرح المقاصد ٤ / ١٩٧ ، شرح المواقف ٨ / ١٣٦ .

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

إعلم أن شرط الشيء ما يكون موجوداً موقوفاً عليه ، ويكون خارجاً عنه ، فمن قال :  
شرط الرؤية هذه الأمور ؟ ماذا يريد من هذا؟!  
إن أراد أن الرؤية لا يمكن أن تتحقق عقلاً إلا بتحقق هذه الأمور ، واستحال عقلاً  
تحقيقه بدون هذه الأمور ..

فنقول : لا نسلم الاستحال العقلية ، لأننا وإن نرى في الأسباب الطبيعية وجود الرؤية  
عند تحقق هذه الشرائط ، فقد أنها عند فقدان شيء منها ، إلا أنه لا يلزم بمجرد ذلك . من  
فرض تحقق الرؤية بدون هذه الشرائط . محال ، وكلما كان كذلك لا يكون محالاً عقلياً.  
وإن أراد أن في العادة جري تحقق المشروط . الذي هو الرؤية . عند حصول هذه  
الشرائط ، ومحال عادة أن تتحقق الرؤية بدون هذه الشرائط مع جوازه عقلاً .. فلا نزاع  
للأشاعرة في هذا.

بل غرضهم إثبات جواز الرؤية عقلاً عند فقدان الشرائط .  
ومن ثمّة تراهم يقولون : إن الرؤية أمر يخلقه الله في الحيّ ، ولا يشترط بضوء ، ولا  
مقابلة ، ولا غيرها من الشرائط التي اعتبرها الفلسفه<sup>(٢)</sup> ، وغيرهم . من نفي الشرطية . ما  
ذكرنا ، لا أحجم يمنعون جريان العادة .

(١) إبطال نجح الباطل . المطبع ضمن إحقاق الحق . ٩٣ - ٩٢ / ١ .

(٢) انظر : شرح المواقف ٨ / ١١٦ .

على إنّ تحقّق الرؤية إنّما يكون عند تحقّق هذه الشرائط ، ومن تتبع قواعدهم علم أكّم يحيلون كلّ شيء إلى إرادة الفاعل المختار وعموم قدرته ، ولا يعتبرون في خلق الأشياء توقفه على الأسباب الطبيعية كالفلسفه ، ومن يلحس فضلاً لهم كالمعتزلة ومن تابعهم .

**فحاصل كلامهم :** إنّ الله تعالى قادر على أن يخلق الرؤية في حيّ مع فقدان هذه الشرائط ، وإن كان [ هذا ] خرقاً للعادة !

فأين هذا من السفسطة ، وإنكار المحسوسات ، والمكايدة ، التي نسب هذا الرجل إليهم ؟!

وسيأتي عليك ( في ) <sup>(١)</sup> باقي التحقيقات .

(١) ليست في إحقاق الحقّ ، والظاهر أكّما زائد .

### وأقول :

لَا يخفي أَنَّ الْإِمْكَانَ وَالْمَتْنَاعَ عَقْلًا رَبِّما يَكُونُان ضَرُورَيْن ، وَرَبِّما يَكُونُان كَسْبَيْن ،  
إِذَا كَانَا ضَرُورَيْن اسْتَغْنَى مَدْعِي ثَبَوْكَمَا عَن الدَّلِيل ، وَلَمْ تَصْحُّ مَقَابِلَتِه بِالرَّدِّ وَالتَّشْكِيكِ .  
وَلَذَا لَا يَحْتَاجُ مَدْعِي امْتَنَاعِ جَعْلِ الْعَالَمِ . عَلَى سُعْتِه . فِي بَيْضَةِ عَلَى ضَيْقَهَا ، إِلَى  
دَلِيل .

وَلَا مَدْعِي امْتَنَاعِ اجْتِمَاعِ الْضَّدَّيْن ، أَوِ النَّقِيْضَيْن ، إِلَى دَلِيل .

وَلَا رِيبُ أَنَّ الْعُقَلَاءَ يَرَوْنَ وَجُودَ الرَّؤْيَةَ بِدُونِ شَرَائِطِهَا مِنَ الْمَمْتَنَعَاتِ الْعَقْلَيَّةِ ،  
كَاجْتِمَاعِ الْضَّدَّيْنِ وَالنَّقِيْضَيْن ، وَكَرُؤْيَةِ الْأَعْدَامِ .

وَكَمَا لَا يَسْوَغُ عِنْدَهُمْ دُعْوَى إِمْكَانِ هَذِهِ الْأَمْوَارِ وَنَحْوُهَا ، لَا يَسْوَغُ مَثَلُهَا فِي الرَّؤْيَةِ  
الْمَعْرُوفَةِ الْخَاصَّةِ إِذَا لَمْ تَجْتَمِعْ شَرَائِطُهَا .

وَمَا ذَكَرَهُ مِنْ أَنْكُمْ « يَحِيلُونَ كُلَّ شَيْءٍ إِلَى إِرَادَةِ الْفَاعِلِ الْمُخْتَارِ ، وَعُمُومَ قَدْرَتِهِ ، وَلَا  
يَعْتَبِرُونَ فِي خَلْقِ الْأَشْيَاءِ تَوْقِفَهُ عَلَى الْأَسْبَابِ الْطَّبِيعِيَّةِ » خَطَأً ظَاهِرًا ؛ لَا سَلْزَامَهُ جَوازَ تَحْقِيقِ  
الرَّؤْيَةِ بِلَا رَاءَ ؛ لِأَنَّ الرَّائِي جَزْءُ السَّبِبِ كَالشَّرْوُطِ .

فَلَوْ جَازَ عَقْلًا وَجُودُ الْمُسَبِّبَاتِ بِلَا أَسْبَابِهَا الْطَّبِيعِيَّةِ ، لَجَازَ وَجُودُ الرَّؤْيَةِ بِلَا رَاءَ ،  
وَالْقِيَامِ بِلَا قَائِمٍ ، وَالْعَرْضِ بِلَا مَعْرُوضٍ ، وَالْجَسْمِ بِلَا مَكَانٍ ؛ وَهُوَ خَلَافُ ضَرُورةِ الْعُقَلَاءِ .

وَأَمَّا عُمُومُ الْقَدْرَةِ ، فَهُوَ لَا يَقْتَضِي إِلَّا تَأْثِيرَهَا فِي الْمَقْدُورِ ، لَا فِي الْمَمْتَنَعِ ، كَجَعْلِ  
الشَّرِيكِ لَهُ سَبْحَانَهُ ؛ لِأَنَّ الْمَمْتَنَعَ لَيْسَ مَتَعَلِّقًا لِلْقَدْرَةِ ،

ولا محلاً لها ؛ وليس هذا نقصاً في القدرة أبداً.

**وبالجملة :** تأثير الأسباب الطبيعية في مسبباتها ، وتوقفها عليها عقلاً ، ضروريٌ عند العقلاء ، بلا نقص في قدرة القادر ؛ لأنّ محلَّ القدرة هو المسبب بسببه ، لا بدونه. لكنَّ الأشاعرة أنكروا سببية الأسباب الطبيعية واقعاً ، وتوقف المسببات عليها عقلاً ، وادعوا تأثير المسببات عن القادر بلا توسط أسبابها الطبيعية واقعاً ، فخالفوا ضرورة العقلاء ، ولزمهُمُ أن يمكن وجود الأسباب الطبيعية بلا مسبباتها ، وبالعكس !

ويترتب عليه عدم الحكم على الجسم بالحدوث ، ولا على المركب بالإمكان ، وعدم صحة الاستدلال بالمقدّمات على النتائج.

**أما الأول :** فلا استلزم تلك الدعوى جواز وجود الجسم بلا حركة ولا سكون ؛ لأنَّهما أثran طبيعيان للجسم ، وإذا جاز وجوده بدونهما لم يثبت حدوثه ؛ لأنَّ الدليل على حدوثه هو استلزمـاه عقلاً للحركة والسكون الحادثين.

**وأما الثاني :** فلأنَّ أجزاء المركب سبب طبيعي له ، فلو جاز عقلاً تحقق المسبب بدون سببه الطبيعي ، لجاز وجود المركب بغير أجزائه ، فلم يناف التكليف وجوب الوجود ، وجاز أن يكون المركب واجباً ، والواجب مركباً ، وهو باطل.

اللهـم إـلا أن يقال : إنَّ محـالية وجود المركـب بلا أجزـائه ، من حيث منافاته لـحقيقة التـكـليف ، لا من حيث السـبـبية ، حتى يضرـ في المـدعـى.

وفيـه : إنَّ المنافـاة إـنـما نـشـأت وـاقـعاً من جهةـ السـبـبية ، إذ لو لـاـها لم تـحصلـ المنافـاة.

وَأَمَا الثَّالِثُ : فَلَأَنَّ الْمَقْدِمَاتِ سَبَبٌ طَبَيْعِيٌّ لِلنَّتْيِجَةِ ، فَلَوْ لَمْ تَؤْثُرْ فِيهَا لِجَازٌ عَقْلًا  
تَخَلَّفُ النَّتْيِجَةُ عَنْهَا ، وَيُبْطِلُ الْإِسْتِدَالَالِ كَمَا سِيَّدَكُرَهُ الْمَصْنُفُ ؛ فِي أَوَّلِ مَبَاحِثِ النَّظرِ .  
هَذَا كُلُّهُ مَضَافًا إِلَى أَنَّ دُعَوَى إِمْكَانَ الرَّؤْيَا بِلَا شَرَائِطِهَا تَحْتَاجُ إِلَى دَلِيلٍ ، إِذَا لَيْسَ  
ذَلِكَ ضَرُورِيًّا ، فَعَلَيْهِمْ إِثْبَاتُ الْإِمْكَانِ .

وَلَا يَنَافِيهِ قَوْلُ الرَّئِيسِ ابْنِ سِينَا : « مَا قَرَعَ سَمْعُكَ فَذَرْهُ فِي بَقْعَةِ الْإِمْكَانِ ، حَتَّى  
يَنْدُوكَ عَنْهُ وَاضْعِفْ الْبَرهَانَ » (١) .

فَإِنَّ الْمَرَادَ بِالْإِمْكَانِ فِيهِ هُوَ الْإِحْتِمَالُ ، لَا مُقَابِلُ الْإِمْتِنَاعِ .

وَأَمَا قَوْلُ الْخَصْمِ : « لَا يَلْزَمُ مِنْ فَرْضِ تَحْقِيقِ الرَّؤْيَا بِدُونِ هَذِهِ الشَّرَائِطِ مَحَالٌ » .

فَإِنْ أَرَادَ بِهِ أَنْ تَحْقِيقَ الرَّؤْيَا بِدُونِ شَرَائِطِهَا لَيْسَ بِمَحَالٍ ؛ فَهُوَ عَيْنُ الدُّعَوِيِّ .

وَإِنْ أَرَادَ بِهِ أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْهُ مَحَالٌ آخَرُ فَلَا يَكُونُ مَحَالًا ..

فَفِيهِ : إِنَّ مَحَالَيَةَ الشَّيْءِ لَا تَتَوَقَّفُ عَلَى أَنْ يَلْزِمَ مِنْهُ مَحَالٌ آخَرُ ، وَإِلَّا لَمْ يَكُنْ اِجْتِمَاعُ  
الضَّدِّيْنِ أَوِ النَّقِيْضِيْنِ . كَأَكْثَرِ الْمَحَالَاتِ . مَحَالًا .

فَإِنْ قَلْتَ : لَعَلَّهُمْ يَرِيدُونَ بِالرَّؤْيَا . الَّتِي يَنْكِرُونَ تَوْقِفَهَا عَقْلًا عَلَى الشَّرَائِطِ . غَيْرُ الرَّؤْيَا  
الْمَعْرُوفَةِ الْحَاصِلَةِ بِالْإِنْطِبَاعِ ، أَوْ بِخَرْجِ الشَّعَاعِ الْقَائِمَةِ بِالْقُوَّةِ الْمَوْدَعَةِ بِالْآلَةِ الْخَاصَّةِ .

قَلْتَ : لَوْ أَرَادُوا غَيْرَهَا . كَالْأَنْكَشَافِ الْعَلَمِيِّ . لَكَانَ النَّزَاعُ لِفَظِيَا ، وَهُوَ خَلَافُ  
الْبَدِيْهَةِ ، وَلَا اِحْتَاجُ الْخَصْمِ إِلَى ذِكْرِ أَنَّ قَاعِدَتُكُمْ إِحْتَاجَةً كُلَّ

(١) الإشارات والتبيهات / ٣٤ النمط العاشر في أسرار الآيات.

شيء إلى إرادة الفاعل المختار ، بل كان يكفيه أن يقول : الرؤية التي نجوزها بلا هذه الشرائط هي غير الرؤية المعروفة المخصوصة.

هذا ، ولا يخفى أنه لا فرق بين دعوى القوم إمكان الرؤية المعروفة بدون شرائطها ، وبين دعوى امتناعها وجواز إيجاد الله تعالى للمحال ، كما زعمه . في بعض الحالات . ابن حزم في « الملل والنحل » فحكم بأن الله تعالى قادر على أن يجعل المرء قائماً قاعداً معاً في وقت واحد ، وقاعداً لا قاعداً ، وأن يجعل الشيء موجوداً معدوماً في وقت واحد ، والجسم الواحد في مكانين ، والجسمين في مكان واحد ، بل جوز أن يتخد الله ولداً<sup>(١)</sup> تعالى عن ذلك علواً كبيراً .. إلى نحوها من الطامات.

ويظهر من شيخهم الأشعري تجويز مثل تلك الأمور ، فقد نقل السيد السعيد ؛ عن « شرح [ جمع ] الجوامع » للفناري<sup>(٢)</sup> الرومي<sup>(٣)</sup> أنه قال : « أمّا المستحيلات فلعدم قابليتها للوجود لم تصلح أن تكون محلاً لتعلق الإرادة » ...  
إلى أن قال : « ولم يخالف في ذلك إلا ابن حزم فقال في ( الملل

(١) الفصل في الملل والنحل / ٢٢٠٢١ .

(٢) كان هنا في الأصل : « للنفاوي » وكذا في الموضع التالية ، وهو تصحيف ، انظر المامش التالي.

(٣) هو : شمس الدين محمد بن حمزة بن محمد الفناري الرومي ، ولد سنة ٧٥١ هـ ، وتوفي سنة ٨٣٤ هـ ، كان عارفاً بالعربية والمعاني والقراءات والمنطق والأصول ، كثير المشاركة في الفنون ، رحل إلى مصر ، ثم رجع إلى الروم ، له مصنفات عديدة ، منها : فصول البدائع في أصول الشرائع ، تفسير سورة الفاتحة ، شرح مفتاح الغيب في التصوف للقونوي ، أنوذج العلوم .

انظر : مفتاح السعادة ومصباح السيادة ٢ / ١٠٩ ، شذرات الذهب ٧ / ٢٠٩ ، هدية العارفين ٦ /

١٨٨ ، الأعلام . للزرکلي . ٦ / ١١٠ .

والنحل ) : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجْلَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا ، إِذَا لَمْ يُقْدِرْ عَلَيْهِ لَكَانَ عَاجِزًا » !

ثم قال الفساري : « وذكر الأستاذ أبو إسحاق الإسفرايني <sup>(١)</sup> أن أول من أخذ منه ذلك : إدريس <sup>٧</sup> ، حيث جاءه إبليس في صورة إنسان ، وهو يخيط ويقول في كل دخلة وخروجة : سبحان الله والحمد لله ؛ فجاءه بقشرة وقال : هل الله يقدر أن يجعل الدنيا في هذه القشرة ؟ فقال : الله قادر أن يجعل الدنيا في سم هذه الإبرة ؛ ونحس <sup>(٢)</sup> بالإبرة إحدى عينيه ، فصار أعيور .

وهذا وإن لم يرو عن رسول الله ﷺ فقد اشتهر وظهر ظهورا

(١) هو : ركن الدين أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران الإسفرايني الشافعى ، فقيه متكلّم أصولي ، رحل إلى العراق في طلب العلم ، له مناظرات مع المعتزلة ، وله مصنّفات عديدة ، منها : جامع الجلي والخلفي في أصول الدين والردة على الملحدين ، نور العين في مشهد الحسين ، وأدب الجدل ، ومسائل الدور ، وتعليق في أصول الفقه ؛ عاش ثنيماً وثمانين عاماً ، وتوفي بنيسابور يوم عاشوراء سنة ٤١٨ هـ ، وصلوا عليه في ميدان الحسين ، وحمل إلى إسپراين فدفن بها.

انظر : الأنساب . للسعاني . ١ / ١٤٤ « الإسپرايني . بكسر الألف . ». ، تبيين كذب المفترى : ٢٤٠ ، معجم البلدان ١ / ٢١١ رقم ٦٠١ « أسفراين . بفتح الألف . ». ، المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور : ١٢٧ رقم ٢٦٩ ، طبقات الفقهاء الشافعية . لابن الصلاح . ١ / ٣١٢ رقم ٨٧ ، تحذيب الأسماء واللغات / ١٦٩ رقم ٢٧١ ، وفيات الأعيان ١ / ٢٨ رقم ٤ ، سير أعلام النبلاء ١ / ٣٥٣ رقم ٢٢٠ ، طبقات الشافعية الكبرى . للسيكي . ٤ / ٢٥٦ رقم ٣٥٨ ، طبقات الشافعية . للأستوى . ١ / ٤٠ رقم ٣٩ ، شذرات الذهب ٣ / ٢٠٩ ، هدية العارفين ٥ / ٨ ، الأعلام . للزرکلي . ١ / ٦١ .

(٢) نحس الدابة وغيرها ، ينحسها وينحسها ، نحسا : غرز جنبها أو مؤخرها بعود أو نحوه ، وهو النحس ؛ انظر : الصحاح ٣ / ٩٨١ ، لسان العرب ١٤ / ٨٣ ، تاج العروس ٩ / ٧ ، مادة « نحس ». .

لا ينكر.

وقد أخذ الأشعري من جواب إدريس ٧ أوجبة في مسائل كثيرة من هذا الجنس «

(١).

فهذا . كما ترى . دال على تجوير الأشعري جعل الدنيا في قشرة ؛ لأنّ الأخذ منه فرع القول به ، ودال على تجويفه ما نقلناه عن ابن حزم ، فإنه من جنس الجواب الذي افتعلوه على إدريس ٧ .

وليت شعري ، إذا كان ذلك ثابتا عن إدريس عند الفناري ، فلم يلتزم بجواز خلق المستحيلات؟! ولكن الغلط غير منوع عندهم على الأنبياء!

هذا ، ولا يخفى أنّ جعل بعض شروط الرؤية المذكورة شرطا ، مبني على إنّ عدم المانع . كالحجاب . شرط ، كما أنّ ذكر حكم المقابلة فضلة ؛ لأنّ المرئيّ حقيقة هو الصورة التي في المرأة ، وهي مقابلة لا ذو الصورة.

واعلم أنه كما للرؤية شروط ، فلغيرها من الإحساسات الظاهرة شروط ، ولم يعتبرها القوم أيضا بمقتضى إحالتهم كلّ شيء إلى القادر المختار ، وإنما خصّ المصتّف الكلام هنا بالرؤية ، لأنّها أظهر ما به الكلام ، وأوضح حالا وشروطها من سائر الإحساسات الظاهرة.

---

(١) إحقاق الحق ١٠١ - ١٠٢.

## وجوب الرؤية عند حصول شروطها

قال المصنف <sup>(١)</sup> :

### المبحث الثالث

#### في وجوب الرؤية عند حصول هذه الشرائط

أجمع العقلاء كافية . عدا الأشاعرة . على ذلك ؛ للضرورة القاضية به ، فإنّ عاقلاً من العقلاء لا يشكّ في حصول الرؤية عند اجتماع شرائطها .

وخالفت الأشاعرة جميع العقلاء في ذلك ، وارتکبوا السفسطة فيه ، وجوّزوا أن تكون بين أيدينا وبحضرتنا جبال شاهقة ، من الأرض إلى عنان السماء ، محيطة بنا من جميع الجهات ، ملاصقة لنا ، تملأ الأرض شرقاً وغرباً بألوان مشعرة مضيئة ، ظاهرة غاية الظهور ، وتقع عليها الشمس وقت الظهيرة ، ولا نشاهدها ، ولا نبصرها ، ولا شيئاً منها أبداً ! وكذا يكون بحضرتنا أصوات هائلة تملأ أقطار الأرض ، بحيث يتزعّج <sup>(٢)</sup> منها كلّ أحد يسمعها ، أشدّ ما يكون من الأصوات ، وحواستنا سليمة ، ولا حاجب بيننا وبينها ، ولا بعد أبداً ، بل هي في غاية القرب منّا ، ولا نسمعها ولا نحسّها أصلاً !

---

(١) نجح الحق : ٤٢٠٤١ .

(٢) كان في الأصل : « يتزعّج » ، وفي المصدر : « يدعّج » ، وكلّهما تصحيف ؛ وما أثبتناه من إحقاق الحقّ هو المناسب للسياق .

وكذا إذا لمس أحد بياطئ كفه حديدة محمية بالنار حتى تبيض ، ولا يحس بحرارتها! بل يرمي في تنور أذيب فيه الرصاص أو الزيت ، وهو لا يشاهد التنور ولا الرصاص المذاب ، ولا يدرك حرارته ، وتنفصل أعضاؤه وهو لا يحس بالألم في جسمه!<sup>(١)</sup>.  
 ولا شك أن هذا [ هو ] عين السفسطة ، والضرورة تقضي بفساده ، ومن يشك في  
 هذا فقد أنكر أظهر المحسوسات [ عندنا ].

(١) انظر مؤدي ذلك . مثلا . في : تفسير الفخر الرازي ١٣٥ / ١٣٦ - ١٣٧ ، شرح المقاصد ٤ / ١٩٨ - ٢٠٠ .  
 شرح العقائد النسفية . للتفتازاني . ١٣١ :

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

مذهب الأشاعرة : إن شرائط الرؤية إذا تحقق لم تجب الرؤية<sup>(٢)</sup>.

ومعنى نفي [ هذا ] الوجوب : إن الله تعالى قادر على أن يمنع البصر من الرؤية مع وجود الشرائط ، وإن كانت العادة جارية على تحقق الرؤية عند تتحقق الأمور المذكورة.

ومن أنكر هذا وأحاله عقلا ، فقد أنكر خوارق العادات ومعجزات الأنبياء.

فإنه مما اتفق على روایته ونقله أصحاب جميع المذاهب . من الأشاعرة والمعزلة والإمامية . أن النبي ﷺ لما خرج ليلة الهجرة من داره ، وقریش قد حفوا بالدار بريديون قتله ، فمرّ بهم ورمى على وجوههم بالتراب ، وكان يقرأ سورة يس ، وخرج ولم يره أحد ، وكانوا جالسين ، غير نائمين ولا غافلين<sup>(٣)</sup>.

فمن لا يسلم أن عدم حصول الرؤية جائز مع وجود الشرائط ، بأن يمنع الله [ تعالى ] البصر بقدرته عن الرؤية ، فعليه أن ينكر هذا وأمثاله.

ومن الأشاعرة من يمنع وجوب الرؤية عند استجماع الشرائط : بأنّا

(١) إبطال نجح الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١ / ١٠٤ - ١٠٦ .

(٢) انظر : شرح المواقف / ٨ . ١٣٦

(٣) انظر : الشفا . للقاضي عياض . ١ / ٣٤٩ ، تفسير القرطبي ١٥ / ٩٠٨ ، زاد المعاد ٣ / ٤٤٠ . ٤٣ ، السيرة النبوية . لابن كثير . ٢ / ٢٣٠ ، السيرة الحلبية ٢ / ١٩٣ ، مجمع البيان ٨ / ٢٢٩ .

نرى الجسم الكبير من بعد صغيرا ، وما ذلك إِلَّا لأنَّا نرى بعض أجزائه دون بعض مع تساوي الكل في حصول الشرائط ، فظاهر أنه لا تجحب الرؤية عند اجتماع الشرائط <sup>(١)</sup>.  
والتحقيق ما قدمناه [ من ] أَكْمَم يريدون من عدم الوجوب : جواز عدم الرؤية عقلا ، وإمكان تعلق القدرة به.

فأين إنكار المحسوسات؟! وأين هو من السفسطة؟!

ثم ما ذكر من تجويز أن تكون بحضرتنا جبال شاهقة . مع ما وصفها من المبالغات والتقطيعات <sup>(٢)</sup> الشنيعة ، والكلمات المائلة المرعدة المبرقة ، التي تميل بها خواطر القلندرية <sup>(٣)</sup> والعوام إلى مذهب الباطل ، ورأيه الكاسد الفاسد . فهو شيء ليس بقول ولا مذهب لأحد من الأشاعرة .

بل يورد الخصم عليهم في الاعتراض ، ويقول : إذا اجتمعت شرائط الرؤية في زمان وجوب حصول الرؤية ، وإلا جاز أن يكون بحضرتنا جبال

(١) انظر : شرح المواقف / ٨ / ١٣٦ .

(٢) التقطيع : التحرّك ، وتقعّق الشيء : صوت عند التحرّك أو التحرّك ، واضطراب وتحرّك .

انظر : الصلاح / ٣ / ١٢٦٩ ، لسان العرب / ١١ / ٢٤٧ ، تاج العروس / ١١ / ٣٩٢ ، مادة « قع » .

(٣) القلندرية : كلمة أعمجمية بمعنى المخلقين ، وهم فرقة صوفية يخلقون رؤوسهم وشواربهم ولحاظهم وحواجزهم ، وكانت هذه الفرقة مكرورة من الفقهاء المسلمين وعلمائهم ، وقد نشأت في عهد الظاهر بيبرس ، وهو الذي شجّعها ، وكان سبب انتشارها في مصر والشام ، ومن مشاهير رجالها الشيخ عثمان كوفي الفارسي ، وقال بعضهم : إنَّ هذه الفرقة أُول ما ظهرت بدمشق سنة ٦٦٦ هـ وكان لها علة زوايا في الشام ومصر .

انظر : معجم الألفاظ التاريخية : ١٢٥ .

شاهقة ونحن لا نراها.

هذا هو الاعتراض.

**وأجاب الأشاعرة عنه :** بأنّ هذا منقوص بجملة العاديّات ، فإنّ الأمور العاديّة تجوز

نقائصها مع جزمنا بعدم وقوعها ، ولا سفسطة هاهنا.

فكذا الحال في الجبال الشاهقة التي لا نراها ، فإنّ نجوز وجودها ونجزم بعدمها ؛

وذلك لأنّ الجواز لا يستلزم الواقع ، ولا ينافي الجزم بعدمه ، فمحرّد تجويزها لا يكون

سفسطة <sup>(١)</sup>.

**وحاصِل كلام الأشاعرة .** كما أشرنا إليه سابقاً : أنّ الرؤية لا تجب عقلاً عند تحقق

الشروط ، ويحوز العقل عدم وقوعها عندها مع كونه محالاً عادة ، والخصوص لا يفرقون بين

الحال العقلي والعادي ، وجملة اعتراضاته ناشئة من عدم هذا الفرق.

ثمّ ما ذكره من الأضواء وتوصيفها والبالغات فيها ، فكلّها من قمعة الشنان بعد ما

قدمنا لك البيان.

---

(١) انظر : شرح المواقف ٨ / ١٣٧ - ١٣٨.

**وأقول :**

سبق أنّ حقيقة مختار الأشاعرة نفي سببية الأسباب الطبيعية واقعا ، ونسبة المسببات حقيقة إلى فعل القادر ، بلا دخل للأسباب ، ولا توقف للمسببات عليها عقلا .  
ويينشد فيجوز عقلا وواقعا . مع تمام السبب واجتماع الشرائط . عدم حصول الرؤية منا لجبل بحضرتنا ، موصوفة بما وصفها المصنف ، وعدم سماع الأصوات ، وإحساس حرارة الحديقة ، على ما وصفهما المصنف .

وقد نقل الخصم في آخر كلامه هذا التجويز عن الأشاعرة مع دعوى الجزم بعدمها عادة ، وهو خطأ ؛ لأنّ إثبات العادة على العدم فرع الاطلاع على الواقع ، والاطلاع عليه غير ثابت .

بل على قولهم بالجواز العقلي ، يمكن أن تكون العادة على وجود تلك الجبال ، إلا أنّ لم نطلع عليها ، فإنّ مجرد عدم مشاهدتها لا يدلّ على عدمها ؛ لإمكان أن تكون موجودة دائماً ونحن لا نشاهدها !

كما أنّ عدم لمسنا لها . وعدم مصادمتها لنا حال السير ، لا يدلّان على انتفائها ؛  
لجواز أن لا يخلق الله تعالى اللمس والمصادمة مع وجود سبيهما الطبيعي !  
وكذا الحال في دعوى حصول العادة على العدم ، بالنسبة إلى الأصوات والحرارة اللتين ذكرهما المصنف .

فَالْحَقُّ أَنْ لَا مِنْشَأً لِلْجَزْمِ بِالْعَدْمِ سَوْيَ ارْتِكَازِ وجوبِ الرَّؤْيَا وَالسَّمَاعِ وَإِحْسَاسِ الْحَرَارةِ  
بِالْبَدِيَّةِ الْعُقْلِيَّةِ عِنْدِ اجْتِمَاعِ الشَّرَائِطِ ، لَكِنَّ الْأَشَاعِرَةَ كَابَرُوا ارْتِكَازَهُمْ.

وَأَمَّا تَفْسِيرُهُ لِنَفْيِ الْوَجُوبِ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَنْعِنِي الْبَصَرُ مِنَ الرَّؤْيَا مَعَ وَجْودِ  
الشَّرَائِطِ ، فَلَيْسَ تَفْسِيرًا صَحِيحًا.

وَقَدْ أَرَادَ بِهِ إِدْخَالَ الْإِيمَانِ وَالْأَسْتِهْجَانَ عَلَى السَّامِعِ بِأَنَّ الْقَاتِلَ بِالْوَجُوبِ يَنْفِي قَدْرَةَ  
الْقَادِرِ ، بِخَلَافِ الْأَشَاعِرَةِ ، وَهُوَ مَمَّا لَا يَرْوَجُ عَلَى عَارِفٍ ؛ لَأَنَّا إِذَا قَلَنَا بِوَجْوبِ الرَّؤْيَا عِنْدِ  
اجْتِمَاعِ الشَّرَائِطِ يَكُونُ عَدْمُهَا حِينَئِذٍ مُمْتَنِعًا.

وَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّ الْمُمْتَنِعَ لَيْسَ مُحَلًا لِلْقَدْرَةِ ، بِلَا نَفْيٍ لِهَا عَنْ مَحَاهَا ، وَلَا نَفْصُفُ فِيهَا.  
فَالْفَرْقُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ هُوَ أَنَّا نَقُولُ بِالْمُمْتَنِعِ عَدْمَ الرَّؤْيَا مَعَ اجْتِمَاعِ شَرَائِطِهَا وَتَحْقِيقِ سُبُّهَا  
الْطَّبِيعِيِّ ، فَلَا تَعْلَقُ بِعَدْمِهَا الْقَدْرَةُ حِينَئِذٍ لِنَفْصُفِ الْمُحَلِّ ، وَهُمْ يَقُولُونَ بِإِمْكَانِهِ فَتَعْلَقُ بِهِ ؛  
وَضُرُورَةُ الْعُقْلَاءِ هِيَ الْحَاكِمةُ.

وَأَمَّا مَا ذَكَرْتُ مِنْ وقوعِ خَرْقِ الْعَادَةِ فِي مَعْجَزَاتِ الْأَنْبِيَاءِ ، كَالْمَعْجَزَةِ الْمُذَكُورَةِ لِبَيْنَنَا ٦  
فَغَيْرُ مَفِيدٍ لَهُ ؛ لِأَنَّهُذِهِ الْمَعْجَزَةُ إِنَّمَا هِيَ بِإِيجَادِ حَاجِبٍ عَلَى خَلَافِ الْعَادَةِ ، لَا بِعَدْمِ الرَّؤْيَا  
مَعَ وَجْودِ شَرَائِطِهَا.

كَمَا يَرْشِدُ إِلَى ذَلِكَ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ٦ حِينَ خَرُوجِهِ لِسُورَةِ يَسْ ، فَإِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى : ( )  
وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَعْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ لَا يُبَصِّرُونَ (١) ظَاهِرٌ فِي أَنَّ  
عَدْمَ الرَّؤْيَا لِوَجْدِ السَّدِّ وَالْغَشَاوَةِ.

(١) سُورَةُ يَسْ : ٣٦ .

وقد يستفاد من تفريع عدم الإبصار على وجود الغشاوة ، أن الإبصار محتاج في ذاته إلى عدم الحاجب ، الذي هو أحد الشروط المتقدمة.

وأما ما نقله عن بعض الأشاعرة ، من حصول جميع شرائط الرؤية لكلّ جزء من أجزاء الجسم الكبير البعيد ، مع عدم ثبوت الرؤية لبعضها ، ففيه :

إنّ فرض حصول الشرائط لجميع الأجزاء يوجب أن يكون تحصيص البعض بالرؤية ترجيحاً بلا مردجح ، وهو باطل.

فلا بدّ من الالتزام بعدم حصول الشرائط لبعضها ، أو الالتزام بتعلق الرؤية في القرب والبعد بمجموع الجسم لا بأجزائه.

وإنّما يرى كباراً في القرب ، صغيراً في البعد ، لأمور محتملة ..  
أحدها : إنّ صغر المرئي إنّما هو بحسب صغر الزاوية الجليدية وكبّرها ، إن قلنا : إنّ الإبصار بالانطباع.

أو بحسب صغر زاوية مخروط الشعاع وعظمتها ، إن قلنا : إنّ الإبصار بخروج الشعاع.  
وأورد عليه صاحب « المواقف » بما هو مبني على تركيب الجسم من أجزاء لا تتجرأ ، وعلى إنّ المرئي حال البعد نفس الأجزاء لا المجموع <sup>(١)</sup>.  
وكلاهما باطل.

واعلم أنّ قول المصنّف : « وكذا يكون بحضورنا أصوات هائلة » دالّ على ما ذكرناه سابقاً ، من أنّه أراد بالإدراك . في عنوان المسألة . مطلق الإحساس الظاهري ، لا خصوص الرؤية.

(١) انظر : المواقف : ٣٠٧ - ٣٠٨ ، شرح المواقف ٨ / ١٣٦ - ١٣٧ .

وإنما لم يتعرض هنا لتجويفهم عدم إدراك الطعوم والروائح . البالغة في الظهور متنهما .  
مع سلامة الذائقـة والشـائـة ، واجـتمـاعـ سـائـرـ الشـرـائـط ؟ استـغـنـاءـ عنـهـ بـيـانـ أـخـواـتـهما .



### امتناع الإدراك مع فقد الشرائط

قال المصنف . رفع الله درجته . <sup>(١)</sup> :

#### المبحث الرابع

##### في امتناع الإدراك مع فقد الشرائط

فجُوّزوا في الأعمى إذا كان في المشرق ، أن يشاهد ويصرن النملة الصغيرة السوداء ، على صخرة سوداء ، في طرف المغرب ، في الليل المظلم ! [ وبينهما ما بين المشرق والمغرب من بعد ] ، وبينهما حجبت جميع الجبال والحيطان.

ويسمع الأطرش وهو في طرف المشرق أخفى صوت وهو في طرف المغرب ! <sup>(٢)</sup>.

وكفى من اعتقد ذلك نقصا ، ومكابرة للضرورة ، ودخولا في السفسطة.

[ هذا اعتقادهم ! وكيف <sup>(٣)</sup> يجوز لعاقل أن يقلّد من كان هذا

---

(١) نجح الحق : ٤٤ . ٤٢ .

(٢) انظر : شرح المواقف / ٨ ، شرح التجريد . للقوشجي . : ٤٣٦ المقصد الثالث.

(٣) كان في المصدر : « وكيف من ... » ولا يستقيم الكلام بإثبات « من » هنا ، فحذفناها.

اعتقاده؟!] .

وما أعجب حالهم! يمنعون من لزوم <sup>(١)</sup> مشاهدة أعظم الأجسام قدرًا ، وأشدّها لوننا وإشراقا ، وأقربها إلينا ، مع ارتفاع الموانع ، وحصول الشرائط! و [من] سماع الأصوات المأئلة القريبة! ويحجزون مشاهدة الأعمى لأصغر الأجسام وأخفافها في الظلم الشديدة ، وبينهما غاية البعد! وكذا في السماع!

فهل بلغ أحد من السوفسطائية . في إنكار المحسوسات . إلى هذه الغاية ، ووصل إلى هذه النهاية؟!

مع إنَّ جميع العقلاة حكموا عليهم بالسفسطة ، حيث جوزوا انقلاب الأواني التي في دار الإنسان ، حال خروجه ، أناسا فضلاء مدققين في العلوم ، حال الغيبة!  
وهؤلاء جوزوا حصول مثل هذه الأشخاص في الحضور ، ولا يشاهدون ، فهم أبلغ في السفسطة من أولئك!

فلينظر العاقل المنصف المقلَّد لهم! هل يجوز له أن يقلَّد مثل هؤلاء القوم ، و يجعلهم واسطة بينه وبين الله تعالى ، ويكون معنورا برجوعه إليهم وقبوله منهم ، أو لا؟!  
فإن جوز ذلك لنفسه . بعد تعقل ذلك وتحصيله . فقد خلص المقلَّد من إثمه ، وباء هو بالإثم ؛ نعود بالله من مزال الأقدام!

وقال بعض الفضلاء <sup>(٢)</sup> . ونعم ما قال . : كل عاقل جرب الأمور

(١) ليست في المصدر.

(٢) انظر مؤدّاه في الرسالة السعدية : ٤٣ .

فإنه لا يشك في إدراك السليم حرارة النار إذا بقي فيها مدة مديدة حتى تنفصل أعضاؤه.  
ومحال أن يكون أهل بغداد على كثرة حواسهم . يجوز عليهم جيش عظيم ،  
ويقتلون ، وتضرب فيهم البوقات الكثيرة ، ويرتفع الريح ، وتشتد الأصوات ، ولا يشاهد  
ذلك أحد منهم ، ولا يسمعه !  
ومحال أن يعرف أهل الأرض . بأجمعهم . أبصارهم إلى السماء ، ولا يشاهدونها !  
ومحال أن يكون في السماء ألف شمس ، وكل واحدة منها ألف ضعف من هذه  
الشمس ، ولا يشاهدونها !  
ومحال أن يكون لإنسان واحد ، مشاهد أن عليه رأسا واحدا ، ألف رأس لا  
يشاهدونها ، وكل واحد منها مثل الرأس الذي يشاهدونه !  
ومحال أن يخبر واحد بأعلى صوته ألف مرة ، بمحضر ألف نفس ، كل واحد منهم  
يسمع جميع ما يقوله ، بأن زيدا ما قام ، ويكون قد أخبر بالنفي ، ولم يسمع الحاضرون  
حرف النفي ، مع تكرره ألف مرة ، وسماع كل واحد منهم جميع ما قاله !  
بل علمنا بهذه الأشياء أقوى بكثير من علمنا بأنه حال خروجنا من منازلنا ، لم تنقلب  
الأواني . التي فيها . أناسا مدققين في علم المنطق والهندسة .  
وأن ابني الذي شاهدته بالأمس ، هو الذي شاهدته الآن .  
وأنه لم <sup>(١)</sup> يحدث حال تغميض العين ألف شمس ، ثم تعدم عند

---

(١) سقطت من المصدر.

فتحها.

مع إن الله تعالى قادر على ذلك كله <sup>(١)</sup> ، وهو في نفسه ممكّن .  
 وأن المولود الرضيع . الذي يولد في الحال . إنما يولد من الأبوين ، ولم يمر عليه ألف سنة  
 ، مع إمكانه في نفسه ، وبالنظر إلى قدرة الله تعالى .  
 وقد نسبت السوفياتية إلى الغلط ، وكذبوا كل التكذيب في هذه القضايا الجائزة ،  
 فكيف بالقضايا التي جوّزها الأشاعرة التي تقتضي زوال الثقة عن المشاهدات؟!  
 ومن أعجب الأشياء جواب رئيسهم ، وأفضل متأخرتهم ، فخر الدين الرازي في هذا  
 الموضع ، حيث قال :  
 « يجوز أن يخلق الله تعالى في الحديدة الحمامة بالنار ببرودة عند خروجها من النار ،  
 فلهذا لا يحسن بالحرارة ، واللون الذي فيها ، والضوء المشاهد منها يجوز أن يخلقه الله تعالى في  
 الجسم البارد » <sup>(٢)</sup> .  
 وغفل عن أن هذا ليس بموضع النزاع ؛ لأن المتنازع فيه أن الجسم الذي هو في غاية  
 الحرارة ، يلمسه الإنسان الصحيح البنية ، السليم الحواس ، حال شدة حرارته ، ولا يحسن  
 بتلك الحرارة ؟ فإن أصحابه يجوزون ذلك ، فكيف يكون ما ذكره جوابا؟!

(١) ليس في المصدر.

(٢) انظر مؤذاه في : المطالب العالية من العلم الإلهي ٣ / ٢٨٣ .

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

حاصل جميع ما ذكره في هذا الفصل . بعد وضع القعقة . : أَنَّ الْأَشَاعِرَةَ لَا يَعْتَبِرُونَ وَجُودَ الْشَّرَائِطِ وَعَدَمِهَا فِي تَحْقِيقِ الرَّؤْيَا وَعَدَمِ تَحْقِيقِهَا ، وَلِعَدَمِ هَذَا الاعتبار دَخَلُوا فِي السُّوْفَسْطَائِيَّةِ .

وَنَحْنُ نَبِيِّنَ لَكَ حَاصلَ كَلَامَ الْأَشَاعِرَةِ فِي الرَّؤْيَا ، لِتَعْرِفَ أَنَّ هَذَا الرَّجُلُ . مَعَ فَضْلِيهِ .

قَدْ أَخَذَ [ سِبْلَ<sup>(٢)</sup> ] التَّعَصُّبَ عَيْنَ بَصِيرَتِهِ ! فَنَقُولُ :

ذَهَبَ السُّوْفَسْطَائِيَّةِ إِلَى نَفْيِ حَقَائِقِ الْأَشْيَاءِ ، فَهُمْ يَقُولُونَ : إِنَّ حَقِيقَةَ كُلِّ شَيْءٍ لَيْسَ حَقِيقَتَهُ ، فَالنَّارُ لَيْسَ بِالنَّارِ ، وَالْمَاءُ لَيْسَ بِالْمَاءِ ، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ حَقِيقَةَ الْمَاءِ حَقِيقَةَ النَّارِ ، وَحَقِيقَةَ الْمَاءِ حَقِيقَةَ الْهَوَاءِ ، وَلَيْسَ لِشَيْءٍ حَقِيقَةً مَا ، فَيُلْزِمُهُمْ أَنْ تَكُونَ النَّارُ الَّتِي نَشَاهِدُهَا لَا تَكُونُ نَارًا ، بَلْ مَاءً وَهَوَاءً أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ .  
وَهَذَا هُوَ السُّفْسَطَةُ .

وَيَجُرُّ هَذَا إِلَى ارْتِفَاعِ الثَّقَةِ مِنَ الْمَحْسُوسَاتِ ، وَتَبْطِيلِ بَهِ الْحَكْمَةِ الْبَاحِثَةِ عَنْ مَعْرِفَةِ الْأَشْيَاءِ .

وَأَمَّا حَاصلَ كَلَامَ الْأَشَاعِرَةِ فِي مَبْحَثِ الرَّؤْيَا وَغَيْرِهَا . مَمَّا ذُكِرَهُ هَذَا الرَّجُلُ . فَهُوَ : أَنَّ الْأَشْيَاءِ الْمُوْجُودَةِ عِنْهُمْ إِنَّمَا تَحْصُلُ وَتَوْجَدُ بِإِرَادَةِ

(١) إِبْطَالُ نَحْجِ الْبَاطِلِ . الْمُطَبَّعُ ضِمنَ إِحْقَاقِ الْحَقِيقَةِ . ١١١ - ١١٤ .

(٢) السِّبْلُ : دَاءٌ فِي الْعَيْنِ شَبَهٌ لِغُشَاوَةِ كَأْنَّا نَسْجُ الْعَنْكَبُوتَ بِعُرُوقِ حَمْرٍ ؛ انْظُرْ : الصَّاحِحَ ٥ / ١٧٢٤ ، لِسَانِ الْعَربِ ٦ / ١٦٤ ، تَاجِ الْعَرَوْسِ ١٤ / ٣٢٧ ، مَادَّةَ « سِبْلَ » .

الفاعل المختار وقدرته ، التي هي العلة التامة لوجود الأشياء.

فإذا كانت القدرة هي العلة التامة ، فلا يكون وجود شيء واجبا عند حصول الأسباب الطبيعية ، ولا يكون شيء مفقودا بحسب الوجود<sup>(١)</sup> عند فقدان الأسباب والشرائط.

ولكن جرت عادة الله تعالى في الموجودات أن الأشياء تحصل عند وجود شرائطها ، وتنعدم عند انعدامها ، فهذه العادة في الطبيعة جرت مجرى الوجوب.

فالشيء الذي له شرائط في الوجود ، يجب تحققه عند وجود تلك الشرائط ، واتفاقه عند انتفائها ، بحسب ما جرى من العادة.

وإن كان ذلك الشيء . بالنسبة إلى القدرة . غير واجب ، لا في صورة التحقق ، لتحقق الشرائط ، ولا في صورة الانتفاء ، لاتفاقها ، بل جاز في العقل تحقق الشرائط وتختلف ذلك الشيء ، وجاز تتحقق مع انتفاء الشرائط ، إذ لم يلزم منه محال عقلي ، وذلك بالنسبة إلى قدرة المبدئ ، الذي هو الفاعل المختار.

مثلا : الرؤية التي نباحث فيها لها شرائط ، وجب تتحققها عند تتحققها ، وامتنع وقوعها عند فقدان الشرائط.

كل ذلك بحسب ما جرى من عادة الله تعالى في خلق بعض الموجودات ، بإيجاده عند وجود الأسباب الطبيعية ، دون انتفائها.

فعدم تتحقق الرؤية عند وجود الشرائط ، [أ] وتحققها عند فقدان الشرائط ، محال عادي<sup>(٢)</sup> ؛ لأنّه جار على خلاف عادة الله تعالى ، وإن كان

(١) في المصدر : الوجوب.

(٢) في المصدر : عادة.

جائزًا عقلاً إذا جعلنا قدرة الفاعل وإرادته علّةً تامةً لوجود الأشياء.

هذا حاصل مذهب الأشاعرة.

فيما عشر الأذكياء! أين هذا من السفسطة؟!

وإذا عرفت هذا سهل عليك جواب كل ما أورده هذا الرجل في هذه المباحث من الاستبعادات والتشنيعات.

وأما جواب الإمام الرازى فهو واقع بإزاء الاستبعاد ، فإنه يستبعدون أن الحديدة المhmaة الخارجة من التنور يجوز عقلاً أن لا تحرق شيئاً.

فذكر الإمام وجه الجواز عقلاً بخلق الله تعالى عقيب الخروج من التنور برودة في تلك الحديدة ؛ فيكون جوابه صحيحاً.  
والله أعلم بالصواب.

وأما قوله : « إن المتنازع فيه أن الجسم الذي في غاية الحرارة ، يلمسه الإنسان الصحيح البنية ، السليم الحواس ، حال شدّة حرارته ، ولا يحس بتلك الحرارة ؛ فإن أصحابه يجizzون ذلك ». .

فنقول فيه : قد عرفت آنفاً ما ذكرناه من معنى هذا التجويف ، وأنه لا ينافي الاستحالة عادة ، فهم لا يقولون : إن هذا ليس بمحال عادة ، ولكن لا يلزم منه محال عقلي - كاجتماع الوجود والعدم - ، فيجوز أن تتعلق به القدرة الشاملة الإلهية ، وتنعى الحرارة عن التأثير .  
ومن أنكر هذا ، فلينكر كون النار بردًا وسلامًا على إبراهيم .

**وأقول :**

ما ذكره من مغایرة الأشاعرة للسوفساتئية في خصوصيات الأقوال ، لا ينافي مشابحتهم لهم في خالفة الضرورة ، كما هو مطلوب المصنف .  
فالمراد أَهْمَّ مثلكم في إنكار المحسوسات الضرورية ، وغلطهم فيها غلطاً يبينا يستوضحه كلّ ذي عقل .

وأمّا ما ذكره في بيان مذهب الأشاعرة ، فهو تكثير لما سبق ، وقد عرفت أنّ قوله بنفي سببية الأسباب الطبيعية واقعاً ، وجواز تخلّف المسببات عنها ، وجواز وجود المسببات بدونها ، مخالف للضرورة ، ومستلزم لعدم صحة الحكم على الجسم بالحدوث ، وعلى المركب بالإمكان .. إلى غير ذلك مما سبق .

مع إنّ تحويل رؤية الأعمى ، وسماع الأطروش . العادمين لقوّي البصر والسمع . مستلزم لجواز قيام العرض بلا معرض ، وهو محال .

وفرض قوّة أخرى يجعل النزاع لفظياً ، وهو ليس كذلك ، فلا يمكن تخلّف المسبب عن سببه الطبيعي ، ولا وجوده بدونه ، بلا منافاة في ذلك لعموم القدرة ، لاعتبار الإمكان في محلّها ، كما سبق .

فكما لا يصحّ تعلّقها بإيجاد شريك الباري سبحانه ، وبالجمع بين الوجود والعدم ، لا يصحّ تعلّقها بالمبّ بـ دون السبب المفروض السببية .

وأمّا ما يظهر منه من كون القدرة علةً تامةً لوجود الأشياء ، فخطأ

ظاهر ، لاستلزمـه قدمـ الحادثـات ، أو حدوثـ القدرةـ.

ولـما أنـكرـ الأشـاعـرةـ عـلـيـةـ الأـسـبـابـ الطـبـيعـيـةـ . وـالـحـالـ أـنـهاـ منـ أـظـهـرـ أحـوالـ المـوـجـودـاتـ .

لـزـمـهـمـ نـفـيـ الثـقـةـ بـالـمـوـجـودـاتـ الـبـدـيـهـيـةـ . مـنـ الـمـحـسـوـسـاتـ وـغـيرـهـاـ . وـدـخـلـواـ فـيـ السـوـفـسـطـائـيـةـ ،  
الـمـخـالـفـيـنـ لـلـبـدـيـهـيـةـ .

وـأـمـاـ ماـ ذـكـرـهـ فيـ تـوـجـيهـ جـوـابـ الرـازـيـ ، فـمـنـحـلـ إـلـىـ أـنـهـ إـقـنـاعـيـ خـارـجـ عنـ مـحـلـ الـكـلامـ .  
، وـأـنـتـ تـعـلـمـ أـنـ مـثـلـهـ لـاـ يـقـعـ فـيـ بـحـثـ الـعـلـمـاءـ .

وـأـمـاـ قـوـلـهـ : «ـ وـمـنـ أـنـكـرـ ذـلـكـ ، فـلـيـنـكـرـ كـوـنـ النـارـ بـرـداـ وـسـلـامـاـ عـلـىـ إـبـرـاهـيمـ »ـ ،

فـمـدـفـوعـ بـأـنـ صـرـيـحـ الـآـيـةـ الـكـرـيـمـةـ صـبـورـةـ النـارـ بـرـداـ . كـمـاـ فـيـ فـرـضـ الرـازـيـ . ، فـلـاـ دـخـلـ لـهـ  
بـمـطـلـوبـهـ مـنـ عـدـمـ تـأـثـيرـهـ لـلـإـحـرـاقـ حـالـ حـرـارـتـهـ .



## الوجود ليس علة تامة في الرؤية

قال المصنف . عطّر الله ضريحه .<sup>(١)</sup>

### المبحث الخامس

#### في أن الوجود ليس علة تامة في الرؤية

خالفت الأشاعرة كافة العقلاة هنا ، وحكموا بنقيض المعلوم بالضرورة ، فقالوا :

إن الوجود علة [ في ] كون الشيء مريئا ، فجوزوا رؤية كل شيء موجود ، سواء كان في حيّز أم لا ، سواء كان مقابلأ أم لا !

فجوزوا إدراك الكيفيات النفسانية . كالعلم ، [ وإرادة ، ] والقدرة ، والشهوة ، واللذة . ، وغير النفسانية مما لا يناله البصر . كالروائح ، والطعوم ، والأصوات ، والحرارة ، والبرودة ، وغيرها من الكيفيات الملمسة .<sup>(٢)</sup>

ولا شك أن هذا مكابدة للضروريات ، فإن كل عاقل يحكم بأن الطعم إنما يدرك بالذوق لا بالبصر ، والروائح إنما تدرك بالشم لا بالبصر<sup>(٣)</sup> ، والحرارة . وغيرها من الكيفيات الملمسة . إنما تدرك باللمس لا بالبصر ،

---

(١) نجح الحق : ٤٤ . ٤٥ .

(٢) انظر : اللمع في الرد على أهل الزيف والبدع : ٦١ . ٦٣ . ٣٠٢ ، تمهيد الأوائل : ٣٠٢ ، شرح المقاصد ٤ / ١٨٨ . ١٨٩ ، شرح العقائد النسفية : ١٢٦ ، شرح المواقف ٨ / ١٢٣ .

(٣) كان في الأصل : « بالإبصار » ، وما أثبتناه من المصدر ليناسب وحدة السياق .

والصوت إنما يدرك بالسمع لا بالبصر ...

[ وهذا فإن فاقد البصر يدرك هذه الأعراض ؛ ولو كانت مدركة بالبصر لاختل الإدراك باختلاله ].

وبالجملة : فالعلم بهذا الحكم لا يقبل التشكيك ، وإن من شك فيه فهو سوفسطائي.

ومن أعجب الأشياء : تحيزهم عدم رؤية الجبل الشاهق في الهواء ، مع عدم الساتر !

وثبوت رؤية هذه الأعراض التي لا تشاهد ولا تدرك بالبصر !

وهل هذا إلا عدم تعقل من قائله ؟ ! <sup>(١)</sup>.

(١) اختلفت النسخ في إيراد هذه الجملة ؛ ففي المخطوط وطبعة طهران : « وهل هذا الأمر يغفل قائله ؟ ! » وفي طبعة القاهرة وإحقاق الحق : « وهل هذا إلا من تعقل قائله ؟ ! » ؛ ولا شك أن التصحيف قد طرأ عليها على أثر سقوط الكلمة « عدم » ؛ وما أثبتناه من المصدر هو المناسب للسياق.

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

إعلم أنَّ الشِّيخَ أبا الحسنَ الأَشْعَريَ اسْتَدَلَّ بِالْوُجُودِ عَلَى إِثْبَاتِ جُوازِ رُؤْيَا اللَّهِ تَعَالَى

<sup>(٢)</sup>.

وَتَقْرِيرِ الدَّلِيلِ . كَمَا ذَكَرَ فِي « الْمَوَاقِفَ » وَشَرَحَهُ . : أَنَّا نَرَى الْأَعْرَاضَ كَالْأَلْوَانَ  
وَالْأَضْوَاءِ وَغَيْرِهَا ، مِنَ الْحَرْكَةِ وَالسُّكُونِ ، وَالْجَمْعِ وَالْفَتْرَاقِ ؛ وَهَذَا ظَاهِرٌ .  
وَنَرَى الْجَوْهَرَ أَيْضًا ؛ لَأَنَّا نَرَى الطُّولَ وَالْعَرْضَ فِي الْجَسْمِ ، وَلَيْسَ الطُّولُ وَالْعَرْضُ  
عَرْضَيْنِ قَائِمَيْنِ بِالْجَسْمِ ، مَا تَقْرَرَ مِنْ أَنَّهُ مَرْكَبٌ مِنَ الْجَوَاهِرِ الْفَرْدَةِ .  
فَالطُّولُ مَثَلًا ، إِنْ قَامَ بِجُزْءٍ وَاحِدٍ ، فَذَلِكَ الْجُزْءُ يَكُونُ أَكْثَرَ حَجْمًا مِنْ جُزْءٍ آخَرَ ،  
فَيَقْبِلُ الْقِسْمَةُ ؛ هَذَا خَلْفٌ .

وَإِنْ قَامَ بِأَكْثَرِ مِنْ جُزْءٍ وَاحِدٍ ، لَزِمَ قِيَامِ الْعَرْضِ [ الْوَاحِدُ ] بِمَحْلَيْنِ ؛ وَهُوَ مَحَالٌ .  
فَرُؤْيَا الطُّولِ وَالْعَرْضِ هِيَ رُؤْيَا الْجَوَاهِرِ الَّتِي تَرَكَبُ مِنْهَا الْجَسْمُ .

(١) إِبْطَالُ نَحْجِ الْبَاطِلِ . الْمُطَبَّعُ ضَمِّنَ إِحْقَاقِ الْحَقِّ . ١١٨ / ١ . ١٢٢ .

(٢) انْظُرْ : الإِبَانَةُ عَنْ أَصْوَلِ الْدِيَانَةِ : ٦٦ الدَّلِيلُ ٨١ ، الْمَلَلُ وَالتَّحْلُلُ ١ / ٨٧ ، نَخَاتَةُ الْإِقْدَامِ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ : ٣٥٧ ؛ وَقَالَ بِهِ الْبَاقِلَانِيُّ أَيْضًا فِي تَمَهِيدِ الْأَوَّلِ : ٣٠١ ، وَفَخْرُ الدِّينِ الرَّازِيُّ فِي الْأَرْبَعِينِ فِي أَصْوَلِ الدِّينِ ١ / ٢٦٨ وَالْمَسَائِلُ الْخَمْسُونُ : ٥٦ الْوَجْهُ الْأَوَّلُ ، وَالْتَّفَتَازَانِيُّ فِي شَرْحِ الْعَقَائِدِ النَّسْفِيَّةِ : ١٢٦ .

فقد ثبت أن صحة الرؤية مشتركة بين الجوهر والعرض ، وهذه الصحة لها علة مختصة بحال وجودهما ؛ وذلك لتحققها عند الوجود ، وانتفائها عند العدم ، ولو لا تحقق أمر يصحح حال الوجود غير [ متحقق ] حال العدم لكان ذلك ترجيحا بلا مردج . وهذه العلة لا بد أن تكون مشتركة بين الجوهر والعرض ، وإلا لزم تعليل الأمر الواحد بالعلل المختلفة ، وهو غير جائز .

ثم نقول : هذه العلة المشتركة إما الوجود أو الحدوث ، إذ لا مشترك بين الجوهر والعرض سواهما ، لكن الحدوث عدمي لا يصلح للعلة ، فإذا العلة المشتركة : الوجود ، فإنه مشترك بينها وبين الواجب ، فعلة صحة الرؤية متحققة في حق الله تعالى ، فتحقيق صحة الرؤية ؛ وهو المطلوب .

ثم إن هذا الدليل يوجب أن تصح رؤية كل موجود : كالآصوات ، والروائح ، والملموسات ، والطعوم . كما ذكره هذا الرجل . ، والشيخ الأشعري يلزم هذا ويقول : لا يلزم من صحة الرؤية لشيء تحقق الرؤية له .

وإنما لا نرى هذه الأشياء التي ذكرناها بجري العادة من الله تعالى بذلك . أي بعدم رؤيتها . فإن الله تعالى جرت عادته بعدم خلق رؤيتها فيها ، ولا يمتنع أن يخلق الله فيها رؤيتها كما خلق رؤية غيرها .

والخصوم يشددون عليه الإنكار ويقولون : هذه مكابرة محضة ، وخروج عن حيز العقل بالكلية .

ونحن نقول : ليس هذا الإنكار إلا استبعادا ناشئا عما هو معتمد في الرؤية ؛ والحقائق ، والأحكام الثابتة المطابقة للواقع ، لا تؤخذ من العادات ،

بل ممّا تحكم به العقول الحالصة من الأهواء وشوائب التقليدات<sup>(١)</sup>.

ثمّ من الواجب في هذا المقام أن تذكر حقيقة الرؤية حتى يبعد الاستبعاد عن الطبائع

السليمة ، فنقول :

إذا نظرنا إلى الشمس فرأيناها ، ثمّ غمضنا العين ، فعند التغميض نعلم الشمس علما

جليلًا.

وهذه الحالة مغايرة للحالة الأولى التي هي الرؤية بالضرورة ، وهذه الحالة المغايرة الزائدة

ليست هي تأثير الحاسة فقط . كما حَقَّ في مَحْلِه . ، بل هي حالة أخرى يخلقها الله تعالى في

العبد ، شبيهة بالبصرة في إدراك المعقولات.

وكما إنّ البصرة في الإنسان تدرك الأشياء ، ومحلّها القلب ؛ كذلك البصر يدرك

الأشياء ، ومحلّها الحدقة في الإنسان.

ويجوز عقلاً أن تكون تلك الحالة تدرك الأشياء من غير شرط ومحلّ ، وإن كان

يستحيل أن ( يدرك الإنسان بلا مقابلة )<sup>(٢)</sup> وبافي الشروط عادة.

فالتجويز عقلي ، والاستحالة عاديّة ؛ كما ذكرنا مراراً.

فأين الاستبعاد إذا تأمّله المنصف؟!

ومآل هذا يرجع إلى كلام واحد قدّمناه.

\* \* \*

(١) المواقف : ٣٠٢ . ٣٠٣ . ٣٠٤ ، شرح المواقف / ٨ . ١٢٢ - ١٢٤ ملخصاً.

(٢) في المصدر : تدرك الأشياء إلاّ بالمقابلة.

### وأقول :

لا يخفى أنّ دليل الأشعري قد تكرر ذكره في كتبهم ، واستفرغ القوم وسعهم في تصحيحه ، فلم ينفعهم ، حتى أقرّ محققوهم بعدم تمامه.

فهذا شارح « المواقف » بعد ترويجه بما أمكن ، والإيراد عليه بعض الأمور ، قال : « وفي هذا الترويج تكاليفات أخرى يطلعك عليها أدنى تأمل ، فإذا الأولى ما قد قيل من أنّ التعويل في هذه المسألة على الدليل العقلي متعدد » <sup>(١)</sup>.

وقال التفتازاني في « شرح المقاصد » <sup>(٢)</sup> بعد ما أطال الكلام في إصلاحه : « والإنصاف أنّ ضعف هذا الدليل جليّ » <sup>(٣)</sup>.

وأقرّ القوشجي في « شرح التجريد » بورود بعض الأمور عليه مما

---

(١) شرح المواقف ٨ / ١٢٩ .

(٢) كان في الأصل : « شرح المطالع » وهو سهو ، بل هو « شرح المقاصد » ، فلم يعهد للتفتازاني كتاب بذلك الاسم ؛ انظر : هدية العارفين ٦ / ٤٢٩ . ٤٣٠ ، معجم المؤلفين ٣ / ٨٤٩ رقم ١٦٨٥٦ .

و« مطالع الأنوار » في المنطق ، للقاضي سراج الدين محمود بن أبي بكر الأرموي . المتوفّ سنة ٦٨٢ هـ . ولكتابه شرح اسمه « لوامع الأسرار » لقطب الدين محمد ابن محمد الرازي . المتوفّ سنة ٧٦٦ هـ . أحد تلامذة العلّامة الحلي ، وعلى شرحه هذا حواش عديدة ، منها : حاشية لسيف الدين أحمد بن محمد . حفيض سعد الدين التفتازاني ، المتوفّ سنة ٨٤٢ هـ . ومن هنا حصلليس في نسبة الكتاب ؟ فلاحظ !  
انظر : كشف الظنون ٢ / ١٧١٥ . ١٧١٧ ، أمل الآمل ٢ / ٣٠١ . ٣٠٠ ، رياض العلماء ٥ / ١٧٠ ، لؤلؤة البحرين : ١٩٨ . ١٩٤ رقم ٧٤ .

(٣) شرح المقاصد ٤ / ١٩١ .

لا يمكن دفعها <sup>(١)</sup>.

و كذلك الرازى فى كتاب « الأربعين » على ما نقله عنه السيد السعيد <sup>(٢)</sup>.  
فحينئذ يكون ذكر الفضل له . بدون إشارة إلى ذلك . تلبيساً موهماً لاعتباره عند  
أصحابه ، بل يكون نقصاً فيهم ، إذ يعتمدون على ما لا يصلح أن يسطر ، فضلاً أن  
يعتبر !

ولنشر إلى بعض ما يرد عليه ، فنقول : يرد عليه :  
أولاً : إن دعوى رؤية الجوادر الفردة ، التي هي الأجزاء التي لا تتجزأ ، مبنية على  
ثبوتها وعلى تركب الجسم منها ، لا من الهيولى والصورة ، وهو باطل ؛ لأنَّ الجزء الواقع في  
وسط التركيب إنما أن يحجب الأطراف عن التماس أو لا .  
فعلى الأول : لا بد أن يلاقى كلاً منها بعضاً ، فلتزم التجزئة .  
وعلى الثاني : يلزم التداخل ، وهو محال ؛ وعدم زيادة الحجم ، وهو خلاف  
المطلوب .

وبعبارة أخرى : إنَّ الوسط إنما أن يلاقى الأطراف بكلِّه ..  
أو ببعضه ..  
أو لا يلاقى شيئاً منها ..  
أو يلاقى بعضاً دون بعض .

(١) انظر : شرح التجريد : ٤٣٣ و ٤٣٧ - ٤٣٨ .

(٢) كتاب الأربعين ١ / ٢٦٨ - ٢٧٧ ، وانظر : إحقاق الحق ١ / ١٢٢ .

فالأول يقتضي التداخل وعدم زيادة الحجم.

والثاني يقتضي التجزئة.

والأخرين ينافيان التأليف من الوسط والأطراف.

وإن شئت قلت : لو وضع جزء على جزء ، فإن لاقاه بكله لزم التداخل وعدم زيادة الحجم ، وإن لاقاه ببعضه لزمت التجزئة.

وقد ذكر شيخنا المدقق نصير الدين <sup>١</sup> وغيره من العلماء وجوهاً كثيرة لإبطال الجوهر الفرد ، فلتراجع <sup>(١)</sup>.

ويرد عليه ثانياً : إنّه لو سلم ثبوت الجواهر الفردة والتركيب منها ، فإثبات رؤيتها .

كما صرّح به الدليل . موقوف على بطلان كون الطول والعرض عرضين قائمين بأكثر من جزء واحد ؛ لاستلزمـه قيام العرض الواحد بمحلـين .

وأنت تعلم أنّه إن أريد لزوم قيام العرض بتمامه ، في كلّ واحد من المخلّين ، فهو منع.

وإن أريد لزوم قيامه بمجموع المخلّين ، فمسلم ولا بأس به .

وثالثاً : إنّه لو سلم رؤية الجواهر كالأعراض ، فتخصيص العلة بحال الوجود محلّ نظر ، بناء على مذهبهم من إحالة كلّ شيء إلى إرادة الفاعل المختار ، فتصبح رؤية المعذوم كالموجود !

ودعوى ضرورة امتناع رؤية المعذوم عقلاً ، فلا تصلح لأن تتعلق بها

(١) انظر : تحرير الاعتقاد : ١٤٥ ، أوائل المقالات : ٩٦ - ٩٧ رقم ٨٧ ، النكت الاعتقادية : ٢٨ ، الذخيرة في علم الكلام : ١٤٦ وما بعدها ، المنقد من التقليد ١ / ٣٤ و ٤٣ - ٤٨ ، كشف المراد : ١٤٥ - ١٤٦ . المسألة ٦ .

إرادة الله تعالى وقدرته ، صحيحة ؛ لكن عندنا دوغم.

إذ ليس امتناع رؤية المعدوم بأظهر من امتناع رؤية العلم ، والإرادة ، والروائح ،  
والطعوم ، ونحوها من الكيفيات الموجودة ، وقد أنكروا امتناع رؤيتها.

ورابعا : إنّ لو سلم أن العلة هي الوجود ، فلا نسلم أنّ بإطلاقه هو العلة ، بل يمكن  
أن تكون العلة هي الوجود المقيد بالحدث الذاتي ، أو الزماني ، أو بالإمكان ، أو بما يثبت  
معه شروط الرؤية ، وإن قلنا : إنّ بعض هذه الأمور عدميّ ؛ لأنّها قيود ، والقيد خارج.  
ويكن . أيضا . أن تكون علة رؤية العرض هي وجوده الخاصّ به لا المطلق ، وكذا  
بالنسبة إلى رؤية الجوهر .

فلا يلزم صحة رؤية الباري سبحانه .

ودعوى أنا قد نرى البعيد وندرك له هوية من غير أن ندرك أنه جوهر أو عرض ،  
فيلزم أن يكون المرئي هو المشترك بينهما لا نفسهما ، وأن تكون العلة مشتركة أيضا بينهما ،  
باطلة ؛ لمنع ما ذكره من لزوم كون المرئي هو المشترك .

وذلك لاحتمال تعلق الرؤية بنفس المرئي بخصوصه ، إلا أن إدراكه في البعد إجمالي .  
ولو سلم تعلقها بال المشترك ، فهو لا يستلزم أن تكون العلة المشتركة هي الوجود المطلق  
، بل يحتمل أن تكون هي المقيد بالإمكان والحدث أو نحوما ، كما عرفت .  
ولو أعرضنا عن هذا كله وعن سائر ما يورد على هذا الدليل ،

فلا ريب ببطلانه ، لمخالفته للضرورة القاضية بامتناع رؤية بعض الموجودات ، كالكيفيات النفسانية والروائح والطعوم ، فليس هو إلا تشكيكا في البدائي !  
وأمام ما ذكره من حقيقة الرؤية ، فيه :

إن تلك الحالة الحاصلة عند التغميض إنما هي صورة المرئي ، وحملها الحسن المشترك أو الخيال ، لا الباصرة ، وهي موقوفة على سبق الرؤية.

فحينئذ إن كانت رؤية الله سبحانه ممتنعة ، فقد امتنعت هذه الحالة ، وإنّ فلا حاجة إلى تكالّف إثبات هذه الحالة وجعلها هي محل النزاع.

ولو سلم إنما غير موقوفة عليها ، بناء على إنّه أراد ما يشبه تلك الحالة الحاصلة عند التغميض لا نفسها ، فنحن لا نحكم عليها بالامتناع عادة بدون الشرائط كما حكم هو عليها ؛ لأنّها . كما زعم . شبيهة بال بصيرة في إدراك المعقولات ، فكيف تُمتنع بدون الشرائط ؟ ! مع إنّها ليست محل النزاع أبداً ، بل محل الرؤية المعروفة ، كما يرشد إليه دليل الأشعري السابق ، فإنّ من تأمّله عرف أنّه أراد الرؤية المعروفة.

ولذا احتاج إلى جعل العلة للرؤى هي الوجود ، ليتسنى له دعوى إمكان رؤية الله تعالى ، وإنّ فلو أراد رؤية أخرى غيرها ، لم يكن لإثبات كون الوجود علة للرؤى المعروفة دخل في تحويل رؤية أخرى عليه سبحانه.

لَكُنَّ الْقَوْمَ مَا رَأَوْا بِطْلَانَ دَلِيلَ الْأَشْعَرِيِّ بِالْبَدَاهَةِ ، وَفَسَادَ مَذَهْبِهِ بِالْحَضْرَوْرَةِ ، التَّجَأَوْا .  
فِي خَصْوَصِ الْمَقَامِ . إِلَى ذَكْرِ مَعْنَى لِلرَّؤْيَا لَا يَعْرِفُونَ حَقِيقَتَهُ ! وَإِلَى جَعْلِهِ مَحَلًّا لِلنِّزَاعِ مِنْ دُونِ  
أَنْ يَخْطُرَ . فِي الصَّدَرِ الْأَوَّلِ . بِبَالِ الْمُتَنَازِعَيْنِ ، فَشَوَّشُوا كَلْمَاتَهُمْ ، وَشَوَّهُوا وَجْهَ الْحَقِيقَةِ !

\* \* \*



## هل يحصل الإدراك معنى في المدرك؟

قال المصنف . طيب الله مثواه . <sup>(١)</sup> :

### المبحث السادس

#### في أن الإدراك ليس معنى

والأشاعرة خالفت العقلاة في ذلك ، وذهبوا مذهباً غريباً عجيباً ، لزمهم بواسطته إنكار الضروريات .

فإن العقلاة بأسرهم قالوا : إن صفة الإدراك تصدر عن كون الواحد متى حياً لا آفة فيه .

والأشاعرة قالوا : إن الإدراك إنما يحصل معنى حصل في المدرك ، فإن حصل ذلك المعنى في المدرك ، حصل الإدراك وإن فقدت جميع الشرائط ؛ وإن لم يحصل ، لم يحصل الإدراك وإن وجدت جميع الشرائط ! <sup>(٢)</sup> .

وجاز عندهم بسبب ذلك إدراك المعدومات ؛ لأنّ من شأن الإدراك أن يتعلّق بالمدرك

<sup>(٣)</sup> على ما هو عليه في نفسه ، وذلك يحصل في حال

---

(١) نجح الحق : ٤٥ - ٤٦ .

(٢) انظر مؤداه في : تمهيد الأوائل : ٣٠٢ ، الإرشاد للجويني . : ١٥٧ - ١٥٨ - ١٥٩ ، شرح المقاصد ٤ / ١٩٧ .

(٣) في المصدر : بالمرئي .

عدمه كما يحصل حال وجوده ، فإنّ الواحد منّا يدرك جميع الموجودات بإدراك يجري مجرّى العلم في عموم التعلّق.

وكما إنّ العلم باستحالة رؤية المعدوم ضروريّ ، كذا العلم باستحالة رؤية الطعوم والروائح.

وأيضاً : يلزم أن يكون الواحد متنّاً رائياً مع الساتر العظيم البقة ، ولا يرى الفيل العظيم ولا الجبل الشاهق مع عدم الساتر ، على تقدير أن يكون المعنى قد وجد في الأول وانتهى في الثاني ! وكان يصحّ متنّاً أن نرى ذلك المعنى ؛ لأنّه موجود !  
وعندهم أنّ كلّ موجود يصحّ رؤيته ، ويتسلى ؛ لأنّ رؤية المعنى <sup>(١)</sup> إنما تكون بمعنى آخر .

وأيّ عاقل يرضى لنفسه تقليد من يذهب إلى جواز رؤية الطعام والرائحة والبرودة والحرارة والصوت بالعين ، وجواز لمس العلم والقدرة والطعم والرائحة والصوت باليد ، وذوقها باللسان ، وشمّها بالأذن ، وسماعها بالأذن؟!  
وهل هذا إلّا مجرّد سفسطة وإنكار المحسوسات؟! ولم يبالغ السوفسطائيّة في مقالاتهم هذه المبالغة!

(١) في المصدر : الشيء.

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

الظاهر أَنَّهُ استعمل الإدراك وأَرَادَ به الرؤية ، وَحَاصِلُ كَلَامِهِ أَنَّ الأَشَاعِرَةَ يَقُولُونَ : إِنَّ الرؤية مَعْنَى يَحْصُلُ فِي الْمَدْرَكِ ، وَلَا يَتَوَقَّفُ حَصْولُهُ عَلَى شَرْطٍ مِّن الشَّرَائِطِ .  
وَهَذَا مَا قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ غَيْرَ مَرَّةٍ ، وَبَيَّنَاهُ مَا هُوَ مِرَادُهُمْ مِّنْ هَذَا الْكَلَامِ .  
ثُمَّ إِنَّ قَوْلَهُ : « وجَازَ عِنْدَهُمْ بِسَبِيلِ ذَلِكَ إِدْرَاكَ الْمَعْدُومَاتِ ؛ لِأَنَّ مِنْ شَأنِ الإِدْرَاكِ أَنْ يَتَعَلَّقَ بِالْمَدْرَكِ<sup>(٢)</sup> عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ فِي نَفْسِهِ ، وَذَلِكَ يَحْصُلُ فِي حَالٍ عَدْمِهِ كَمَا يَحْصُلُ حَالَ وُجُودِهِ » ... اسْتِدْلَالٌ باطِلٌ عَلَى مَعْنَى<sup>(٣)</sup> مُخْتَرٍ لَّهُ .  
فَإِنَّ كَوْنَ الرُّؤْيَا مَعْنَى يَحْصُلُ فِي الرَّأْيِ لَا يَوْجُبُ جَوازَ تَعْلِقِهَا بِالْمَعْدُومِ ، بَلِ الْمَدْعَى أَنَّهُ يَتَعَلَّقُ بِكُلِّ مَوْجُودٍ كَمَا ذُكِرَ فِي الْفَصْلِ السَّابِقِ .  
وَأَمَّا تَعْلِقُهُ بِالْمَعْدُومِ فَلَيْسَ بِمَذْهَبِ الأَشَاعِرَةِ ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ أَقْوَالِهِمْ فِي الرُّؤْيَا .  
ثُمَّ مَا ذُكِرَ مِنْ أَنَّ الْعِلْمَ بِاسْتِحْالَةِ رُؤْيَا الطَّعُومِ وَالرَّوَاحِ ضَرُورِيٌّ ، مُثْلِ الْعِلْمَ بِاسْتِحْالَةِ  
رُؤْيَا الْمَعْدُومِ ..

(١) إِبْطَالُ نَحْجِ الْبَاطِلِ . المُطَبَّعُ ضَمِّنَ إِحْقَاقِ الْحَقِّ . ١ / ١٢٤ - ١٢٥ .

(٢) فِي الْمَصْدَرِ : بِالْمَرْئِيِّ .

(٣) فِي الْمَصْدَرِ : مَدْعَىِّ .

فقد ذكرنا أنه إن أراد . بهذه . الاستحالـة العقليـة ، فممنوع ؛ وإن أراد العاديـة ، فمسـلم .. والاستبعـاد لا يـقدح في الحقـائق الثابتـة بالبرهـان .

ثم ما ذـكر من أنه على تقدير كـون المعـنى موجودـا ، كان يـصحـ منـا أن نـرى ذلك المعـنى ، لأنـه موجودـ ، وكلـ موجودـ يـصـحـ رؤـيـته ويتـسلـل ؛ لأنـ رؤـيـة المعـنى إـنـما تكونـ معـنى آخرـ .

**فالجواب :** إنـ العـقل يـجـوزـ رؤـيـة كلـ موجودـ وإنـ استـحالـ عـادة ، فالـرؤـيـة إـذا كانتـ مـوـجـودـة [ به ] يـصـحـ أنـ تـرـى نفسـها ، لا بـرؤـيـة أـخـرى ، فـانـقـطـعـ التـسـلـل ، كما ذـكرـ في الـوـجـودـ عـلـى تقـدـيرـ كـونـه موجودـ ، فـلا استـحالـ فـيـه ، ولا مـصادـمة لـلـضـرـورةـ .

ثم ما ذـكرـه من باـقـيـ التـشـيـعـاتـ والـاسـتـبعـادـاتـ قدـ مرـ جـوابـهـ غـيرـ مـرـّـةـ ، وـنـزـيدـ جـوابـهـ فيـ هذهـ المـرـةـ بـهـذـينـ الـبـيـتـيـنـ (١) :

وـذـيـ سـفـهـ يـواـجهـهـنيـ بـجـهـهـ لـأـكـونـ لـهـ مجـيـباـ  
يـزـيدـ سـفـاهـةـ وـأـزـيدـ حـلـمـاـ كـعـوـدـ زـادـهـ الإـحـرـاقـ طـيـباـ

\* \* \*

(١) يـنـسـبـ الـبـيـتـانـ إـلـىـ أمـيرـ الـمـؤـمـنـينـ الـإـمـامـ عـلـيـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ ٧ـ ، كـمـاـ نـسـبـاـ إـلـىـ الشـافـعـيـ باـخـتـلـافـ يـسـيرـ فـيـ صـدـرـ الـبـيـتـ الـأـوـلـ ؛ اـنـظـرـ : دـيـوـانـ الـإـمـامـ عـلـيـ ٧ـ : ٢٨ـ ، دـيـوـانـ الشـافـعـيـ : ١٤٤ـ .

**وأقول :**

لا ريب أنّ بحث المصنف ؛ هنا عام جمیع الإحساسات الظاهرة ولا يختص الرؤية ، كما يشهد له قوله : « وأن يدرك ذلك بجمیع الحواس من الذوق والشم واللمس والسمع ». قوله : « وجواز لمس العلم والقدرة » .. وهو أيضا لم يستعمل في هذا البحث لفظ الإدراك إلا بالمعنى المطلق.

فالمصنف قصد بهذین القولین التنصیص على غير الرؤية ، دفعاً لتوهّم اختصاص البحث بها ؛ ومع ذلك وقع الفضل بالوهّم !  
كما توهّم أيضاً أنه أراد أنّ الإدراك معنى يحصل في المدرك ؛ والحال أنه أراد أنّ الإدراك يحصل لأجل معنى في المدرك.

وحاصل مقصوده أنّهم قالوا : إنّ الإدراك يحصل في الحیوان لأجل معنى فيه ، كالحیاة ، ولا ريب أنّ من شأن الإدراك أن يتعلّق بالشيء على ما هو عليه في نفسه ، ولا يتقيّد الشيء . بالوجود ونحوه . إلا لأجل تلك الشروط السابقة ، وهم لا يعتبرونها ، فيجري الإحساس بمقتضى مذهبهم مجرّد العلم في عموم التعلّق .

فإذا حصل المعنى في الشخص ، لزم صحة تعلّق الرؤية ونحوها بالمدعوم ، وبأنّ الشيء سيوجد .. إلى غير ذلك .

مع إّنه بمقتضى مذهبهم . من إحالة كلّ شيء إلى إرادة الفاعل المختار . يلزم أيضاً جواز إدراك المدعوم بجمیع الحواس الظاهرة ، كما

جاز رؤية العلم والقدرة ونحوهما.

**فظاهر أنّ ما نسبه المصنّف إليهم من جواز إدراك المعدومات ، لازم لهم من أقوالهم ، وأراد بالنسبة إليهم النسبة بحسب ما يلزمهم ، وإن لم يقولوا به ظاهرا.**

**ثم إنّه أراد بقوله : « لا فرق بين رؤية الطعوم والروائح ، وبين رؤية المعدوم ، وكما إن العلم باستحالة رؤية المعدوم ضروري ... » إلى آخره ...**

**دفع استبعاد نسبة جواز رؤية المعدوم إليهم.**

**وحاصله : إنّ رؤية الطعوم والروائح مستحيلة عقلا بالضرورة كرؤيه المعدوم بلا فرق ، فإذا التزموا بجواز رؤية الطعوم ونحوها ، مكابرة ومخالفه لضرورة العقل والعقلاء ، لم يستبعد منهم القول بجواز رؤية المعدوم.**

**وبهذا تعرف أنّ ما ذكره الفضل في جوابه بقوله : « قد ذكرنا أنّه إن أراد . بهذه . الاستحالة العقلية ، فممنوع ... » إلى آخره .. لا ربط له بكلامه ، اللهم إلا أن يريد الجواب بدعوى الفرق بين الاستحالتين ، بأنّ استحالة رؤية الطعوم عاديّة ، واستحالة رؤية المعدوم عقلية !**

**فيكون قد كاپر ضرورة العقل من جهتين : من جهة : دعوى الفرق ، ومن جهة :**  
**أصل القول ، بأنّ استحالة رؤية الطعوم ونحوها عاديّة.**

**وأمّا ما أجاب به عن التسلسل :**

**فمع عدم ارتباطه بمراد المصنّف ، غير دافع للتسلسل ..**

**أمّا عدم ارتباطه به ؟ فالأنّه فهم تسلسل الرؤية بأن تتعلق الرؤية برؤيه أخرى ، إلى ما لا نهاية له ، بناء منه على إنّه أراد بالمعنى : الرؤية**

كما سبق . وقد عرفت بطلانه ؛ وأنّ مراده بالمعنى : هو الأمر الذي لأجله يحصل الإدراك ، فيكون مراده بالتسليسل . بناء على هذا . هو تسليسل هذه المعاني ، لا الرؤية . كما هو واضح من كلامه ..

وأيّاً أَنَّهُ غَيْرُ دَافِعٍ لَهُ ؛ فَلَأَنَّ التَّسْلِيسَ الْوَاقِعُ فِي الرُّؤْيَا إِنَّمَا هُوَ مِنْ حَيْثِ صَحَّةِ تَعْلُقِ رُؤْيَا بِرُؤْيَا ، لَا مِنْ حَيْثِ وُجُوبِ التَّعْلُقِ ، فَلَا يَنْدِفعُ إِلَّا بِإِنْكَارِ هَذِهِ الصَّحَّةِ ، لَا بِإِثْبَاتِ صَحَّةِ رُؤْيَا الرُّؤْيَا بِنَفْسِهَا ، الَّتِي لَا تَنَافِي التَّسْلِيسَ فِي الرُّؤْيَا الْمُخْتَلِفَةِ .

عَلَى إِنَّهُ لَا مَعْنَى لِصَحَّةِ رُؤْيَا الرُّؤْيَا بِنَفْسِهَا ، لِلزُّومِ الْمُغَايِرَةِ بَيْنِ الرُّؤْيَا الْحَقِيقِيَّةِ وَالْمَرْئَى ؛  
لَأَنَّ تَعْلُقَ أَمْرٍ بَآخِرٍ يَسْتَدِعِي الْإِثْنِيَّةَ بِالضَّرُورَةِ .

وأيّاً مَا نَسَبَ إِلَى الْقَوْمِ ، مِنْ أَكْثَمِ دُفُوعِ التَّسْلِيسِ فِي الْوُجُودِ ، بِأَنَّ الْوُجُودَ مُوْجَدٌ بِنَفْسِهِ لَا بِوْجُودِ آخِرٍ ، فَلَا رِبْطٌ لَهُ بِالْمَقَامِ ؛ لَأَنَّمَا أَرَادُوا بِهِ عَدْمَ حَاجَةِ الْوُجُودِ إِلَى وُجُودِ آخِرٍ حَتَّى يَتَسَلَّسِلَ ، فَكَيْفَ يَقْاسِ عَلَيْهِ رُؤْيَا الرُّؤْيَا بِنَفْسِهَا؟!

نَعَمُ ، يَمْكُنُ الْجَوابُ عَنِ إِشْكَالِ هَذِهِ التَّسْلِيسَ ، بِأَنَّ الْلَّازِمَ هُوَ التَّسْلِيسُ فِي صَحَّةِ تَعْلُقِ الرُّؤْيَا بِرُؤْيَا أُخْرَى إِلَى مَا لَا نَهايَةَ لَهُ ، وَالصَّحَّةُ أَمْرٌ اعْتَبَارِيٌّ ، وَالتَّسْلِيسُ فِي الْاعْتَبَارِيَّاتِ لَيْسَ بِبَاطِلٍ ؛ لَأَنَّهُ يَنْقُطُعُ بِانْقِطَاعِ الْاعْتَبَارِ ، لَكِنَّ القُولَ بِصَحَّةِ رُؤْيَا الرُّؤْيَا مُكَابِرَةً لِضَرُورَةِ الْعُقْلِ !

وأيّاً مَا اسْتَشَهِدَ بِهِ مِنِ الْبَيْتَيْنِ ، فَلَا يَلِيقُ بِذِي الْفَضْلِ إِلَّا الإِعْرَاضُ عَنِ مَعَارِضِهِ!



إنه تعالى لا يرى

قال المصنف . أعلى الله درجته . <sup>(١)</sup> :

## المبحث السابع

في أنه تعالى يستحيل أن يرى

خالفت الأشاعرة كافة العقلاة في هذه المسألة ، حيث حكموا بأن الله تعالى مرهي

للبشر ! <sup>(٢)</sup>.

أما الفلاسفة [ والمتعزّلة ] والإمامية : فإنكارهم لرؤيته تعالى ظاهر ولا شك فيه <sup>(٣)</sup>.

---

(١) نهج الحق : ٤٦ - ٤٨ .

(٢) الإبانة عن أصول الديانة : ٥٨ - ٧١ ، تمهيد الأوائل : ٣٠١ - ٣٠٧ ، الاعتقاد على مذهب السلف : ٥٨ - ٦٧ ، الاقتصاد في الاعتقاد : ٤٨ - ٤١ الدعوى ٩ ، بحر الكلام : ١٣٧ ، الملل والنحل ١ / ٨٧ ، نهاية الإقدام في علم الكلام : ٣٥٧ - ٣٥٦ ، الأربعين في أصول الدين ١ / ٣٠٤ - ٢٦٦ المسألة ١٩ ، محضل أفكار المتقدمين والمتاخرين : ٢٧٨ - ٢٧٢ ، المسائل الخمسون في أصول الدين : ٥٨ - ٥٦ المسألتان ٣١ و ٣٢ ، شرح المقاصد ٤ / ١٧٩ ، شرح المواقف ٨ / ١١٥ .

(٣) انظر رأي الفلاسفة والمتعزّلة في : شرح الأصول الخمسة : ٢٣٢ ، بحر الكلام : ١٣٧ ، نهاية الإقدام في علم الكلام : ٣٥٦ ، محضل أفكار المتقدمين والمتاخرين : ٢٧٢ .  
وانظر رأي الإمامية في : أوائل المقالات : ٥٧ رقم ٢٥ ، شرح جمل العلم والعمل : ٧٦ ، تحرير الاعتقاد : ١٩٤ ، المنقد من التقليد ١ / ١١٤ - ١٣٠ .

وأَمَّا الْمُشَبَّهَةُ وَالْمُجَسَّمَةُ : فَإِنَّمَا جَوَّزُوا رَؤْيَتِهِ تَعَالَى ؛ لِأَنَّهُ [عِنْدَهُمْ] جَسْمٌ ، وَهُوَ مُقَابِلٌ لِرَأْيِي <sup>(١)</sup>.

( فَلَهُذَا قَالُوا بِإِمْكَانِ رَؤْيَتِهِ تَعَالَى ، وَلَوْ كَانَ تَعَالَى مُحَرَّداً عِنْدَهُمْ لَحَكِمُوهُ بِامْتِنَاعِ رَؤْيَتِهِ ) <sup>(٢)</sup>.

فَلَهُذَا خَالَفَتِ الْأَشْاعِرَةُ بِاقْيِ الْعُقَلَاءِ ، وَخَالَفُوا الْمُضْرُورَةَ أَيْضًا ، فَإِنَّ الْمُضْرُورَةَ قَاضِيةٌ بِأَنَّ مَا لَيْسَ بِجَسْمٍ ، وَلَا حَالٌ فِي جَسْمٍ ، وَلَا فِي جَهَةٍ ، وَلَا مَكَانٌ ، وَلَا حَيْزٌ ، وَلَا يَكُونُ مُقَابِلًا ، وَلَا فِي حَكْمِ الْمُقَابِلِ ، فَإِنَّهُ لَا يَمْكُنُ رَؤْيَتِهِ.

وَمِنْ كَابِرٍ فِي ذَلِكَ فَقَدْ أَنْكَرَ الْحَكْمَ الْمُضْرُورِيَّ ، وَكَانَ فِي ارْتِكَابِ هَذِهِ الْمَقَالَةِ سُوفِسْطَائِيَاً.

وَخَالَفُوا أَيْضًا آيَاتِ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ الدَّالِلَةِ عَلَى امْتِنَاعِ رَؤْيَتِهِ تَعَالَى ، فَإِنَّهُ قَالَ عَزِّ مِنْ قَائِلٍ : ( لَا تُدْرِكُ الْأَبْصَارُ ... ) <sup>(٣)</sup> تَمْدُحُ بِذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُ ذَكَرَهُ بَيْنَ مَدْحِينَ ، فَيَكُونُ مَدْحًا ، لِقَبْحِ إِدْخَالِ مَا لَا يَتَعَلَّقُ بِالْمَدْحِ بَيْنَ مَدْحِينَ ، فَإِنَّهُ لَا يَحْسَنُ أَنْ يَقَالُ : فَلَانَ عَالَمٌ فَاضِلٌ ، يَأْكُلُ الْخَبْزَ ، زَاهِدٌ وَرَعٌ .

وَإِذَا تَمْدُحَ بِنَفْيِ الْإِبْصَارِ لَهُ ، كَانَ ثَبَوْتَهُ لَهُ نَقْصًا ، وَالنَّقْصُ عَلَيْهِ تَعَالَى مَحَالٌ.

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل ٢ / ٣٤ ، الملل والنحل ١ / ٩٣ . ٩٩ ، محفل أفكار المتقدمين والمتاخرين : ٢٧٢.

(٢) ما بين القوسين ليس في نهج الحق ؛ وأثبته المصنيف ١ من إحقاق الحق.

(٣) سورة الأنعام ٦ : ١٠٣ .

وقال تعالى في حق موسى : ( لَنْ تَرَانِي ... )<sup>(١)</sup> .. و ( لن ) للنفي المؤيد.

وإذا امتنعت الرؤية في حق موسى ٧ ففي حق غيره أولى .

وقال تعالى : ( فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرًا فَأَخَذْنَاهُمُ الصَّاعِقَةَ بِظُلْمِهِمْ ... )<sup>(٢)</sup> .. ولو حازت رؤيته لم يستحقوا الذم ، ولم يوصفوا بالظلم.

وإذا كانت الضرورة قاضية بحكم ، ودلل محكم القرآن أيضا عليه ، فقد توافق العقل والنقل على هذا الحكم .. و [ الأشاعرة ]<sup>(٣)</sup> قالوا بخلافه ، وأنكروا ما دلت الضرورة عليه ، وما قاد القرآن إليه .

ومن خالف الضرورة والقرآن ، كيف لا يخالف العلم النظري والأخبار؟!

وكيف يجوز تقليده ، والاعتماد عليه ، والمصير إلى أقواله ، وجعله إماما يقتدون به؟!

وهل يكون أعمى قلبا ممن يعتقد ذلك؟!

وأي ضرورة تقود الإنسان إلى تقليد هؤلاء الذين لم يصدر عنهم شيء من الكرامات ، ولا ظهر عنهم ملزمة التقوى ، والانقياد إلى ما دلت الضرورة عليه وقطعت به الآيات القرآنية؟! بل اعتمدوا مخالفة نصّ

---

(١) سورة الأعراف ٧ : ١٤٣ .

(٢) سورة النساء ٤ : ١٥٣ .

وقد جاءت الآية الكريمة مشوّشة في المصدر ، هكذا : « فَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نُرَى اللَّهُ جَهْرًا فَأَخَذْنَاهُمُ الصَّاعِقَةَ بِظُلْمِهِمْ » ، وهو خلط بين ثلاث آيات وقع من الناسخ قطعا ؛ والمثبت في المتن من الأصل وإحقاق الحق ؛ فلاحظ .

(٣) أثبناه من إحقاق الحق .

الكتاب ، وارتكبوا ضدّ ما دلّت الضرورة عليه!  
 ولو جاز ترك إرشاد المقلّدين ، ومنعهم من ارتكاب الخطأ الذي ارتكبه مشايخهم إن  
 أنصفوا ، لم نطّول الكلام بنقل [ مثل ] هذه الطامات ، بل أوجب الله تعالى علينا إهداه  
 العامة ، لقوله تعالى : ( وَلَيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَنْذَرُونَ )<sup>(١)</sup> ...  
 ( فَمَنِ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا )<sup>(٢)</sup>.

(١) سورة التوبة ٩ : ١٢٢.

(٢) سورة يونس ١٠ : ١٠٨.

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

ذكر في هذا المبحث خلاف الناس في رؤية الله تعالى ، وما اختصّ به الأشاعرة من إثباتها مخالفة للباقيين.

وذكر أئمّهم خالفوا الضرورة ؛ لأنّه لا يمكن رؤية ما ليس بجسم ..  
فقد علمت أنّ الرؤية . بالمعنى الذي ذكرناه . ليست مختصة بالأجسام ، ولا تشرط بشرط ، لكن جرى في العادة اختصاصها بالجسم المقابل.

وقد علمت أنّ الله تعالى ليس جسما ، ولا في جهة ، ويستحيل عليه مقابلة ،  
ومواجهة ، وتقليل حدقـة ، ونحوه ..

ومع ذلك يصحّ أن ينكشف لعباده انكشاف القمر ليلة البدر . كما ورد في الأحاديث الصحيحة<sup>(٢)</sup> . وأن يحصل لهوية العبد بالنسبة إليه هذه الحالة المعبر عنها بـ :  
الرؤـية.

فمن عـبر عن الرؤـية بما ذكرناه ، وجـوز حصوله في حقـه تعالى على الوجه المذكور ،  
فأـين هو من المـكـابـرة ومخـالـفة الـضـرـورة؟!

ثم إنّ ما استدلّ به على عدم جواز الرؤـية من قوله تعالى : ( لا تُدْرِكُ الْأَبْصَارُ )<sup>(٣)</sup> ،  
فـإـنـ الإـدـراكـ في لـغـةـ الـعـربـ هو : الإـحـاطـةـ ؛ أـلـا

(١) إبطال نجـحـ البـاطـلـ . المـطـبـوعـ ضـمـنـ إـحـقـاقـ الـحـقـ . ١ / ١٣٠ - ١٣٣ .

(٢) مـرـتـ الإـشـارـةـ إـلـىـ مـثـلـ هـذـهـ الـأـحـادـيـثـ فـيـ الجـزـءـ الـأـوـلـ ، صـ ٤٩ـ هـ ١ـ ؛ـ وـ الـأـحـادـيـثـ الـمـرـوـيـةـ فـيـ صـحـاحـهـمـ فـيـ مـثـلـ ذـلـكـ كـثـيرـةـ!

(٣) سـوـرـةـ الـأـنـعـامـ ٦ـ :ـ ١٠٣ـ .

ترى في قوله تعالى : ( **قَالَ أَصْحَابُ مُوسَىٰ إِنَّا لَمُدْرَكُونَ** ) <sup>(١)</sup> .. فلا شك أنّه يريد به الإحاطة !

وأما الإدراك بالمعنى المرادف للعلم ، فهو من اصطلاحات الحكماء ؛ لا أنّ في كلام العرب يكون الإدراك بمعنى : العلم والإحساس .  
ولا شك أنّ الإحاطة به [ تعالى ] نقص ، فيكون نفيه مدحا ، والرؤبة التي ثبّتها ليست إحاطة .

ثم الاستدلال بجواب موسى ، وهو قوله تعالى : ( **لَنْ تَرَانِي** ) <sup>(٢)</sup> لما سأله الرؤبة ، و ( لن ) للنفي المؤبد ، فامتنعت الرؤبة في حقّ موسى ، ففي حقّ غيره من باب الأولى ...  
فقد أجاب عنه الأشاعرة بمنع كونه للنفي المؤبد <sup>(٣)</sup> [ بل هو للنفي المؤكّد ] .  
وعندي أنّه للنفي المؤبد ، وهذا ظاهر على من يعرف كلام العرب .  
ولكنّ التأييد المستفاد منه بحسب مدة الحياة ؟ مثلاً : إذا قال أحد غيره : لن أكلّمك ؛ فلا شك أنّه يقصد التأييد في زمن حياته ، لا التأييد الحقيقى الذى يشمل زمان الآخرة ، وهذا معلوم في العرف .

فالمراد به : ( **لَنْ تَرَانِي** ) نفي الرؤبة في مدة الدنيا ، وهذا لا ينافي رؤبة موسى <sup>٧</sup> في الآخرة .

(١) سورة الشعراء ٢٦ : ٦١ .

(٢) سورة الأعراف ٧ : ١٤٣ .

(٣) تفسير الفخر الرازي ١٤ / ٢٤٢ ، الأربعين في أصول الدين . للرازي . ١ / ٣٠٠ جواب الشبهة الثانية ،  
شرح المقاصد ٤ / ٢٠٧ ، شرح المواقف ٨ / ١١٨ .

وَكَذَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ( لَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا ... ) <sup>(١)</sup> فَإِنَّ الْمَرَادَ مِنْهُ [ تَأْيِيدٌ ] نَفِي التَّمَيِّي  
مَدْدَةُ الْحَيَاةِ ، لِلْعِلْمِ بِأَنَّ الْيَهُودَ فِي الْآخِرَةِ يَتَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ لِلتَّخَلُّصِ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ .  
ثُمَّ مَا ذَكَرَهُ مِنْ إِعْظَامِ اللَّهِ تَعَالَى سُؤَالَ الرَّؤْيَاةِ مِنَ الْيَهُودِ فِي الْقُرْآنِ ، وَالذَّمِّ لِهِمْ بِذَلِكِ  
السُّؤَالِ ، وَلَوْ جَازَ ذَلِكَ لِمَا اسْتَحْقَقُوا الذَّمِّ بِالسُّؤَالِ ..

فَالجوابُ : إِنَّ الْاسْتَعْظَامَ إِنَّمَا كَانَ لِطَلْبِهِمُ الرَّؤْيَاةَ تَعَنَّتَا وَعَنَادَا ، وَهُنَّا نَسْبُهُمْ إِلَى الظُّلْمِ .  
وَلَوْ كَانَ لِأَجْلِ الْامْتِنَاعِ ، لِمَنْعِهِمُ مُوسَىٰ عَنِ ذَلِكَ كَمَا مَنَعَهُمْ حِينَ طَلَبُوا أَمْرًا مُمْتَنَعًا ،  
وَهُوَ أَنْ يَجْعَلَ لَهُمْ إِلَهًا .

فَلَمَّا عَلِمْتَ أَنَّ الْعُقْلَ لَا يَنْبَغِي صَحَّةُ رَؤْيَاةِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَالنَّصْوصُ لَا تَدْلِلُ عَلَى نَفِيهِ ،  
فَقَدْ تَحَقَّقَتْ أَنَّ مَا ادَّعَاهُ هَذَا الرَّجُلُ مِنْ دَلَالَةِ الْفُرْسَةِ وَالنَّصْصِ ، وَتَوَافَقُهُمَا عَلَى نَفِي الرَّؤْيَاةِ ،  
دَعْوَى كَاذِبَةً خَاطِئَةً .

وَلَوْ لَا أَنَّ الْكِتَابَ غَيْرَ مَوْضِعِ لِبَسْطِ الدَّلَائِلِ عَلَى الْمَدْعَيَاتِ الصَّادِقَةِ الْأَشْعُرِيَّةِ ، بَلْ  
هُوَ مَوْضِعُ لِرَدِّ عَلَى مَا ذَكَرَ مِنْ الْقَدْحِ وَالْطَّعْنِ عَلَيْهِمْ ، لِذَكْرِنَا مِنَ الدَّلَائِلِ الْعُقْلِيَّةِ عَلَى  
صَحَّةِ الرَّؤْيَاةِ ، بَلْ وَقْوَعُهَا ! مَا تَحْيِرُ بِهِ أَلْبَابُ الْعُقَلَاءِ ، لِرِزَانَتِهَا وَمَكَانِ رِصَانَتِهَا !  
وَلَكِنَّ لَا شُغْلَ لَنَا فِي هَذَا الْكِتَابِ إِلَّا كَسْرُ طَامِّاتٍ <sup>(٢)</sup> ذَلِكَ الرَّجُلُ وَمَزْخِرَفَاتُهُ ، وَبِاللَّهِ  
التَّوْفِيقُ .

(١) سورة البقرة ٢ : ٩٥ .

(٢) الطامة : الدهادية تغلب ما سواها ، والأمر العظيم ؛ انظر : لسان العرب ٨ / ٢٠٣ - ٢٠٤ مادة « طمم » .

ثم أعلم أنه سنج لي . بعد التأمل في مسألة الرؤية . أن المنازعة فيها قريبة بالمنازعات اللفظية ، وهذا شيء ما أظلني سبقيني إليه أحد من علماء السلف .  
وذلك أن المعتزلة ومن تابعهم من الإمامية ، من نفاة الرؤية ، يذكرون في معنى الحديث المشهور ، وهو

قوله ٦ : « سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر » <sup>(١)</sup>  
أن المراد الانكشاف التام العلمي ، الذي لم يحصل في هذه النشأة الدنيوية ،  
وسيحصل هذا الانكشاف في النشأة الثانية .  
والأشاعرة . المثبتون للرؤية . ذكروا : أن المراد بالرؤية حالة يخلقها الله في الحس ، ولا  
تشترط بضوء ، ولا مقابلة ، ولا غيرهما من الشرائط <sup>(٢)</sup> .

ثم ذكر الشيخ الأشعري في إدراكات الحواس [ الخمس ] الظاهرة :  
أعْنَاهَا عِلْمٌ بِمَتَعَلِّقَتِهَا <sup>(٣)</sup> .

فالإبصار . الذي هو عبارة عن الإدراك بالباصرة . يكون علما بالمبصرات ، وليس  
الرؤية إلا إدراكا بالباصرة .

فعلى هذا تكون الرؤية علما خاصا وانكشافا تاما ، غاية الأمر أنه حاصل من هذه  
الحسنة المخصوصة .

فظهر اتفاق الفريقين على إن رؤية الله تعالى . التي دلت عليها الأحاديث . هي : العلم  
التام ، والانكشاف الكامل .

(١) انظر : صحيح البخاري ١ / ٢٣٠ ح ٣١ وج ٩ / ٢٢٨ ح ٦٢ ، صحيح مسلم ١ / ١١٢ وج ٢ / ١١٤ ، الإبانة عن أصول الديانة : ٦٤ ، تفسير البغوي ٣ / ١٩٩ ، تفسير الرازي ١٣٩ / ١٣٩ .

(٢) شرح المواقف ٨ / ١١٦ .

(٣) انظر : شرح المواقف ٧ / ٢٠٤ . ٢٠٢ .

وبقي النزاع في محل حصولها ، فكما يجوز أن يكون محل حصول هذا الانكشاف قلبا ، فليحوز الجوز أن يكون محله عضوا آخر ، هو البصر ، فيرتفع النزاع بالكلية .  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

\* \* \*

**وأقول :**

قد سبق أن الرؤية . بالمعنى الذي ذكره . ليست محل النزاع بوجه<sup>(١)</sup> ، وقد أحدثوه فرارا مما لزمه من الإشكالات ، وإنما محل النزاع هو الرؤية المعروفة ، كما عرفته من دليل الأشعري .

على إِنْهُمْ إِذَا أَقْرَّوا بِامْتِنَاعِ رَؤْيَا الْبَارِي سَبْحَانَهُ ، فَقَدْ امْتَنَعَ هَذَا الْمَعْنَى ؛ لَمَّا سَبَقْ مِنْ أَنَّ الصُّورَةَ الْحَاصِلَةَ عَنْدَ التَّغْمِيْضِ إِنْمَا تَكُونُ بَعْدَ الرَّؤْيَا ، وَمِنْ تَوَابِعِهَا ، وَمَحْلُّهَا الْحَسْنُ الْمُشْتَرِكُ ، أَوْ الْخِيَالُ ، فَلَا وَجْهٌ لِلْقُولِ بِإِمْكَانِهَا دُونَ الرَّؤْيَا .  
وَلَوْ فَرَضْ أَنَّهُمْ أَرَادُوا مَعْنَى لَيْسَ هُوَ الرَّؤْيَا الْمُعْرُوفَةُ ، وَلَا مَوْقُوفَا عَلَيْهَا ؛ فَنَحْنُ لَا نَعْرِفُهُ ، وَلَا أَطْنَبْهُمْ يَعْرُفُونَهُ !

فَكِيفَ يَقْعُدُ النَّزَاعُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ فِيهِ؟!  
كَمَا لَا نَحْكُمُ بِامْتِنَاعِهِ . عَقْلًا أَوْ عَادَةً . قَبْلَ الْعِرْفِ .

### [ جواب الإيراد على الآية الأولى : ]

وَأَمَّا مَا أَوْرَدَهُ الْفَضْلُ عَلَى الْآيَةِ الْأُولَى ؛ مِنْ أَنَّ الْإِدْرَاكَ فِي الْلُّغَةِ :  
الْإِحْاطَةَ ، وَأَنَّ النَّفْصَ مِنْ جَهَتِهَا ، وَالْمَدْحُ لِنَفْيِهَا ..

(١) راجع الصفحة ٤٧ من هذا الجزء.

ففيه :

إنه لا شاهد له في كتب اللغة والآثار العربية ، بل الظاهر خلافه .  
 فإن الجدار محيط بالدار ، والصندوق محيط بما فيه ، ولا يقال : إنّهما مدركان لهما .  
 وعن الصباح أنّ معنى أدركته بصري : رأيته <sup>(١)</sup> .  
 ولعله لأنّه لا يفهم من الإدراك إلّا الرؤية إذا قرن بالبصر . وإن كان بمعنى اللحاق <sup>(٢)</sup> .  
 كما لا يفهم منه إلّا السمع إذا قرن بآلّة السمع ، وقيل :  
 أدركته بأذني ، ولا يفهم منه إلّا أثر الحواس الآخر إذا قرن بشيء منها .  
 وأمّا ما استدلّ به من قوله تعالى : (إِنَّا لَمُدْرُكُونَ) <sup>(٣)</sup> فليس في محله ؛ لأنّ الإدراك  
 فيه هو : اللحاق ، فمعنى مدركون : ملحوظون .  
 وقد أقرّ في « المواقف » وشرحها ، والتفساري في « شرح المقاصد » بأنّ الإدراك  
 بمعنى اللحاق <sup>(٤)</sup> .  
 لكن زعموا أنّ اللحاق والوصول يقتضي الإحاطة ، فيكون الإدراك في الآية بمعنى :  
 الرؤية الخفية <sup>(٥)</sup> !!  
 ولا أعرف وجها للاقتضاء والاستلزم!

(١) الصباح ٤ / ١٥٨٢ مادة « درك ».«

(٢) انظر : الصباح ٤ / ١٥٨٢ ، لسان العرب ٤ / ٣٣٤ ، تاج العروس ١٣ / ٥٥٢ ، مادة « درك ».«

(٣) سورة الشعراء ٢٦ : ٦١ .

(٤) المواقف : ٣٠٩ ، شرح المواقف ٨ / ١٤٠ ، شرح المقاصد ٤ / ٢٠١ الشبهة الرابعة.

(٥) المواقف : ٣٠٩ ، شرح المواقف ٨ / ١٤٠ ، شرح المقاصد ٤ / ٢٠١ الشبهة الرابعة.

نعم ، استشهد لذلك في « شرح المقاصد » بقوله : « ولذا يصح : رأيت القمر وما أدركه بصري لإحاطة الغيم به ؛ ولا يصح : أدركه بصري وما رأيته » .<sup>(١)</sup>

وهو بظاهره غير تامّ ، لأنّه إن حصل الغيم وال حاجب عن القمر ، لم يصحّ أيضاً « رأيته » كما لا يصحّ « أدركه بصري » ؛ وإن لم يحصل الحاجب صحّ أن يقال : « رأيته وأدركه بصري » معاً.

على إنّأخذ الإحاطة في معنى الإدراك ، بقوله سبحانه : ( لا تدركه الأَبْصَار )<sup>(٢)</sup> غير متصور ، سواء أريد الإحاطة بحقيقة المرئي وماهيتّه ، أم بجوانبه وباطنه ، إذ ليس من شأن الأَبْصَار إحدى هاتين الإحاطتين حتى يتمدّح تعالى بنفي إحاطة الأَبْصَار به هذه الإحاطة.

على إنّإحاطة الأَبْصَار بجوانب المرئي إنّما تكون مع صفائه ، كالزجاج ، فإذا فرض أنّ الله سبحانه نفها عنه ، وجعلها نقاصاً في حّقه . وهي أشبه بالكمال . ، فرؤيتها بلا إحاطة أولى بالانففاء ؛ لأنّها لا تكون إلا مع كثافة المرئي .

هذا ، وقد أورد القوم على الاستدلال بالآية بأمور أخرى :

الأول :

ما عن الفخر الرازي ، وهو : إنّ التمدّح إنّما يحصل بنفي الرؤية إذا

(١) شرح المقاصد ٤ / ٢٠٤ .

(٢) سورة الأنعام ٦ : ١٠٣ .

كانت جائزة عليه تعالى ، وكان قادرا على منع الأ بصار عن رؤيته تعالى ، كالمدح بنفي الظلم والعبث .. فتدل الآية على جواز رؤيته تعالى لا على امتناعها <sup>(١)</sup>.

وفيه :

إن اعتبار ذلك إنما يتم في ما يرجع إلى الفعل ؛ لأنّه لا يصح مدح فيه إلا مع إمكانه والقدرة عليه ، لتعلقه بالقصد.

وأما ما يرجع إلى الذات والصفات الذاتية فلا ، كالعلم ، والقدرة ، والوحدانية . ولذا يصح تمدحه تعالى بأنه لا شريك له ، ولا ولد له ، مع عدم جواز جعله للشريك والولد ، وعدم تعلق قدرته بهما .

ويصح تمدحه بأنه غير عاجز ، مع عدم جواز العجز عليه ، وعدم تعلق قدرته به .

الثاني :

إنه لو صلح مدح بنفي الرؤية لامتناعها ، لصح مدح المعدوم به ؛ وهو باطل <sup>(٢)</sup> .

---

(١) الأربعين في أصول الدين ١ / ٣٠٠ ، تفسير الفخر الرازي ١٣٥ / ١٣٥ الوجه السادس من المسألة الثانية ، وانظر : شرح المقاصد ٤ / ٢٠٤ . ٢٠٥ .

(٢) الأربعين في أصول الدين ١ / ٣٠٠ ، شرح المقاصد ٤ / ٢٠٥ . ٢٠٦ ، شرح المواقف ٨ / ١٤١ .

وكذا الكيفيات النفسانية ونحوها ، مما تمنع رؤيتها عندكم.

وفيه :

إنه إنما مدح بمجموع الأمرين ، أعني أنه يدرك الأ بصار ولا تدركه ، فإن ذلك مختص به ، كما مدح في آية أخرى بقوله : **( وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ )**<sup>(١)</sup> ، مع إن مدحه تعالى بامتناع رؤيته لا يستلزم صحة مدح غيره به وإن ثبت له ، فإنه تعالى يمدح بأنّه جبار متكبر ، ولا يصح مدح غيره به ، على إن المطلوب لا يتوقف على اختصاص المدح به تعالى.

الثالث :

إن ( اللام ) في الأ بصار إن كانت للعموم ، كان النفي في قوله تعالى : **( لَا تُدْرِكُ الأَبْصَارُ )**<sup>(٢)</sup> موجبا لسلب العموم ، وهو سلب جزئي.

وإن كانت ( اللام ) للجنس ، كان قوله : **( لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ )** سالبة مهملة ، وهي في قوّة الجزئية ..

ونحن نقول بموجب الجزئية ؛ لأنّ الكفار لا يرونـه تعالى في الآخرة إجماعا.

بل نقول : تخصيص البعض بالنفي يدلّ على الثبوت للبعض الآخر ،

(١) سورة الأنعام ٦ : ١٤ .

(٢) سورة الأنعام ٦ : ١٠٣ .

فتكون الآية حجة لنا لا علينا <sup>(١)</sup>.

ولو سلم أن مدلول الآية عموم السلب ، فلا نسلم عمومه في الأحوال والأوقات ،  
حتى في يوم القيمة.

وفيه :

إن الجمع المحلى بـ (اللام) ظاهر في العموم بلا ريب ، فيتعمّن الوجه الأول .  
كما إن النسبة نسبتان : إيجابية ، وسلبية ؛ وخصوصهما وعمومهما تابعان لخصوص  
متعلّقهما وعمومه ، بلا فرق بينهما ، إلا أن النفي قد يتوجّه إلى نفس العموم لا النسبة ،  
فيفيد سلب العموم ، لكنه أجنبي عن قوله سبحانه : ( لا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ ) ، فلا يراد به إلا  
عموم السلب كغيره من الآيات المستفيضة ، كقوله تعالى : ( وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَالَمِينَ )

<sup>(٢)</sup> ..

( وَمَا رَثَكَ بِظَلَامٍ لِّلْعَبِيدِ ) <sup>(٣)</sup> ..

( وَمَا هِيَ مِنَ الطَّالِمِينَ بِبَعِيدٍ ) <sup>(٤)</sup> ..

( وَلَا تَكُنْ لِّلْخَائِنَ حَصِيمًا ) <sup>(٥)</sup> ..

(١) الأربعين في أصول الدين ١ / ٢٩٩ ، شرح المقادد ٤ / ٢٠٣ - ٢٠١ ، شرح المواقف ٨ / ١٤١ - ١٣٩ .

(٢) سورة آل عمران ٣ : ١٠٨ .

(٣) سورة فصلت ٤١ : ٤٦ .

(٤) سورة هود ١١ : ٨٣ .

(٥) سورة النساء ٤ : ١٠٥ .

( وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُونَ ) <sup>(١)</sup> ..

( لَا يَحْافُ لَدَيَ الْمُرْسَلُونَ ) <sup>(٢)</sup>.

.. إلى غير ذلك مما لا يحصى.

وقد أقر التفتازاني بذلك ، فقال في « شرح المقاصد » عند الكلام في قوله تعالى :

**لا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ** : كون الجمع المعرف بـ ( اللام ) . في النفي لعموم السلب . هو الشائع في الاستعمال ، حتى لا يوجد . مع كثرته . في التنزيل إلا بهذا المعنى ، وهو اللائق بالمقام كما لا يخفى <sup>(٣)</sup>.

وقال في « شرح المطوق » في بحث تعريف المسند إليه بـ ( اللام ) ، في شرح قول الماتن : « واستغرق المفرد أشمل » : « وبالجملة : فالقول بأنّ الجمع المخلّ بـ ( اللام ) يفيد تعلق الحكم بكلّ واحد من الأفراد . مثبتاً كان أو منفيًا . مما قرره الأنّمة ، وشهد به الاستعمال ..

وصرّح به صاحب ( الكشاف ) في غير موضع <sup>(٤)</sup> .

على إنّ مقابلة قوله تعالى : ( لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ ) بقوله : ( وَهُوَ يُنْدِرُكُ الْأَبْصَارَ ) المفيد للعموم ، دالة على إرادة العموم في الأول أيضاً ؛ لأنّ المقصود به الامتياز والافتخار على كلّ بصر.

ولو سلم أنّ ( اللام ) للجنس ، فلا معنى لجعل قوله تعالى : ( لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ ) سالبة مهملة ؛ لأنّ وقوع الجنس في حيز النفي

(١) سورة يونس : ١٠ : ٧٧ .

(٢) سورة النمل : ٢٧ : ١٠ .

(٣) شرح المقاصد ٤ / ٢٠٣ .

(٤) شرح المطوق : ٨٦ .

أظهر في إرادة العموم <sup>(١)</sup> ..

مع إنّ ما زعمه المعرض من أن تخصيص البعض بالنفي يفيد الإثبات للبعض الآخر ؛ باطل بالضرورة ، فإنّ قولنا : ما قام ( زيد ؛ لا يدلّ على قيام غيره ) <sup>(٢)</sup> . وأمّا عدم تسليمه لعموم الأحوال والأوقات ، فليس في محلّه ؛ لحكم العقل بأنّ الإطلاق في مورد البيان ، وعدم القرينة على التقييد ، يفيد العموم <sup>(٣)</sup> ، وإلا لنافي الحكمة ، لا سيّما في مقام المقابلة وإظهار الامتياز على العام.

### [ جواب الإيراد على الآية الثانية : ]

وأمّا ما أورده على الآية الثانية ، من أنّ ( لن ) تفيد التأييد المقيد بحدّة الحياة ..

ففيه :

إنّ التقييد بها منتف وضعاً بالضرورة ؛ وغير ثابت بالقرينة ، لعدمها ظاهراً ، فينبغي الحكم بالتأييد بلا قيد ، كما هو الظاهر.

---

(١) انظر : الحصول في علم الأصول ١ / ٣٦٩ ف ٤ ، الإحکام في أصول الأحكام . للأمدي . ١ / ٤١٥ ، كفاية الأصول : ٢٤٦ و ٢١٧ .

(٢) في المطوعتين بدل ما بين القوسين : بعض الناس ؛ لا يدلّ على قيام البعض الآخر .

(٣) انظر : كفاية الأصول : ٢٤٨ .

على إنّ النفي إذا تعلق بالمطلق ، أفاد نفيه مطلقاً.

وهذا بخلاف قوله تعالى : ( لَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَيْدَا ) <sup>(١)</sup> فإنّ القرينة فيه على التأييد في الدنيا موجودة ، وهي قوله تعالى : ( إِمَّا قَدَّمْتُ أَيْدِيهِمْ ) <sup>(٢)</sup> ، فإنه دالٌ على أنّهم يخالفون في الدنيا الموت فيها ، فلا يتمنّونها بها ، لتقديمهم ما يستحقون به العذاب في الآخرة.

على إنّه يكفي هنا القرينة العقلية ، وهي ما ذكره الخصم من القطع بأنّهم يتمنّون الموت في الآخرة تخلصاً من العقاب.

فإن قلت :

غاية ما يدلّ عليه قوله تعالى : ( لَنْ تَرَى ) <sup>(٣)</sup> هو نفي الرؤية خارجاً ، ومدعّاكم امتناعها ذاتاً !

قلت : إذا ثبت تأييد النفي ، ثبت بطلان قول الأشاعرة بالرؤية في الآخرة ؛ وهو المطلوب.

على إنّ المراد بالنفي - هنا - : الامتناع ، بقرينة قول موسى ٧ بعد الإفادة : ( سُبْحَانَكَ ) <sup>(٤)</sup> فإنه للتنتزه ، والتنزه عن الرؤية دليل على أنّها نقص ، فتمتنع ؟ كما سمعته إن شاء الله.

(١) سورة البقرة ٢ : ٩٥.

(٢) سورة البقرة ٢ : ٩٥.

(٣) سورة الأعراف ٧ : ١٤٣.

(٤) سورة الأعراف ٧ : ١٤٣.

### [ جواب الإيراد على الآية الثالثة : ]

وَأَمَّا مَا أَجَابَ بِهِ عَنِ الْآيَةِ الْثَالِثَةِ ، مِنْ أَنَّ الْاسْتَعْظَامَ إِنَّمَا هُوَ لِطَلَبِهِمُ الرُّؤْيَا تَعْنِتُنا  
وَعِنَادًا ...

فِيهِ :

أَوْلًا : إِنَّ الْاسْتَعْظَامَ إِنَّمَا هُوَ ظَاهِرًا . لِعَظِيمِ الْمَسْؤُلِ<sup>(١)</sup> ، الْمُعَبَّرُ عَنْهُ فِي الْآيَةِ بِـ ( أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ ) .

وَثَانِيَا : إِنَّ اسْتِدَالَلَّ المُصْنَفُ بِالْآيَةِ لَيْسَ مِنْ جَهَةِ الْاسْتَعْظَامِ ، حَتَّى يُقَالُ : إِنَّهُ  
لِأَجْلِ التَّعْنِتِ ؛ بَلْ مِنْ حِيثِ ذَمَّهُمْ وَنَسْبَتْهُمْ إِلَى الظُّلْمِ بِطَلَبِهِمُ الرُّؤْيَا ، وَلَا يَكُونُ طَلَبُهُمْ  
ظُلْمًا إِلَّا بِكَوْنِ الرُّؤْيَا نَفْصَا مُمْتَنِعًا عَلَيْهِ تَعْالَى .

وَدُعُوا إِنَّمَا لَوْ كَانَتْ مُمْتَنِعَةً لِمَنْعِهِمُ مُوسَى مِنْ طَلَبِهَا كَمَا مَنَعَهُمْ مِنْ جَعْلِ الْآلهَةِ ،  
بَاطِلَةً ؛ لِجُوازِ عِلْمِهِ بَعْدِ امْتِنَاعِهِمْ بِمَنْعِهِ فِي الْمَقَامِ ..  
أَوْ أَنَّهُ مَنَعَهُمْ فَلِمْ يَمْتَنِعُوا ، كَمَا يَقِرُّ بِهِ إِصْرَارُهُمْ وَقَوْلُهُمْ : ( لَئِنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ  
جَهْرًا )<sup>(٢)</sup> ..

وَلَوْ كَانَ مَنْعُهُ مُؤْتَرًا فِيهِمْ لِمَنْعِهِمُ مِنْ طَلَبِ الرُّؤْيَا حَتَّى لَوْ كَانَتْ مُمْكِنَةً ؛ لِعِلْمِهِ بِإِنَّمَا لَا  
تَقْعُ في الدُّنْيَا .

وَأَمَّا مَا تَحْمِسُ بِهِ مِنْ قَوْلِهِ : « لَذِكْرُنَا مِنَ الدَّلَائِلِ الْعُقْلِيَّةِ عَلَى صَحَّةِ

---

(١) فِي الْمَطْبُوعَيْنِ : السُّؤَالِ .

(٢) سُورَةُ الْبَقْرَةِ ٢ : ٥٥ .

الرؤية ، بل وقوعها » ..

فإنّه كلام لا يحتمل الصدق ، وفيه إزراء بحقّ أشياخه.

فإِنَّمَا أَفْنَوُا أَعْمَارَهُمْ وَلَمْ يَأْتُوا بِمَا يُكَبِّرُونَ بِهِ إِذْرَاءً بِحَقِّ أَشْيَاخِهِمْ  
الأشعري كما سمعت ، وقد جعلوه . هم وغيرهم . هدفاً لسهام النقد!

عَلَى إِنَّمَا يَسْتَدِلُّونَ بِهِ لِلْإِمْكَانِ ، فَكَيْفَ يَأْتِي بِالْأَدَلَّةِ الْعُقْلِيَّةِ عَلَى الْوَقْعِ؟!

ومن العجيب أَنَّه بعد ما تحمّس هذه الحماسة ، مَدَّ يد المسلمة وحمل قول  
المتخاصمين على العلم التام ، إِلَّا أَنَّ مَحْلَهُ الْعَيْنِ!!

فإن أراد بالعلم التام بالله سبحانه ، والانكشاف الكامل له : انكشاف حقيقته تعالى  
؛ فنحن لا نقول به ، ولا أظنّ أصحابه يرتضونه .

وإن أراد به : العلم التام بوجوده وصفاته ؛ فنحن نقول به ، وكذلك أصحابه.

لَكِنَّ حَلَ الرؤْيَاةِ عَلَيْهِ بَعِيدٌ ، بَلْ مَقْطُوعٌ بِخَلَافِهِ ، لَا سِيمَّا وَهَذَا الْعِلْمُ لَا يَخْتَصُّ  
بِالْمُؤْمِنِ ، بَلْ يَثْبِتُ فِي الْقِيَامَةِ لِلْمُؤْمِنِ وَالْكَافِرِ بِلَا فَرْقٍ ، فَكَيْفَ يَحْمِلُ عَلَيْهِ كَلَامَهُمْ ،  
وَأَخْبَارَهُمُ الدَّالَّةُ عَلَى انكشافِهِ سَبَّابَةُ الْمُؤْمِنِينَ خَاصَّةً؟!

وَمَا نَسْبَهُ إِلَى الأَشْعُرِيِّ . مَنْ أَنَّ إِدْرَاكَ الْحَوَاسِ الظَّاهِرَةِ عِلْمٌ بِمَعْلَقَاتِهِ . ، فَمَسَاحَةُ ، أَوْ  
سَفْسَطَةُ!

وَأَمَّا مَا نَسْبَهُ إِلَى الإِمامِيَّةِ . مَنْ حَلَّهُمْ لَمَّا سَمِّاهُ حَدِيثًا مَشْهُورًا عَلَى الانكشافِ الكاملِ  
الْتَّامِ . ، فَهُوَ فَرِيَةٌ عَلَيْهِمْ ، إِذْ لَا يَخْطُرُ بِبَالِ أَحَدٍ مِنْهُمْ اعْتِبَارُهِ حَتَّى يَحْتَاجَ إِلَى التَّأْوِيلِ وَالْحَمْلِ .

### [ أدلة الأشاعرة وإبطالها ]

هذا ، وينبغي التعرّض لأدلة الأشاعرة ، وإبطالها ، تتميماً للفائدة ، فنقول :  
استدلّوا على مذهبهم بالعقل . وقد تقدّم بما فيه <sup>(١)</sup> . وبالنقل ، وهو أمران :

#### [ الأمر ] الأول :

ما يدلّ على إمكان الرؤية ، وهو قوله تعالى حكاية عن موسى ٧ : ( قالَ رَبِّ أَرِني  
أَنْظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ تَرَانِي وَلَكِنْ انْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي ) <sup>(٢)</sup> ..

والحجّة به من جهتين :

#### [ الجهة ] الأولى :

إنّ موسى ٧ سأل الرؤية لنفسه ، ولو امتنع لما سألهما <sup>(٣)</sup> .  
وأجيب عنه بأمور ..

---

(١) راجع الصفحة ٦٣ وما بعدها من هذا الجزء.

(٢) سورة الأعراف ٧ : ١٤٣ .

(٣) انظر : الإبانة عن أصول الديانة : ٦٠ . ٦١ ، الأربعين في أصول الدين . للفخر الرازي . ١ / ٢٧٧ . ٢٧٨ .  
، شرح المقاصد ٤ / ١٨٢ .

أحسنها : أَنَّهُ إِنَّمَا سَأَلَهَا عَلَى لِسَانِ قَوْمِهِ ، وَيُشَهِّدُ لِصَحَّتِهِ أَمْرٌ :

**الأول** : الآيات الدالة على طلبهم لها من موسى <sup>٧</sup>.

**الثاني** : قوله في هذه الآية : ( سُبْحَانَكَ ) <sup>(١)</sup> فإنَّهُ ظاهر في تنزيه الله عن الرؤية ، وهو يقتضي كونها نقصاً ممتنعاً عليه سبحانه ، فإذا كان عالماً بكونها نقصاً ، لم يجز أن يكون قد سألهَا من نفسه .

واحتمال عدم علمه بالنقص قبل السؤال . لو تم بالنسبة إلى موسى . كان لنا لا علينا ؛ لأنَّه لا يصلح حينئذ الاستدلال بسؤاله الرؤية !

على إنَّه يكفينا علمه في ثاني الحال بامتناع الرؤية ، ولذا قال : ( سُبْحَانَكَ ).

**الثالث** : قوله تعالى حكاية عن موسى <sup>٧</sup> : ( قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُمْ مِنْ قَبْلِ وِإِيَّاهُ أَهْلَكْنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا ) <sup>(٢)</sup> فإنَّ المراد به : ( بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ ) هو سؤال الرؤية ، كما عن جماعة من المفسرين <sup>(٣)</sup>.

فإن قلت :

على هذا كان ينبغي أن يقول : أرهم ينظرون إليك.

(١) سورة الأعراف ٧ : ١٤٣ .

(٢) سورة الأعراف ٧ : ١٥٥ .

(٣) انظر مثلاً : تفسير الطبراني ٦ / ٧٧ ، تفسير الماوردي ٢ / ٢٦٥ ، الكشاف ٢ / ١٢١ ، زاد المسير ٣ / ٢٠٦ ، تفسير الفخر الرازي ١٥ / ٢٠ ، تفسير القرطبي ٧ / ١٨٧ ، تفسير البيضاوي ١ / ٣٦٢ ، البحر الحيط ٤ / ٢٩٩ ، تفسير ابن كثير ٢ / ٢٣٩ ، الدر المنثور ٣ / ٥٦٩ .

قلت :

إِنَّمَا قَالَ : ( أَرْيَ ) لِأَنَّهُ أَثْبَتَ لَظْلَمَهُمْ ، وَأَقْوَى حَجَّةً عَلَيْهِمْ ؛ لِأَنَّهُمْ إِذَا اسْتَحْقَقُوا نَزْوَلَ الصَّاعِقَةِ بِمَجْرِدِ تَسْبِيبِهِمْ طَلْبَ الرَّؤْيَا . وَالْحَالُ أَنَّ سَائِلَهَا لِنَفْسِهِ مُوسَى ، وَهُوَ الْمُقْرَبُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى . فَكَيْفَ لَوْ طَلَبُهَا لَهُمْ ! وَلَيْسَ سُؤَالَهُ تَقْرِيرًا لِلْبَاطِلِ ، بَلْ هُوَ نَوْعٌ مِنْ بَيَانِ الْامْتِنَاعِ بِلَحْاظِ مَا يَتَعَقَّبُهُ مِنْ أَخْذِ الصَّاعِقَةِ ، الْكَاشِفُ عَنْ كُونِ طَلْبِ الرَّؤْيَا ظَلَمًا فَتَمْتَنَعُ.

الجهة الثانية :

إِنَّهُ تَعَالَى عَلِّقَ الرَّؤْيَا عَلَى أَمْرٍ مُمْكِنٍ فِي نَفْسِهِ ، وَهُوَ اسْتِقْرَارُ الْجَبَلِ ، وَالْمَعْلُوقُ عَلَى الْمُمْكِنِ ، مُمْكِنٌ <sup>(١)</sup>.

وَفِيهِ :

مَنْعُ الْكَبْرِيِّ إِذَا كَانَ الْمَقْصُودُ بِمَجْرِدِ فِرْضِ الْطَّرَفَيْنِ أَوْ أَحَدِهِمَا ، لَا الْحَقْيَقَةُ .  
وَلَوْ سَلَّمْنَا هَا فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ اسْتِقْرَارُ الْجَبَلِ مُمْتَنِعًا بِالْغَيْرِ ، وَهُوَ كَافٌ فِي صَحَّةِ تَعْلِيقِ الْمُمْتَنَعِ عَلَيْهِ ، وَلِذَلِكَ صَحَّ الْعَكْسُ ، وَتَعْلِيقُ الْمُمْكِنِ بِالذَّاتِ عَلَى الْمُمْتَنَعِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ( لَوْ كَانَ فِيهِمَا آتِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا ) <sup>(٢)</sup>.

---

(١) الأربعين في أصول الدين . للفخر الرازي . ١ / ٢٨١ ، شرح المقاصد ٤ / ١٨٢ .

(٢) سورة الأنبياء ٢١ : ٢٢ .

على إنّه يكفي في صحة التعليق على الممکن ، إمكان الرؤية في اعتقاد السائلين ، ليترتب عليه معرفة الامتناع بالعقاب على السؤال ، الذي هو أدلّ من القول ، مضافا إلى قول موسى بعد ذلك : ( سُبْحَانَكَ ) الدال على الامتناع كما عرفت.

### الأمر الثاني :

ما دلّ على وقوع الرؤية ، وهو آيات وأخبار عندهم.

**أمّا الآيات ، فهي :**

قوله تعالى : ( وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ \* إِلَى رِءَاهَا نَاظِرَةٌ ) <sup>(١)</sup>.

وقوله تعالى : ( كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَهْبِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ ) <sup>(٢)</sup> ، حيث حَقَرَ الكفار وخصّهم بالحجب ، فكان المؤمنون غير محظوظين ، وهو معنى الرؤية <sup>(٣)</sup>.

وقوله تعالى : ( لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةً ) <sup>(٤)</sup> ؛ لأنّ المراد بالزيادة : الرؤية ، كما رواه صحيب عن النبي **ﷺ** ، وذهب إليه كثير من المفسّرين <sup>(٥)</sup>.

(١) سورة القيامة ٧٥ : ٢٢ و ٢٣.

(٢) سورة المطففين ٨٣ : ١٥.

(٣) انظر : الإبانة عن أصول الديانة : ٥٩ و ٦٣ ، الأربعين في أصول الدين . للفخر الرازي . ١ / ٢٩٢ و ٢٩٥ ، شرح المقاصد ٤ / ١٩٢ و ١٩٥.

(٤) سورة يونس ١٠ : ٢٦.

(٥) انظر مثلا : تفسير الطبراني ٦ / ٥٥١ ح ١٧٦٤١ ، تفسير البغوي ٢ / ٢٩٦ ، تفسير الفخر الرازي ١٧ / ٨١ ، تفسير القرطبي ٨ / ٢١٠.

**وَأَمَّا الْأَخْبَارُ :**

فروايات كثيرة <sup>(١)</sup> ، حتى قال القوشجي : « روى حديث الرؤبة أحد وعشرون رجالاً من كبار الصحابة » <sup>(٢)</sup>.

**وَفِيهِ :**

إنه بعدهما قام الدليل العقلي على امتناع رؤيته سبحانه ، يجب التصرف في الظواهر كما في قوله تعالى : **( وجاء رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًا صَفًا )** <sup>(٣)</sup> ، لا سيما وقد أقرّ الخصم وغيره بأئمّهم لا يقولون بالرؤبة المعهودة القائمة بالشراط ، التي هي المستفادة من تلك الظواهر ، فيلزم التصرف فيها عند الفريقين.

ولَا معيّن لحملها على المعنى الذي زعموه <sup>(٤)</sup> ، لا سيما وهو إلى الآن لم يعرف ما هو؟! ولم يحك الاستعمال عليه في مورد!

على إنّ أخبارهم ليست حجّة علينا ، خصوصاً وجلّها . أو كلّها . مطعون بأسانيدها عندهم ، ومجرد الرواية عن صحابي لا تثبت روايته لها ، مع إلّهم إن كانوا أمثال أبي هريرة فباب الطعن أوسع !!

(١) انظر : التصديق بالنظر إلى الله تعالى في الآخرة . للأجري . : ٣٧ - ١١٣ . ح ٦٤ .

(٢) شرح التجريد : ٤٣٣ . ٤٣٤ .

(٣) سورة الفجر : ٨٩ . ٢٢ .

(٤) وهو كون الرؤبة معنى يحصل في الرائي أو يحدّثه الله فيه وإن فقدت جميع شروط الرؤبة ، من المقابلة وسلامة الحاسة وقصد الرؤبة وعدم البعد المفرط وغيرها ، وقد لا تحدث الرؤبة وإن توفرت جميع هذه الشروط.

**وأما الآية الأخيرة :** فلا ظهور لها في المدعى ، والرجوع في تفسيرها إلى روایة صحیب عمل بالرواية ، وقد عرفت ما فيه.

**وأما الآية الثانية :** فظاهرها الحجب عن الله تعالى بلحاظ المكان ، وهو غير مراد قطعا ؛ لأنّ الله سبحانه لا يحييه مكان ، ولا معين لإرادة الحجب عن الرؤية حتى يلزم عدم حجب المؤمنين عنها ، بل يحتمل . كما هو الأقرب . إرادة الحجب عن رحمته ، وحملّ القرب المعنوي منه <sup>(١)</sup>.

**وأما الآية الأولى :** فيمكن أن تكون فيها (ناظرة) بمعنى : منتظرة ، كما هو المروي عن أمير المؤمنين ٧ ، ونسب إلى مجاهد ، والحسن ، وسعيد بن جبير ، والضحاك <sup>(٢)</sup>.

**وأورد عليه :**

**أولاً :** بإنكار استعمال النظر بمعنى : الانتظار ، لا سيما مع التعذية بـ (إلى).

**وثانياً :** بأنّ انتظار النعمة غمّ فلا يقع في الجنة.

**والجواب عن الأول :** إنّ إنكار الاستعمال لا يلتفت إليه مع نصّ علماء اللغة على الواقع ، كصاحب «القاموس» <sup>(٣)</sup> ، وعن «الصالح» وغيره <sup>(٤)</sup>.

(١) انظر : شرح الأصول الخمسة : ٢٦٧ ، الكشاف ٤ / ٢٣٢ ، مجمع البيان ١٠ / ٢٦٣ .

(٢) مجمع البيان ١٠ / ١٧٧ ، وانظر : تفسير الطبراني ١٢ / ٣٤٣ . ٣٣٤ . ٣٥٦٥٦ . ٣٥٦٦٣ . شرح الأصول الخمسة : ٢٤٧ وما بعدها.

(٣) القاموس المحيط ٢ / ١٥٠ مادة «نظر».

(٤) الصالح ٢ / ٨٣٠ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ٥ / ٧٨ ، لسان العرب ١٤ / ١٩٢ ، تاج العروس ٧ / ٥٣٩ ، مادة «نظر».

وقد ورد به الكتاب العزيز وغيره ...

قال تعالى. ( فَنَاظِرُهُمْ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ ) <sup>(١)</sup> .. ( انْظُرُونَا نَقْتَسِنَ مِنْ نُورِكُمْ ) <sup>(٢)</sup> ..  
 ( عَيْرُ نَاظِرِينَ إِنَاهُ ) <sup>(٣)</sup>.

وقال الشاعر <sup>(٤)</sup> :

وجُوهُ ناظِراتٍ يَوْمَ بَسْدَرٍ إِلَى الْرَّحْمَنِ يَأْتِي بِالْفَلَاحِ  
 وقال آخر <sup>(٥)</sup> :

كُلُّ الْخَلَائِقِ يَنْظَرُونَ سَجَالَهُ <sup>(٦)</sup> نَظَرُ الْحَجَّاجِ إِلَى طَلَوعِ هَلَالٍ  
 فَإِنَّ الْمَرَادُ بِالانتِظَارِ مِنَ النِّسَابِ الْمَقَامِ ، وَلَوْ أَرِيدَ بِهِ الرَّؤْيَاةَ لِعَدَّاهُ إِلَى ( سَجَالٍ ) بِ( إِلَى )  
 كَمَا قَبْلَهُ.

والجواب عن الثاني : إِنَّهُ لَا غَمَّ فِي انتِظَارِ النَّعْمِ مَنْ يَتَيقَّنُ بِحُصُولِهَا عِنْدَ إِرَادَتِهِ ، وَطَوْعَ  
 مُشَيْئَتِهِ ، بَلْ ذَلِكَ زِيادةً فِي نَعِيمِهِ.

عَلَى إِنَّهُ لَمْ يَظْهُرْ مِنَ الْآيَةِ أَنَّ النَّظَرَ فِي الْجَنَّةِ ، فَلَعْلَهُ يَوْمُ الْقِيَامَةِ ، كَمَا

(١) سورة النمل : ٢٧ : ٣٥ .

(٢) سورة الحديد : ٥٧ : ١٣ .

(٣) سورة الأحزاب : ٣٣ : ٥٣ .

(٤) نسبة الباقيان في تمهيد الأوائل : ٣١٢ إلى حسان بن ثابت ، ولم نجد في ديوانه ؛ فلاحظ ، فعلله مما  
 أسقط من أشعاره فلم يذكر في ديوانه.

وانظر : تبصرة الأدلة في أصول الدين . للنسفي . ١ / ٣٩٧ ، مجمع البيان / ١٠ ، تفسير الفخر  
 الرازي / ٣٠ و ٢٢٨ ، شرح المواقف / ٨ / ١٣٢ ، باختلاف يسير في بعضها.

(٥) انظر : شرح المواقف / ٨ / ١٣٢ .

(٦) السجال : الخير والكرم والجود هنا على المجاز ، ورجل سجل : جواد ، وأشجل الرجل : كثرة خيره وببره  
 وعطاؤه للناس ؛ انظر مادة « سجل » في : لسان العرب ٦ / ١٨١ ، تاج العروس ١٤ / ٣٣٤ .

يناسبه ما بعدها ، وهو قوله تعالى : ( وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ بِاسْرَةٍ \* تَظُنُّ أَنْ يَفْعَلَ إِنَّمَا فَاقِرَةً )<sup>(١)</sup>.

ولو سلم أن ( ناظرة ) ليس بمعنى : منتظرة ، فلا يتوجه استدلالهم بالآية ؛ لأنّ النظر

ـ تأمل العين للشيء ، لا الرؤية كما في « القاموس » وغيره<sup>(٢)</sup> ..

ولذا يتحقق بدون الرؤية ، قال تعالى : ( وَتَرَاهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبَصِّرُونَ )<sup>(٣)</sup>

ـ مع إنّه قال : ( تَرَاهُمْ يَنْظُرُونَ )

ـ والرؤية لا ترى ، وإنّما يرى تأمل العين وتقليل الحدقة.

ـ وأيضاً : يقال : نظرت إلى الهلال فرأيته ؛ ولو كان النظر بمعنى الرؤية ، لما صحّ

ـ تفريغها عليه.

ـ وأيضاً : يصحّ وصف النظر بما لا توصف به الرؤية ، كالشzer والخشوع ، ونحوهما ،

ـ فلا يكون بمعناها.

ـ فحينئذ لا تدلّ الآية على تعقّل الرؤية به تعالى.

ـ ودعوى : إنّ النظر ، وإن لم يكن بمعنى الرؤية ولا يستلزمها ، إلاّ أنّ تأمل عيونهم ،

ـ وتقليل أحداقيهم إلى رجّهم ، يدلّ على رجائهم رؤيته تعالى ، فيلزم أن تكون ممكنة ، وإن لم

ـ تلزم فعليتها.

ـ إذ لو كانت نقصاً عليه تعالى ، ومتمنعة ، لنهاوا عن التأمل إليه ..

ـ باطلة ؛ لأنّ صريح الآية أنّ نظرهم إليه تعالى نعمة وفائدة لهم.

(١) سورة القيامة ٧٥ : ٢٤ و ٢٥ .

(٢) القاموس المحيط ٢ / ١٤٩ ، الصحاح ٢ / ٨٣٠ ، لسان العرب ١٤ / ١٩١ ، تاج العروس ٧ / ٥٣٨ ،

ـ مادة « نظر ». .

(٣) سورة الأعراف ٧ : ١٩٨ .

ومن الواضح أن التأمل ليس بنفسه نعمة وفائدة .. فلا بد :  
إما من حمل النظر إليه تعالى على رؤيته ، فيكون مجازا في المفرد ، ويثبت مطلوبهم ...  
أو من حذف مضاد ، أي : ناظرة إلى نعمة رجّها وثوابه ، فيكون مجازا في الحذف .  
ولا معين للأول ، بل المعين الثاني ، لتعديته بـ (إلى) ، إذ لو كان بمعنى الرؤية لتعدي  
بنفسه رعاية للمعنى .

فمع هذه الأمور كلها ، كيف يمكنهم الاستدلال بالآية؟! والحال أنه يكفيانا في منع  
دلائلها أنها على تقدير ظهورها في الرؤية ، تكون ظاهرة في الرؤية المعروفة ذات الشرائط  
الخاصة ، وهم لا يقولون بها كما ذكروا ، فلا بد من حمل النظر في الآية على أمر آخر ، ولا  
معين للمعنى الذي يدعونه .

هذا ، وقد نسب القوشجي إلى أمير المؤمنين ٧ أن المعنى : ناظرة إلى ثواب رجّها <sup>(١)</sup> .  
فمن الغرائب إعراضه عنه بعد النسبة ، وأخذه بغيره !!  
فإذا تركوا قول عالم الكتاب ، وباب مدينة علم النبي ﷺ ، وعديل القرآن ، الذي  
أمرها بالتمسك به ، فنحن لرواية صحيب وأبي هريرة وأمثالهما أترك !  
واعلم أن استدلال القوم على الإمكان والواقع بالظواهر التي لا تفيد اليقين ، ليس في  
 محله ما لم يثبت بالإمكان بدليل يقيني ، فتكون مؤيدة له ؛

---

(١) شرح التجريد : ٤٣٥ .

لأنّ احتمال الامتناع . ما دام باقيا . لا ترفعه الظواهر الظنية .  
 والمسألة مما يطلب فيها اليقين ، فلا وجه للاستدلال بالظواهر لمن عجز عن إثبات  
 الإمكان بدليل عقلي ، أو ضرورة ، كالرازي والتفتازاني وشارح « المواقف » وغيرهم<sup>(١)</sup> .  
 ونحن لما أثبتنا الامتناع بضرورة العقل ، ساغ لنا الاستدلال بالظواهر تأييداً لحكم  
 العقل .

(١) الأربعين في أصول الدين ١ / ٢٦٨ و ٢٧٧ ، شرح المقادد ٤ / ١٨١ و ١٩١ ، شرح المواقف ٨ / ١١٥ و ١١٦ و ١٢٩ ، شرح التجريد : ٤٣٣ و ٤٣٧ . ٤٣٨ .

مباحث النظر



## العلم بالنتيجة واجب بعد المقدمتين

قال المصنف . قدس الله نفسه .<sup>(١)</sup> :

### المسألة الثانية

في النظر وفيه مباحث :

#### [المبحث] الأول

##### إن النظر الصحيح يستلزم العلم

الضرورة قاضية بأن كل من عرف أن الواحد نصف الاثنين ، وأن الاثنين نصف الأربعة ، فإنه يعلم أن الواحد نصف نصف الأربعة.

وهذا الحكم لا يمكن الشك فيه ، ولا يجوز تخلّفه عن المقدمتين السابقتين ، وأنه لا يحصل من تبنّيك المقدمتين : أن العالم حادث ، و [ لا ] أن النفس جوهر ، [ أ ] وأن الحاصل أولاً أولى من حصول هذين.

وخالفت الأشاعرة كافة العقلاة في ذلك<sup>(٢)</sup> ، فلم يوجّبوا حصول

---

(١) نجح الحق : ٤٩ . ٥٠ .

(٢) انظر : شرح العقائد النسفية : ٦٩ . ٧٠ ، شرح المقاصد ١ / ٢٤٠ . ٢٤٧ . ٢٠٧ ، شرح المواقف ١ / ٢٢٤ .

العلم عند حصول المقدمتين ، وجعلوا حصول العلم عقيب المقدمتين اتفاقيا ، يمكن أن يحصل ، وأن لا يحصل !

ولا فرق بين حصول العلم بأنّ الواحد نصف نصف الأربعة ، عقيب قولنا : « الواحد نصف الاثنين ، والاثنان نصف الأربعة » ؛ وبين حصول العلم بأنّ العالم محدث ، أو أنّ النفس جوهر ، أو أنّ الإنسان حيوان ، أو أنّ العدل حسن ، عقيب قولنا : « الواحد نصف الاثنين ، والاثنان نصف الأربعة »!

وأيّ عاقل يرضى لنفسه اعتقاد أنّ من علم أنّ الواحد نصف الاثنين ، والاثنين نصف الأربعة ، يحصل له علم أنّ العالم محدث؟!

وأنّ من علم أنّ العالم متغير ، وأنّ كلّ متغير محدث ، يحصل له العلم بأنّ الواحد نصف نصف الأربعة ، وأنّ زيدا يأكل ، ولا يحصل له العلم بأنّ العالم محدث؟!  
وهل هذا إلّا عين السفطنة؟!

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

مذهب الشيخ أبي الحسن الأشعري أن حصول العلم . الذي هو النتيجة . عقيب النظر الصحيح ، بالعادة .

وإنما ذهب إلى ذلك بناء على إن جميع الممكنات مستندة . عنده . إلى الله سبحانه ابتداء ، أي بلا واسطة ، وعلى إنه قادر مختار ، فلا يجب عنه صدور شيء منها ، ولا يجب عليه ، ولا علاقة بوجه بين الحوادث المتعاقبة إلا بإجراء العادة ، بخلق بعضها عقيب بعض ، كالأحرق عقيب ملامسة النار ، والريي بعد شرب الماء ، فليس للملامسة والشرب مدخل في وجود الإحرق والريي ، بل الكل واقعة بقدرته و اختياره تعالى ، فله أن يوجد الملامسة بدون الإحرق ، وأن يوجد الإحرق بدون الملامسة ، وكذا الحال في سائر الأفعال .

وإذا تكرر صدور الفعل منه ، وكان دائماً أو أكثر ، يقال : إنه فعله بإجراء العادة ؛ وإذا لم يتكرر ، أو تكرر قليلاً ، فهو خارق العادة أو نادر .

ولا شك أن العلم بعد النظر ممكن ، حادث ، يحتاج إلى مؤثر ، ولا مؤثر إلا الله ، فهو فعله الصادر عنه بلا وجوب منه ، ولا عليه ، وهو دائم أو أكثر ، فيكون عادياً<sup>(٢)</sup> .

هذا مذهب الأشاعرة في هذه المسألة .

(١) إبطال نهج الباطل . المطبع ضمن إحقاق الحق . ١٤٩٠ - ١٤٨٠ / ١ .

(٢) شرح المواقف ١ / ٢٤١ - ٢٤٣ ، وانظر : محصل أفكار المتقدمين والمؤخرين : ٦٦ .

وقد بيّنا في ما سبق أنّ المراد من العادة ماذا<sup>(١)</sup>.

فالخصم إما أن يقول : إن استلزم النظر الصحيح للعلم واجب ، وتخلفه عنه محال عقلا ؛ فهذا باطل ؛ لإمكان عدم التفطن للنتيجة مع حصول جميع الشرائط [ عقلا ] ، فلا يكون التخلف محالا عقلا.

وإن أراد الوجوب عادة . بمعنى استحالة التخلف عادة وإن جاز عقلا . ، فهذا عين مذهب الأشاعرة كما بيّنا.

وأما قوله : إن الأشاعرة « جعلوا حصول العلم عقيب المقدمتين اتفاقيا » ، فافتراء محض ؛ لأنّ من قال بالاستلزم عادة . على حسب ما ذكرناه من مراده . لم يكن قائلا بكونه اتفاقيا ، كما صوره هو في الأمثلة على شاكلة طاماته وترهاته ، وكأنّه لم يفرق بين اللزوم العادي ، وكون الشيء اتفاقيا ؛ أو يفرق ولكن يتعامى ليتيسّر له التشنيع والتنفير .

والله العالم.

\* \* \*

---

(١) انظر الصفحة ٦٣ من هذا الجزء.

### وأقول :

قد عرفت ممّا سبق في المبحث الثاني من المسألة الأولى<sup>(١)</sup> أنّه لو قلنا باستناد الممكّنات كلّها إلى الله تعالى بلا واسطة ، وأنكرنا العلاقة والسببية بين الحوادث المتعاقبة خارجا ، أو طبعا ، لزم عدم الحكم على الجسم بالحدوث ، ولا على المركب بالإمكان ، ولزم جواز وجود العرض بلا معرض ، والجسم بلا مكان ؛ وكلّها باطلة ... إلى غير ذلك مما مرّ. ومنه يعلم ما في قوله : « لا مؤثر إلا الله تعالى » كما سيأتي توضيحة إن شاء الله تعالى.

**وأمّا قوله :** « فله أن يوجد المماسة بدون الإحرق ، وإن يوجد الإحرق بدون المماسة ». .

فإن أراد به أنّ له أن يوجد المماسة بدون الإحرق ، مع كون النار والمماس لها على طبيعتهما ، فممّنوع ؛ إذ ليس محلاً للقدرة ، لكونه محلاً. وإن أراد به أنّ له الإيجاد ، مع تغيير الطبيعة ، فمسلم ؛ ولكنّه خارج عن محل الكلام.

كما أنّ إيجاد الإحرق بلا مماسة إن أراد به الإحرق المطلق ، فمسلم. وإن أراد به الإحرق الذي ينشأ بشخصه من النار ، فممّنوع. ولا يخفى أنّ التوقف على الأسباب لا ينافي القدرة ؛ لأنّ المقدور

(١) انظر الصفحة ٥١ وما بعدها من هذا الجزء.

بالواسطة مقدور.

كما أنّ وجوب المسبب بعد اختيار السبب لا ينافي القدرة والاختيار ، فظهر وجوب العلم بالنتيجة عند حصول النظر الصحيح.

وقوله : « هذا باطل ؛ لإمكان عدم التفطن للنتيجة مع حصول جميع الشرائط » .. واضح البطلان ؛ لأنّه إن أراد بالشرائط الأعمّ من شرائط القياس وشرائط العلم . من العقل ، والحياة ، وعدم النوم ، والغفلة . فإمكان عدم التفطن مع اجتماع الشرائط من أظهر الحالات .

وإن أراد بها خصوص شرائط القياس ، فإمكان عدم التفطن مسلّم ، لكن اعتبار وجود شرائط العلم مفروغ عنه في كلام كلّ مباحث بمثل المقام . وأما ما ذكره من أنّ نسبة المصنّف إلى الأشاعرة أهّم جعلوا حصول العلم عقيب المقدّمتين اتفاقيا ، افتاء محض ؟ غريب !

إذ لم يرد المصنّف بكون الحصول اتفاقيا الحصول في بعض الأوقات دون بعض ، بل أراد به الحصول بلا لزوم ؛ لأنّه قال : « اتفاقيا ، يمكن أن يحصل ، وأن لا يحصل » فوصف الاتفاقى بما يمكن حصوله وعدمه ، لا بالحصول في وقت دون آخر ؛ وهو صريح في ما قلنا . على إنّه لو أراد بالحصول الاتفاقى الحصول في بعض الأوقات ، لم يبعد عن الصدق ؛ لأنّ الخصم لم يجعل في أول كلامه حصول العلم بعد النظر دائميا ، بل قال : هو دائم أو أكثرى ، كما هو عين كلام شارح « المواقف » .

فإنّه نقل لفظ «الموافق» وشرحها بعينه ، من قوله : «بناء» إلى قوله : «فيكون عادياً»<sup>(١)</sup> ، وحينئذ فمَا أراده المصنّف يكون ما صوره من الأمثلة وارداً عليهم ؛ وهو ظاهر .

---

(١) الموافق : ٢٧ ، شرح الموافق ١ / ٢٤١ - ٢٤٣ .



## النظر واجب بالعقل لا بالسمع

قال المصنف . طاب رمسه .<sup>(١)</sup> :

### المبحث الثاني

#### في أن النظر واجب بالعقل

الحق أن مدرك وجوب النظر عقلي لا سمعي ، وإن كان السمع قد دل عليه أيضا بقوله تعالى : ( قُلْ انظُرُوا )<sup>(٢)</sup>.

وقال الأشاعرة قولا يلزم منه انقطاع حجج الأنبياء ، وظهور المعاندين عليهم ، وهم معذرون في تكذيبهم ! مع إن الله تعالى قال : ( إِنَّمَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ )<sup>(٣)</sup> ...

فقالوا : إنه واجب بالسمع لا بالعقل ، وليس يجب بالعقل شيء أبلته !<sup>(٤)</sup>.  
فيلزمهم إفحام الأنبياء ، واندحاض حجتهم ؛ لأن النبي إذا جاء إلى المكلف فأمره بتصديقها واتباعها ، لم يجب ذلك عليه إلا بعد العلم بصدقها ،

(١) نجح الحق : ٥٠ . ٥١.

(٢) سورة يونس : ١٠١ . ١٠١.

(٣) سورة النساء ٤ : ١٦٥.

(٤) الملل والنحل ١ / ٨٨ ، محفل أفكار المتقدمين والمتاخرين : ٦٤ . ٦٥ ، شرح المقاصد ١ / ٢٦٢ ، شرح المواقف ١ / ٢٧٠ . ٢٧١.

إذ ب مجرد الدعوى لا يثبت صدقه ، بل ولا ب مجرد ظهور المعجزة على يده ما لم ينضم إليه مقدمات ..

منها : إن هذه المعجزة من عند الله تعالى.

[ ومنها : إن الله تعالى ] فعلها لغرض التصديق.

و منها : إن كل من صدقه الله تعالى فهو صادق ..

لكن العلم بصدقه حيث يتوقف على هذه المقدمات النظرية ، لم يكن ضروريًا ، بل يكون نظرياً.

فللملأكّلّف أن يقول : لا أعرف صدقك إلا بالنظر ، والنظر لا أفعله إلا إذا وجب علىي وعرفت وجوبه ، ولم أعرف وجوبه إلا بقولك ، وقولك ليس بحجّة علىي قبل العلم بصدقك !

فتنقطع حجّة النبي ، ولا يبقى له جواب يخلص به ، فتنتفي فائدةبعثة الرسل ، حيث لا يحصل الانقياد إلى أقوالهم ، ويكون المخالف لهم معذوراً.

وهذا هو عين الإلحاد والكفر ! نعوذ بالله منه.

فلينظر العاقل المنصف [ من نفسه ] ، هل يجوز له اتباع من يؤدي مذهبـه إلى الكفر ؟!

وإنما قلنا بوجوب النـظر ؛ لأنـه دافع للخـوف ، ودفع الخـوف واجب بالضرورة.

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

إعلم أنَّ النظر في معرفة الله واجب بالإجماع ، والاختلاف في طريق ثبوته .  
 فعند الأشاعرة طريق ثبوته : السمع ، لقوله تعالى : **(اَنْظُرُوْا)**<sup>(٢)</sup> ؛ ولأنَّ معرفة الله  
 واجبة إجماعاً ، وهي لا تتم إلَّا بالنظر ، وما لا يتم الواجب المطلق إلَّا به فهو واجب ،  
 ومدرك هذا الوجوب هو السمع كما سيتحقق بعد هذا .  
 وأمّا المعتزلة ومنتبعهم من الإمامية<sup>(٣)</sup> ، فهم أيضاً يقولون بوجوب النظر ، لكن  
 يجعلون مدركه العقل لا السمع<sup>(٤)</sup> .  
 ويعترضون على الأشاعرة بأنَّه لو لم يجب النظر إلَّا بالشرع لزم إفحام

(١) إبطال نجح الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١ / ١٥١ - ١٥٥ .

(٢) سورة يومنس : ١٠١ .

(٣) إنَّ القول بأنَّ الإمامية تتبع للمعتزلة في علم الكلام ، وأنَّهم متّفقون معهم في العقيدة ، قول باطل لا أساس له من الصحة جملة وتفصيلاً ...

فللإمامية رأيهم المستقل ، ومن الخطأ في التعليل والاعتراض في الرأي أن نجعل موافقة الإمامية للمعتزلة دليلاً على تأثُّرهم بهم ، أو حضور إماميَّ عند معتزلٍ شاهداً على استجداء العقيدة واستباحة الفكر ، بل إنَّ الاحتكاك الفكري هو الذي ينتهي التفكير ويصحح طرق الاستدلال ويقصر السبل ويسهلها ؛ وقد نشأ علم الكلام واستقررت طرقه ومناهجه عند الإمامية قبل غيرهم .

وقد فصل البحث في ذلك سماحة الشيخ محمد رضا الجعفري . حفظه الله . في مقاله : « الكلام عند الإمامية » المنشور في مجلة « تراثنا » ، العددان ٣٠ - ٣١ ، ص ٢٩٩ - ١٤٤ ؛ فراجع .

(٤) شرح الأصول الخمسة : ٤٢ - ٤٣ ، الذخيرة في علم الكلام : ١٦٧ - ١٧١ .

الأنبياء ، وعجزهم عن إثبات نبوتهم في مقام المنازلة كما ذكره من الدليل.

والجواب من وجهين :

### [الجواب] الأول : النقض :

وهو : إنّ ما ذكرتم من إفحام الأنبياء ، مشترك بين الوجوب الشرعي . الذي هو مذهبنا . ، والوجوب العقلي . الذي هو مذهبكم . ، فما [ هو ] جوابكم فهو جوابنا ! وإنما كان مشتركا ، إذ لو وجب النظر بالعقل فوجوبه ليس ضروريا ، بل بالنظر فيه ، والاستدلال عليه بمقدّمات مفتقرة إلى أنظار دقيقة من أنّ المعرفة واجبة ، وأنّها لا تتم إلا بالنظر ، وأنّ ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ..

فيقول المكلّف حينئذ : لا أنظر أصلا ما لم يحب ، ولا يحب ما لم أنظر ، فيتوقف كلّ واحد من وجود النظر مطلقا ، ووجوبه على الآخر.

لا يقال : إنّه يمكن أن يكون وجوب النظر فطريّ القياس ، فيضع النبي للمكلّف مقدّمات ينساق ذهنه إليها بلا تكليف ، ويفيده العلم بذلك . يعني بوجوب النظر ضرورة . ، فيكون الحكم بوجوب النظر ضروريا محتاجا إلى تبييه على طرفيه .

لأنّا نقول : كونه فطريّ القياس مع توقيفه على ما ذكرتموه من المقدّمات الدقيقة الأنوار ، باطل.

وعلى تقدير صحته . بأن يكون هناك دليل آخر . فللملكلّف أن لا يستمع إليه وإلى كلامه الذي أراد تبييه به ، ولا يأثم بترك النظر أو الاستماع ، إذ لم يثبت بعد وجوب شيء أصلا ، فلا يمكن الدعوة وإثبات

النبيّ ، وهو المراد بالإفحام.

**والجواب الثاني : الحل :**

وهو أن يقال : [ النبيّ له أن يقول ] . إذا قال المكلّف : لا أعرف صدقك إلّا بالنظر ، والنظر لا أفعله إلّا إذا وجب عليّ وعرفت وجوبه .. إنّ الوجوب عليك محقّق بالشرع في نفس الأمر ، ولكن لا يلزم أن تعرف ذلك الوجوب.

فإن قال : الوجوب موقوف على علمي به.

قلنا : لا يتوقف ؛ إذ العلم بالوجوب موقوف على الوجوب ، فلو توقف الوجوب على العلم بالوجوب لزم الدور ، فليس الوجوب في نفس الأمر موقوفا على العلم بالوجوب.

فإن قال : ما لم أعرف الوجوب لم أنظر.

قلنا : ماذا تريدين بالوجوب الذي ما لم تعرفه لم تنظر؟!

فإن قال : أريد بالوجوب ما يكون ترك الواجب به إثما و فعله ثوابا.

قلنا : فقد أثبتت الشرع حيث قلت بالثواب ، وإلّا فبطل قولك : « ووجوبه لا أعرفه إلّا بقولك » ، فاندفع الإفحام.

وإن قال : أردت بالوجوب ما يكون ترك الواجب به قبيحا لا يستحسن العقلاء ، ويترتب عليه المفسدة ، فيرجع إلى استحسان العقل.

قلنا : فأنت تعرف هذا الوجوب إذا راجعت العقلاء ، وتأملت فيه بعقلك ، فإنّ كلّ عاقل يعرف أنّ ترك النظر في معرفة خالقه . مع بثّ النعم .

قبيح ، وفيه مفسدة ، فبطل قوله : « ولم أنظر ما لم أعرف الوجوب » ، واندفع الإفحام . لا يقال : هذا الوجه الثاني هو عين [ القول بـ ] الحسن والقبح العقليّين ، وليس هذا مذهب الأشاعرة ، بل هذا إذعان لمذهب المعتزلة ومن تابعهم . قلنا : لأنّا نقول : ليس هذا من الحسن والقبح اللذين وقع فيهما المنازعات أصلًا ؛ لأنّ الحسن والقبح ، بمعنى تعّق المدح والثواب والذمّ والعذاب ، هو محل النزاع ، فهو عند الأشاعرة شرعيّ ، وعند المعتزلة عقليّ . وأمّا الحسن والقبح ، بمعنى ملائمة الغرض ومنافرته ، وترتّب المصلحة والمفسدة عليهما ، فهما عقليّان بالاتفاق ؛ وهذا من ذاك الباب ، وسنبيّن لك [ حقيقة ] هذا البحث في فصل الحسن والقبح إن شاء الله تعالى . ثمّ أعلم أنّا سلّكنا في دفع لزوم الإفحام [ عن الأنبياء ] مسلّكًا لم يسلّكه قبلنا أحد من السلف ، وأكثـر ما <sup>(١)</sup> اطّلـعاـناـ عـلـيـهـ مـنـ كـلـامـهـ لمـ يـفـدـ دـفـعـ الإـفحـامـ ، كـمـاـ هـوـ ظـاهـرـ عـلـىـ مـنـ يـرـاجـعـ كـلـامـهـ ، وـالـلـهـ عـالـمـ . إذا عرفت هذا ، علمت أنّ الإفحام مندفع على تقدير القول بالوجوب الشرعي في هذا البحث ، فأين الانحرار إلى الكفر والإلحاد؟! ثمّ إنّ من غرائب طامّات هذا الرجل أنّه أورد شبهة على كلام الأشاعرة ، وهي مندفعة بأدنى تأمل ، ثمّ ربّ عليه التكفير والتفسيق ، وهذا

(١) كان في الأصل : « من » ، وهو تصحيف ؛ والمثبت في المتن من المصدر .

غاية الجهل والتعصب ، وهو رجل يريد ترويج طامّاته ليعتقده القلندرية والأوباش<sup>(١)</sup> وراعي  
الحّلة من الرفضة والمبتدعة.

---

(١) الأوباش من الناس : الأُخْلَاطُ وَالضُّرُوبُ الْمُتَفَرِّقُونَ وَالسَّفَلَةُ ؛ انظر : الصَّاحِحُ ٣ / ١٠٢٤ ، لسانُ الْعَرَبِ  
٢٠٠ / ١٥ ، تاجُ الْعَرُوسِ ٩ / ٢١٩ ، مادّة « وبش ». .

**وأقول :**

**إن الجواب النقطي إنما يتوجه إذا كان الدليل العقلي على الوجوب . نظرياً أو ضرورياً .  
محتاجاً إلى تنبية.**

**وإنما إذا كان ضرورياً غنياً عن التنبية ، فلا ، كالدليل الذي ذكره المصنف .  
فيإن المقدمة الأولى منه ، وهي :**

**«إن النظر دافع للخوف» وجدانية ؛ لأن النظر إنما أن يحصل به القطع المؤمن  
للقاطع ، أو يوجب الأمان من جهله لو لم يقطع ؛ لأن النظر غاية المقدور .  
 والمقدمة الثانية ، وهي :**

**«إن دفع الخوف واجب» ضرورية أولية ، لا تحتاج إلى التنبية كالأولى .  
 فإن قلت :**

**أين الخوف حتى يوجب دفعه؟!**

**قلت :**

**لا ريب أن كل عاقل يحتمل بالضرورة أن له ربًا لازم العبادة ، وأنه يعاقبه بجهله فيه ،  
 وترك النظر في معرفته ، والإخلال بعبادته ، فيحصل له الخوف بالضرورة ، فيحتاج إلى النظر  
 ، ويجب عليه عقلا .**

ولا يخفى أنّ الخصم أخذ هذا الجواب النقطي بعينه من «المواقف» وشرحها ، من غير تدبر بعدم انطباقه على المورد ؛ لأنّ المصنف ذكر لوجوب النظر دليلاً ضرورياً ، وما ذكره في «المواقف» دليل آخر نظري !

فرأى الخصم أنّ صاحب «المواقف» ذكر جواباً سماه نقطياً ، فأخذه بلفظه من غير معرفة بعدم انطباقه على الدليل الذي في الكتاب ، وأنّه لا يكون نقضاً عليه ، وإنّما يكون نقضاً على ما بيّنه في «المواقف».

ثم إنّه قد ذكر في «المواقف» نظير الدليل البديهي المذكور ، وجعله دليلاً على وجوب المعرفة عقلاً ، لا على وجوب النظر ، فقال : «المعرفة دافعة للخوف الحاصل من الاختلاف ، وهو . أي الخوف . ضرر ، ودفع الضرر عن النفس واجب [عقلا] »<sup>(١)</sup>. ولو قال : المعرفة دافعة للخوف ، ودفع الخوف واجب بالضرورة ؛ لكان أولى.

وأمّا ما ذكره في الحلّ :

فيزيد عليه أمور :

**الأول :**

إنّ قوله : «الوجوب عليك محقّق بالشرع في نفس الأمر» كلام غير نافع ، وهو الذي اقتصر عليه علماء الأشاعرة ؛ لأنّ تحقّق وجوب النظر في الواقع وإن لم يتوقف على العلم ، لكن لا يؤثّر في لزوم إطاعة المكلّف له

(١) المواقف : ٣١ - ٢٨ ، شرح المواقف ١ / ٢٦٩ - ٢٧٠ .

ما لم يعلمه ، فإنّ من لا يعرف الوجوب يكون معذوراً في مخالفته وترك النظر ، فيلزم الإفحام.

ولو ادعى عدم المعدورة عقلاً في مخالفة الوجوب الشرعي الواقعي ، بمجرد احتمال المكلّف له ، رجعت إلى حكم العقل ، وصار الحراك للمكلّف على النظر هو العقل لا الشرع.

وبالجملة : إنّما يرتفع الإفحام بعلم المكلّف بالوجوب ، لا بمجرد وجوده في الواقع ، وقول مدّعي النبوة لا يفيده العلم ، فلا يرتفع الإفحام ، بخلاف الدليل العقلي ، فإنّه يثبت الوجوب ، ويفيد العلم به ، فيرتفع الإفحام.

### الثاني :

إنّه لا يلزم من قول المكلّف : « أريد بالوجوب ما يكون ترك الواجب به إثماً و فعله ثواباً » أن يكون مثبتاً للشرع ، مذعناً به ؛ لأنّ استعمال اللفظ في معنى لا يستلزم اعتقاد المستعمل بالمعنى ، بل يكفيه سماعه له مستعملاً به عند أهل الشرع ، فإذا أراده صحّ كلامه من غير اعتقاد به ، ولزم الإفحام.

### الثالث :

إنّ نتيجة قوله : « وإن قال : أردت بالوجوب ما يكون الواجب به قبيحاً ... » إلى آخره ، أن يكون الوجوب عقلياً ، وحينئذ لو تمّ لا يكون جواباً حلّياً عن إشكال الإفحام بناء على الوجوب الشرعي.

فظهر أنّ زيادة الخصم على جواب الأشاعرة بقوله : « فإن قال : ما لم أعرف الوجوب لم أنظر ... » إلى آخر جوابه ، زيادة لاغية لا تنفع

الأُشاعرة ؛ لاشتمالها على مقدّمتين :

أولاًهما : لا تدفع الإفحام.

والثانية : تجعل الوجوب عقلياً كما عرفته في الأمرين الآخرين.

واعلم أنّ دليل المصنّف العقلي كما يثبت وجوب النظر لمعرفة الله تعالى ، يثبت وجوب النظر لمعرفة النبي ، إلّا أنّ وجه الخوف مختلف ، ولا يبعد أنّ المصنّف أراد الأمرين كما هو ظاهر من كلامه.

والله العالم.

\* \* \*



## المعرفة واجبة بالعقل

قال المصنف . أجزل الله ثوابه .<sup>(١)</sup> :

### المبحث الثالث

#### في أن معرفة الله تعالى واجبة بالعقل

الحق أن وجوب معرفة الله تعالى مستفاد من العقل ، وإن كان السمع [ قد ] دل عليه ؛ لقوله تعالى : ( فَاعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ )<sup>(٢)</sup> ؛ لأن شكر النعمة<sup>(٣)</sup> واجب بالضرورة ، وآثار النعمة علينا ظاهرة ، فيجب علينا أن نشكر فاعلها ، وإنما يحصل بمعرفته ؛ ولأن معرفة الله دافعة للخوف الحاصل من الاختلاف ، ودفع الخوف واجب بالضرورة .

وقالت الأشاعرة : إن معرفة الله واجبة بالسمع لا بالعقل<sup>(٤)</sup> ، فلزمهم ارتكاب الدور ، المعلوم بالضرورة بطلانه ؛ لأن معرفة الإيجاب تتوقف على معرفة الموجب ، فإن من لا نعرف بشيء من الاعتبارات ألبنة ، نعلم . بالضرورة . أنا لا نعرف أنه أوجب ، فلو استفیدت معرفة الموجب من معرفة الإيجاب لزم الدور المحال .

(١) نجح الحق : ٥٢ . ٥١ .

(٢) سورة محمد ٦ : ٤٧ . ١٩ .

(٣) في المصدر : المنعم .

(٤) الملل والنحل ١ / ٨٨ ، المواقف : ٢٨ ، شرح المواقف ١ / ٢٧٠ . ٢٧١ .

وأيضا : لو كانت المعرفة إِنَّمَا تجحب بالأمر ، لكن الأمر بها إِنَّما أن يتوجه إلى العارف بالله تعالى ، أو إلى غير العارف ، والقسمان باطلان ، فتعليل الإيجاب بالأمر محال.

أَمَّا بطلان الأوّل ؛ فلأنه يلزم منه تحصيل الحاصل ، وهو محال.

وأَمَّا بطلان الثاني ؛ فلأنّ غير العارف بالله يستحيل أن يعرف : أَنَّ الله قد أمره ، وأنْ امتحال أمره واجب.

وإذا استحال أن يعرف أَنَّ الله تعالى قد أمره ، وأنْ امتحال أمره واجب ، استحال أمره ، وإلا لزم تكليف ما لا يطاق ، وسيأتي بطلانه إن شاء الله تعالى.

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

لا بد في هذا المقام من تحرير محل النزاع أولاً ، فنقول :

وجوب معرفة الله تعالى . الذي اختلف فيه . هل إنه مستفاد من الشرع أو العقل؟  
إن أريد به الاستحسان ، وترتّب المصلحة ، فلا يبعد أن يقال : إنه مستفاد من العقل ؛ لأن شكر المنعم موقوف على معرفته ، والشكر واجب . بهذا المعنى . بالعقل ، ولا نزاع للأشاعرة في هذا.

وإن أريد به ما يوجب ترتّب الشواب والعقاب ، فلا شك أنه مستفاد من الشرع ؛ لأن العقل ليس له أن يحكم بما يوجب الشواب عند الله .  
والمعتزلة يوافقون أهل السنة في أن الحسن والقبح . بهذا المعنى . مركوزان في العقل ، ولكن الشرع كاشف عنهم .

ففي المذهبين لا بد وأن يؤخذ<sup>(٢)</sup> من الشرع ، إما لكونه حاكما ، أو لكونه كاشفا

<sup>(٢)</sup>.

فكـلـ ما يرد على الأشاعرة في هذا المقام بقولـمـ : « إنـ الشـرعـ حـاكـمـ بـالـوجـوبـ دونـ العـقـلـ » يـردـ عـلـىـ الـمـعـتـزـلـةـ بـقـولـمـ : « إنـ الشـرعـ كـاـشـفـ لـلـوـجـوبـ » ؛ لأنـ فيـ القـوـلـيـنـ لاـ بدـ منـ الشـرعـ لـيـحـكـمـ أوـ يـكـشـفـ .

(١) إبطال نجح الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١٦٠ - ١٦١ .

(٢) كان في الأصل : « يوجد » ، وهو تصحيف ؛ والمثبت في المتن من المصدر .

(٣) أي كاشفا عن حكم العقل بوجوب النظر .

ثمّ ما ذكر من أنّ معرفة الله دافعة للخوف الحاصل من الاختلاف ، ودفع الخوف  
واجب بالضرورة ..

فنحن نقول فيه . بعد تسليم حكم العقل بالحسن والقبح في الأفعال ، وما يتفرّع  
عليهما من الوجوب والحرمة وغيرها . : منع حصول الخوف المذكور ؛ لعدم الشعور بما جعلتم  
الشعور به سببا له من الاختلاف وغيره.

ودعوى ضرورة الشعور من العاقل ممنوعة ؛ لعدم الخطور في الأكثر ، فإنّ أكثر الناس  
لا يخطر ببالهم أنّ هناك اختلافا بين الناس في ما ( ذكروا : أنّ )<sup>(١)</sup> هذه النعم منعما قد  
طلب منهم الشكر عليها ، بل هم ذاهلون عن ذلك ، فلا يحصل لهم خوف أصلا.

وإن سلم حصول الخوف ، فلا نسلم أنّ العرفان . الحاصل بالنظر . يدفعه ، إذ قد  
يختفي فلا يقع العرفان على وجه الصواب ؛ لفساد النظر ، فيكون الخوف حينئذ أكثر.

ثمّ ما ذكر من لزوم الدور ، مندفع بأنّ وجوب المعرفة بالشرع في نفس الأمر ، لا  
يتوقف على معرفة الإيجاب [ وإن توقف على الإيجاب ] في نفس الأمر ، فلا يلزم الدور .

ثمّ ما ذكر من أنّ المعرفة لا تجحب إلا بالأمر ، والأمر إنما أن يتوجه إلى العارف أو  
الغافل ؛ وكلامها باطل ..

فنقول في جوابه : المقدمة الثانية القائلة : بأنّ تكليف غير العارف باطل لكنه غافلا

؛ ممنوعة ..

(١) في المصدر : « ذكر ، وأنّ ... ».

إذ شرط التكليف : فهمه وتصوره ، لا العلم والتصديق به ؛ لأنّ الغافل من لا يفهم الخطاب ، أو لم يقل له : إِنْكَ مَكْلُوفٌ ؟ فتكليف غير العارف ليس من الحال في شيء ؛ والله أعلم.

**وأقول :**

لا يخفى أنّ معنى الوجوب هو : لزوم الفعل ، وعبر بعضهم بطلب الفعل مع المنع من الترك ، وهذا مما لا يشتبه في نفسه على أحد ، ولا في كونه . هو دون غيره . محل النزاع ، فأي وجه لتركه؟!

والترديد في معنى الوجوب بين أمرين لا ربط لهما بالقصد ، اللهم إلا أن يريد الترديد في سبب الوجوب العقلي ودليله ، لا في معناه ، فهو حسن إذا كان غرضه . من الشق الأول في الترديد . تسلیم الدليل الأول الذي استدل به المصنف ، مع إرادة الخصم بالاستحسان هو الاستحسان على وجه اللزوم .

لكن دعوى تسلیم الأشاعرة لهذا الدليل ، وعدم النزاع لهم في وجوب شكر المنعم ، غير صحيحة ، لا سيما إذا أريد به إثبات وجوب المعرفة عقلا .  
فإِنَّمَا أَنْكَرُوا وَجْهَ الْمَعْرِفَةِ عَقْلًا . كَمَا سَعَتْ . وَأَنْكَرُوا وَجْهَ شَكْرِ الْمَنْعِ عَقْلًا ،

**مدعين :**

**أولاً :** إنّه تصرّف في ملك الغير ، فلا يجوز بدون إذنه .

**وثانياً :** إنّه لو وجب عقلا ، فإنّ كان لا لفائدة ، يلزم العبث ؛ وإنّ كان لفائدة : إنّما في الدنيا ، وأنّه مشقة ؛ أو في الآخرة ، ولا استقلال للعقل فيها .

**ويرد على الأول :** إنّمّا أرادوا بملك الغير : الجوارح والقوى المدركة ؛ ففيه : إنّ الله سبحانه إنّما خلقها ليتصرف بها صاحبها ، إلا أن

يثبت منع الشرع في مورد فيستنق.

وإن أرادوا به أفعال العبد ؛ فهي عندهم مخلوقة لله تعالى ، فلا تصرف للعبد فيها ، على إنّ الأصل الإباحة عند الشكّ كما حقّق في أصول الفقه <sup>(١)</sup>.

ويرد على الثاني : إنّ اختار أنه لفائدة الشاكر ، سواء قلنا : إنّها في الدنيا ؛ لأنّ المشقة لا يلتفت إليها في جنب الفائدة ، كيف؟! ولا تحصل فائدة غالباً بدون مشقة .. أم في الآخرة ؛ لأنّ العقل مستقلّ بها ، وحاكم بالثواب عند الله تعالى ، كما سمعت إن شاء الله تعالى.

وأما قوله : « وإن أريد به ما يوجب ترتيب الثواب والعقاب ، فلا شكّ أنه مستفاد من الشرع » ..

فهو خارج عن المقام ؛ لأنّ الكلام إنّما هو في أصل الوجوب العقلي ودليله ، ولا ربط له بمسألة استحقاق الثواب والعقاب على طاعة التكاليف الشرعية ومخالفتها . كما إنّ قولنا بالاستحقاق لا يتوقف على كشف الشرع بالضرورة .

وكيف كان ، فإنّ أقرّ الخصم بوجوب معرفة الله تعالى عقلاً ، وأنّ العقل ملزم للإنسان بالمعرفة وإن لم يعرف الشرع ، لوجوب شكر المنعم عقلاً ، الموقوف على المعرفة ، فهو المطلوب .

---

(١) انظر : المستصفى من علم الأصول ١ / ٧٥ ، إرشاد الفحول : ٤٧٣ ، المawahب السننية . المطبوع بجامش الأشباه والنظائر ، للسيوطى . : ٨٣ ، العدة في أصول الفقه ٢ / ٧٤١ . ٧٥١ . ٢٣٨ : ٢٣٨ .

ولكن أصحابه لا يعترفون به وإن أنكر ذلك تبعاً لأصحابه! فما هذه التفاصيل  
الخارجية عن المقصود ، والأغالطي التي لا يعرف معناها ، ولا نتيجة لها ، إلّا تشويش الكلام  
وتلبّيس الحقّ!

ومن جملة الخطط في كلامه قوله : « والمعزلة يوافقون أهل السنة في أنّ الحسن والقبح  
بمذا المعنى مرکوزان في العقل » ..

فإنّ حقّ العبارة أن يقول : « ثابتان بالشرع » ، بدلاً عن قوله :

« مرکوزان في العقل » ؛ لأنّ الأشاعرة لا يقولون بالثواب والعذاب عقلاً<sup>(١)</sup>.

وأما ما أجاب به عن الدليل الثاني الذي ذكره المصنّف ، فهو عين لفظ « المواقف »  
وشرحها ، من قوله : « نحن نقول بعد تسلّيم » إلى قوله :

« فيكون الخوف حينئذ أكثر »<sup>(٢)</sup> ..

ويرد عليه أولاً : إنّ منع حصول الخوف بدعوى عدم شعور الناس بسيبه وهو «  
الاختلاف » خطأ ظاهر ، سواء أراد المصنّف بالاختلاف ، الاختلاف في وجود الله تعالى ،  
أم في أنّ هذه النعم منعماً.

وذلك لأنّ الاختلاف في الأمرين أظهر الوجدانيات والمشاهدات ، وأبين حال  
الخلاف في الديانات ، فكيف يمكن أن لا يشعر به الناس؟!

نعم ، زعماً لا يبالي الناس بالجهل ومقتضى الخوف ، وهو أمر آخر.

ويرد عليه ثانياً : إنّ تقييد المنعم بأنّه قد طلب الشكر عليها ، خطأ آخر ؛ لمنافاته  
لمذهبنا ، وهم يريدون حكاية دليلنا ، فإنّا نقول : إنّ وجوب شكر المنعم عقلي لا شرعي ،  
وإنّما الشرع مؤكّد<sup>(٣)</sup>.

(١) الملل والنحل ١ / ٨٨ ، شرح الموقف ٨ / ١٨٣.

(٢) الموقف : ٣١ ، شرح الموقف ١ / ٢٧٠.

(٣) انظر : الذخيرة في علم الكلام : ١٧١ . ١٧٠ .

وثالثاً : إنّ عدم تسليم كون العرفان الحاصل بالنظر دافعاً للخوف ، لاحتمال فساد النظر ، خطأ ثالث ؛ لأنّ كلّ قاطع لا يتصور حين قطعه أنه مخطئ ، ولا يحتمل فساد نظره ، إذ يرى أنه قد انكشف له الواقع ، وإنّ لم يكن قاطعاً<sup>(١)</sup> ، فكيف لا يرتفع خوفه وإنّ كان مخطئاً في نفس الأمر والواقع؟!

بل عرفت في البحث السابق<sup>(٢)</sup> أنّ النظر دافع للخوف وإنّ لم يؤدّ إلى القطع ؛ لأنّه غاية المقدور.

**فإن قلت :**

المقصود : إنّ من يريد النظر يحتمل أنه على تقدير قطعه يكون مخطئاً ، فلا يكون الإقدام على النظر مؤمّناً من الخطأ وداعماً للخوف حتى يجب.

**قلت :**

إنه وإن احتمل ذلك ، إلا أنه يعلم بانتفاء الخوف معه ، لعلمه بكون القاطع معذوراً وإن أخطأ ، فالإنسان بدون النظر في خوف ، ومع النظر يحصل له الأمان ، لعلمه بأنه إنما أن يحصل له القطع ، أو لا.

وعلى التقديرين يكون معذوراً آمناً ؛ لأنّ ذلك غاية مقدوره.

**وأما ما ذكره في دفع الدور ، فلا ربط له بمقدّمي الدور اللتين**

(١) انظر : كفاية الأصول : ٢٥٨.

(٢) انظر الصفحة ١٤٨.

### ذكرهما المصنف ..

لأنّ الأولى قائلة : إنّ معرفة الإيجاب متوقفة على معرفة الموجب.

والثانية قائلة : إنّ معرفة الموجب متوقفة على معرفة الإيجاب.

وصرىح ما ذكره الفضل منع توقف وجوب المعرفة على معرفة الإيجاب ، وهو أجنبي عن المقدمتين .

وأما ما ذكره بالنسبة إلى تكليف غير العارف ، فمما تلقنه من « المواقف » وشرحها بلفظه ، من دون معرفة بعدم صلوحه للجواب ، فإنّه يرد عليه أمور :

**الأول** : إنّه غير مرتبط بمراد المصنف ؛ لأنّه أراد بغير العارف من لم يعرف الله تعالى ، لا الغافل عن التكليف .

**الثاني** : إنّه زعم أنّ شرط التكليف فهمه ، وفسر الغافل بمن لا يفهم الخطاب ، ثم حكم بأنّ تكليفه غير محال ؛ وهو تناف ظاهر ؛ لأنّه إذا اشترط في التكليف فهمه ، وكان الغافل لا يفهم الخطاب ، فكيف يجوز تكليفه؟!

**الثالث** : إنّ كلام المصنف اشتمل على مقدمتين لا ربط لجواب الفضل بحاجة :

**الأولى** : إنّ غير العارف بالله . بما هو غير عارف به . يستحيل أن يعرف أنّ الله قد أمره ، وأنّ امتثال أمره واجب .

**الثانية** : إنّه إذا استحال ذلك استحال أمر الله تعالى ، وإنّا لزم تكليف ما لا يطاق .

ومن الواضح أنّ ما ذكره لا يصلح أن يكون ردًا لإحدى المقدمتين لو كان له معنى !

## مباحث الصفات الإلهية



## الله تعالى قادر على كل مقدور

قال المصنف . أعلى الله مقامه . <sup>(١)</sup> :

### المسألة الثالثة

في صفاته تعالى

و فيها مباحث :

#### 【المبحث】 الأول

إنه تعالى قادر على كل مقدور

الحق ذلك ؛ لأن المقتضي لتعلق القدرة بالمقدور هو الإمكان ، فيكون الله تعالى قادرا على جميع المقدورات.

و خالف في ذلك جماعة من الجمهور :

فقال بعضهم : إنه لا يقدر على مثل مقدور العبد <sup>(٢)</sup>.

---

(١) نجح الحق : ٥٣ . ٥٤ .

(٢) محصل أفكار المتقدمين والمتاخرين : ٢٦٠ ، الأربعين في أصول الدين . للفخر الرازي . ١ / ٣٤٠ ، المواقف : ٢٨٤ ، شرح العقائد النسفية : ١٠٠ ، شرح الموقف ٨ / ٦٣ ؛ والقول لأبي القاسم البليخي .

وقال آخرون : إنّه تعالى لا يقدر على غير <sup>(١)</sup> مقدور العبد <sup>(٢)</sup>.

وقال آخرون : إنّه تعالى لا يقدر على القبيح <sup>(٣)</sup>.

وقال آخرون : إنّه لا يقدر أن يخلق فيما علمنا ضرورياً يتعلق بما علمناه مكتسباً <sup>(٤)</sup>.

وكل ذلك بسبب سوء فهمهم ، وقلة تخصيصهم !

والأصل في هذا أنه تعالى واجب الوجود ، وكل ما عداه ممكن ، وكل ممكناً فإنه إنما

يصدر عنه ، (أو يصدر عمّا يصدر عنه) <sup>(٥)</sup>.

ولو عرف هؤلاء الله تعالى حق معرفته لم تتعدد آراؤهم ، ولا تشتبّهوا بحسب ما تشعبت

أهواؤهم.

(١) كذا في الأصل والمصدر ، وفي أغلب المصادر المنشورة عنها : « عين » ، وفي بعضها : « نفس » ؛ فلاحظ !

(٢) محض أفكار المتقدمين والمتاخرين : ٢٦٠ ، الأربعين في أصول الدين . للفخر الرازي . ١ / ٣٤١ ، المواقف :

٢٨٤ ، شرح المواقف / ٨ / ٦٤ ؛ والقول لأبي علي وأبي هاشم الجبائيين .

(٣) الملل والنحل . للبغدادي . ٩١ ، الفصل في الملل والأهواء والنحل / ٣ / ١٣٠ ، الملل والنحل . للشهريستاني .

١ / ٤٧ . ٤٨ . ٤٧ ، الأربعين في أصول الدين . للفخر الرازي . ١ / ٣٤٠ ، المواقف : ٢٨٤ ، شرح العقائد النسفية :

١٠٠ ، شرح المواقف / ٨ / ٦٣ ؛ والقول للنظام .

(٤) لعل هذا هو قول عباد بن سليمان ، تلميذ هشام الفوطي ؛ فانظر مؤداه في : الفصل في الملل والأهواء والنحل / ٣ / ١٣٣ .

(٥) ما بين القوسين ليس في المصدر .

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

**مذهب الأشاعرة :** إن قدرته تعالى تعم سائر المقدورات ، والدليل عليه : إن المقتضي للقدرة هو الذات ، والمصحح للمقدورية هو الإمكان ، ونسبة الذات إلى جميع الممكنات على السواء ، فإذا ثبتت قدرته على بعضها ثبتت على كلها<sup>(٢)</sup>.

هذا مذهبهم ، وقد وافقهم الإمامية في هذا وإن خالفهم المعتزلة.

فقوله : « خالف في ذلك جماعة من الجمهور » إن أراد به الأشاعرة فهو افتاء ، وإن أراد به غيرهم فهو تبليس ، وإرادة للطلابين أن مذهبهم هذا ؛ لأن « الجمهور ». في هذا الكتاب . لا يطلقه إلا على الأشاعرة ، وبالجملة : تعصبه ظاهر ، وغرضه غير خاف.

وأما قول بعضهم : إن الله تعالى لا يقدر على مثل مقدور العبد ؛ فهو مذهب أبي

القاسم البلخي<sup>(٣)</sup>.

(١) إبطال نهج الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١ / ١٦٤ - ١٦٥ .

(٢) المواقف : ٢٨٣ ، شرح المواقف / ٨ . ٦٠ .

(٣) وأبو القاسم البلخي هو : عبد الله بن أحمد بن محمود البلخي الكعبي ، ولد عام ٢٧٣ هـ ، من متكلمي المعتزلة البغداديين ، ومن نظرياء أبي علي الجبائي ، صَفَّ في الكلام كتباً كثيرة ، منها : كتاب المقالات ، وكتاب الغرر ، والتفسير الكبير ، وغيرها.

يقال إنه كان رئيساً لفرقة من المعتزلة تدعى الكعبية نسبت إليه ، أقام في بغداد ، وعاد إلى بلخ خراسان حتى توفي فيها سنة ٣١٩ وقيل ٣٢٩ هـ.

انظر : تاريخ بغداد ٩ / ٣٨٤ رقم ٤٩٦٨ ، وفيات الأعيان ٣ / ٤٥ رقم ٣٣٠ ، سير

وأَمَّا أَنَّهُ تَعَالَى لَا يَقْدِرُ أَنْ يَخْلُقَ فِينَا عِلْمًا ضَرُورِيًّا ، فَهُوَ مِذَهَبُ جَمَاعَةِ مُجَاهِلِينَ ، وَلَمْ  
أُعْرِفْ مِنْ نَفْلِهِ سُوَى هَذَا الرَّجُلِ ، وَالْحَقُّ مَا قَدَّمَنَا هُوَ .

أَعْلَامُ النَّبَلَاءِ / ١٤ / ٣١٣ رَقْمُ ٢٠٤ ، لِسَانُ الْمِيزَانِ / ٣ / ٢٥٥ رَقْمُ ١١٠٣ ، شَذِيرَاتُ الْذَّهَبِ / ٢ / ٢٨١

حَوَادِثُ سَنَةِ ٣١٩ هـ.

### وأقول :

لا يخفى أن المقدمة الأولى من دليلهم . المذكور . القائلة : « إن المقتضي للقدرة هو الذات » مبنية على إن صفاته تعالى غير ذاته ، وسيأتي إن شاء الله تعالى أكما عين ذاته . كما أن المقدمة الثانية القائلة : « المصحح للمقدورية هو الإمكان » مستلزمة للدور أو التسلسل ؛ لأن صفاته سبحانه عندهم ممكنة ، ومنها القدرة ، فيلزم أن تكون القدرة مقدورة ، وهو دور أو تسلسل .

وأما المقدمة الثالثة القائلة : إن نسبة الذات إلى جميع الممكناًت على السواء ، فمحل إشكال ؟ كيف ؟ واقتضاء الذات لصفاتها الممكنة عندهم بالإيجاب ، ولباقي الممكناًت بالاختيار ؛ فنختلف النسبة .

وعليه : فمن الجائز أن تكون مقدورية بعض الممكناًت للذات مشروطة بشرط منتف ، أو أن مقدوريتها لها مانعا ، فلا يثبت عموم قدرته .

فالأولى الاستدلال عقلا لعموم قدرته تعالى ، بما ذكره المصطفى من أن المقتضي . أي العلة . لتعلق القدرة بالمقدور هو الإمكان ، ضرورة توقف ترجيح أحد طرفي الممكن على الآخر على القدرة .

### فإن قلت :

إنما يثبت بهذا الدليل عموم مقدورية الممكناًت لا عموم قدرته تعالى ، إذ لو أثبتت عمومها لأثبتت عموم قدرة العبد أيضا ، لجريان الدليل بعينه فيها ، فيجوز أن يكون بعض الممكناًت مقدورا لله تعالى ، وبعضها

مقدورا للعبد خاصة لاختلاف الخصوصيات.

**قلت :**

الإمكان يستدعي الحاجة إلى المؤثر والانتهاء إلى الواجب تعالى ، فيصلح هذا الدليل دليلا لعموم قدرته تعالى ، بلحاظ ما يستتبعه الإمكان من حاجة كل ممكن إليه عز وجل ، لا بلحاظ ذات الإمكان فقط حتى يلزم عموم قدرة العبد أيضا.

**فإن قلت :**

ال الحاجة إنما تقتضي تأثير الممكن عن الواجب . ولو بنحو الإيجاب . فلا يلزم عموم قدرته لكل ممكن ، لجواز كونه سبحانه موجبا لبعض الممكنتات كما يقوله الأشاعرة في صفات الباري سبحانه <sup>(١)</sup> ، والإيجاب مناف للقدرة على الصحيح ، لاعتبار أن تكون صالحة للفعل والترك .

**قلت :**

لا يصح فرض كونه تعالى موجبا ، لاستلزماته تعدد القدماء ، وهو باطل ، كما سمعت عنه إن شاء الله تعالى .

**وأما قوله :** « إن أراد به الأشاعرة فهو افتداء ، وإن أراد به غيرهم فهو تلبيس » ..

(١) المواقف : ٢٨٢ - ٢٨٣ ، شرح المواقف ٨ / ٥٦ - ٥٩ .

ففيه :

إنه أراد به من قدّموا على أمير المؤمنين ٧ غيره ، لتصريحه في البحث الآتي بأنّ آباء هاشم <sup>(١)</sup> من الجمهور ، وفي مباحث البقاء ، بأنّ النّظام <sup>(٢)</sup> منهم ، مع إهمّا من المعتزلة ، فلا تلبيس منه.

هذا ، وللقوم أقوال أخرى لم يتعرّض لها المصنّف ، ذكر في «المواقف» بعضها <sup>(٣)</sup> ، وذكر ابن حزم في أواخر الجزء الثاني من «الملل والنحل» جملة منها <sup>(٤)</sup>.

(١) هو : عبد السلام بن أبي علي محمد بن عبد الوهاب بن سلام الجبائي المعتزلي ، ولد سنة ٢٤٧ ، كان هو وأبوه من كبار المعتزلة ، له تصانيف كثيرة ، منها : كتاب الجامع الكبير ، كتاب العرض ، وكتاب المسائل العسكرية ، توفي في بغداد سنة ٣٢١ هـ.

انظر : تاريخ بغداد ١١ / ٥٥ - ٥٦ رقم ٥٧٣٥ ، وفيات الأعيان ٣ / ١٨٣ - ١٨٤ رقم ٣٨٣ ، سير أعلام النبلاء ١٥ / ٦٤ - ٦٣ رقم ٣٢ ، شذرات الذهب ٢ / ٢٨٩ حوادث سنة ٣٢١ هـ.

(٢) هو : أبو إسحاق إبراهيم بن سيار بن هانئ النّظام البصري ، كان مولى للزياديين ، وهو من ولد العبيد قد جرى عليه الرّق في أحد آبائه ، كان من شيوخ المعتزلة ، وهو شيخ الحافظ ، له تصانيف ، منها : الطففة ، الجواهر والأعراض ، حركات أهل الجنة ، كتاب الوعيد ، وكتاب النّبوة.

كان متكلّماً أدبياً ، وشاعراً بلغياً ، وله شعر دقيق المعاني على طريقة المتكلّمين ، وقيل : إنه كان نظاماً للحرز في سوق البصرة ، توفي سنة بضع وعشرين ومائتين ، وقيل : سنة ٢٣١ هـ.

انظر : الفهرست . للنديم . : ٢٨٧ - ٢٨٨ ، الفرق بين الفرق : ١١٤ - ١١٣ ، تاريخ بغداد ٦ / ٩٧ .

٩٨ رقم ٣١٣١ ، سير أعلام النبلاء ١٠ / ٥٤١ رقم ١٧٢ ، لسان الميزان ١ / ٦٧ رقم ١٧٣ .

(٣) المواقف : ٢٨٤ - ٢٨٣ ، وانظر : شرح المواقف ٨ / ٦٣ .

(٤) الفصل في الملل والأهواء والنحل ٢ / ٦٨ - ٧٠ وج ٣ / ١٢٨ وما بعدها.

وحكى نصير الدين الطوسي في كتاب «قواعد العقائد» القول بأنّه تعالى لا يقدر أن يخلق فيما علما يتعلق بما علمناه مكتسباً<sup>(١)</sup>.  
 واعلم أنّ قولنا : بأنّه تعالى قادر على القبيح ؛ لا دخل له بالوقوع ، فإنّ القدرة على الشيء بما هو ممكّن بالذات لا تنافي امتناعه أو وجوبه بالغير ، وهو ظاهر.  
 ويدلّ من النقل على عموم قدرته تعالى ، مثل قوله تعالى : **(وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ)**<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر مؤداه في قواعد العقائد : ٤٤٦ ، وراجع الصفحة ١٦٦ الخامسة من هذا الجزء.

(٢) سورة البقرة ٢ : ٢٨٤ ، سورة آل عمران ٣ : ٢٩ و ١٨٩ ، سورة المائدة ٥ : ١٧ و ٤٠ ، سورة الأنفال ٨ : ٤١ ، سورة التوبة ٩ : ٣٩ ، سورة الحشر ٥٩ : ٦ .

### الله تعالى مخالف لغيره

قال المصنف . طيب الله ضريحه . <sup>(١)</sup> :

### المبحث الثاني

#### في أنه تعالى مخالف لغيره

العقل والسمع متطابقان على عدم ما يشبهه تعالى ، فيكون مخالفًا لجميع الأشياء بنفس حقيقته.

وذهب أبو هاشم . من الجمهور . وأتباعه إلى أنه تعالى يخالف ما عداه بصفة الإلهية ، وأن ذاته مساوية لغيره من الذوات <sup>(٢)</sup> .

وقد كابر الضورة . هنا هنا . الحاكمة بأن الأشياء المتساوية يلزمها لازم واحد ، لا يجوز اختلافها فيه.

فلو كانت ذاته تعالى مساوية لغيره من الذوات ، لساواها في اللوازم ، فيكون القدم ، أو الحدوث ، أو التجرد ، أو المقارنة .. إلى غير ذلك من اللوازم ، مشتركة بينها وبين الله ؛ تعالى عن ذلك علواً كبيراً.

ثم إنّهم ذهبوا مذهبًا غريباً عجيباً ! وهو : إن هذه الصفة الموجبة

---

(١) نجح الحق : ٥٤.

(٢) الأربعين في أصول الدين . للفخر الرازي . ١ / ١٣٨ ، محصل أفكار المتقدمين والمتاخرين : ٢٢٣ ، المواقف : ٢٦٩ ، شرح المواقف ٨ / ١٥.

للمخالفة غير معلومة ، ولا مجهولة ، ولا موجودة ، ولا معروفة ! <sup>(١)</sup>.  
وهذا الكلام غير معقول ، وفي غاية السفسطة <sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

(١) الملل والنحل . للشهرستاني . ٦٩ / ١.

(٢) في المصدر : السقوط .

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

مذهب الشيخ أبي الحسن الأشعري : إنّ ذاته تعالى مخالفة لسائر الذوات ، والمخالفة  
بينه وبينها لذاته المخصوصة لا لأمر زائد عليه<sup>(٢)</sup>.

وهكذا ذهب إلى أنّ : المخالفة بين كلّ موجودين من الموجودات إنّما هي بالذات ،  
وليس بين الحقائق اشتراك إلّا في الأسماء والأحكام دون الأجزاء المقومة<sup>(٣)</sup>.

وقال قدماء المتكلّمين : ذاته تعالى مماثلة لسائر الذوات في الذاتية والحقيقة ، وإنّما  
يُمتاز عن سائر الذوات بأحوال أربعة : الوجوب ، والحياة ، والعلم التام ، والقدرة التامة<sup>(٤)</sup>.  
وإنّما عند أبي هاشم : فإنه يُمتاز عمّا عداه من الذوات بحالة خاصة خامسة ، هي  
الموجبة لهذه الأربعة ، تسمى بـ « الإلهيّة »<sup>(٥)</sup> ، وهذا مذهب أبي هاشم ، وهو من المعتزلة.

(١) إبطال نهج الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١ / ١٧١ - ١٧٢ .

(٢ . ٥) تجد هذه الآراء في الأربعين في أصول الدين . للفخر الرازي . ١ / ١٣٨ - ١٣٩ . المسألة الخامسة ، المواقف . ٢٦٩ : شرح المواقف / ٨ . ١٥ - ١٤ .

### وأقول :

هذا كله من كلام «المواقف» وشرحها إلى قوله : «تسمى : الإلهية»<sup>(١)</sup> ، فكأنه جاء ناقلاً لكلامهما بلافائدة تعلق بالجواب عن أبي هاشم وغيره من مثبتي الأحوال.

وقوله : «هو من المعتزلة» لا ينفعه ؛ لأنّ بعض مثبتي الأحوال من الأشاعرة<sup>(٢)</sup> ، وهم قائلون بمقالة أبي هاشم! على إنّ المصنّف بصدق الرد على الجمهور مطلقاً من دون خصوصية للأشاعرة.

ثم إنّ الأشعري يقول : إنّ الاشتراك بالأحكام يستلزم الاشتراك بالذات والذاتيات<sup>(٣)</sup> ؛ فما معنى حكمه بالمخالفة بين الموجودات في الذات مع اشتراكها في الأحكام؟! اللهم إلا أن يريد بـ«الأحكام» الأمور الاعتبارية لا الحقيقة.

هذا ، واستدلّ . أيضاً . أصحابنا وغيرهم على المخالفة ، بأنّه تعالى لو شاركه غيره في الذات والحقيقة خالقه بالتعيين ، لضرورة التعدد ، ولا ريب أنّ ما به الافتراق غير ما به الاتفاق<sup>(٤)</sup> ، فيلزم التركيب في هوية الواجب تعالى ، وهو باطل.

(١) المواقف : ٢٦٩ ، شرح المواقف / ٨ . ١٤ . ١٥ .

(٢) كالقاضي أبي بكر محمد بن الطيب الباقلي ، المتوفى سنة ٤٠٣ هـ .  
انظر : الملل والنحل . للشهرستاني . ١ / ٨٢ .

(٣) انظر : الأربعين في أصول الدين . للفخر الرازي . ١ / ١٤٠ - ١٤١ .

(٤) انظر : المراسلات بين القوني والطوسى : ٩٩ وما بعدها ، نهاية الحكمة : ١٨ .

وبقوله تعالى : ( لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ) <sup>(١)</sup>.

واستدل أبو هاشم وأتباعه على المساواة ، بأنّ الذات تنقسم إلى : الواجب والممکن ،  
ومحلّ القسمة مشترك بين أقسامه <sup>(٢)</sup>.

وردّ بأنّ «المشترك» هو مفهوم الذات ، وهو اعتباري ، فلا ينفع الاشتراك فيه في  
إثبات الاشتراك بالحقيقة والماهية.

---

(١) سورة الشورى ٤٢ : ١١ .

(٢) تقدّم في الصفحة ١٧١ .



## إنه تعالى ليس بجسم

قال المصنف . ضاعف الله ثوابه .<sup>(١)</sup> :

### المبحث الثالث

#### في أنه تعالى ليس بجسم

أطبق العقلاء على ذلك ، إلا أهل الظاهر كداود<sup>(٢)</sup> ، والحنابلة كلّهم ، فإذاً قالوا : إن الله تعالى جسم يجلس على العرش ، ويفضل عنه من كل جانب ستة أشبار بشبره<sup>(٣)!!</sup> وإنّه ينزل في كل ليلة [ جمعة على حمار [ و ] ينادي إلى الصباح :

---

(١) نهج الحق : ٥٥ . ٥٦.

(٢) هو : داود بن علي بن خلف الكوفي ، أبو سليمان الأصفهاني ، المعروف بالظاهري ، ولد سنة ٢٠٢ ، وتوفي سنة ٢٧٠ هـ ، وهو إمام أهل الظاهر.

رحل إلى نيسابور ، ثم قدم بغداد فسكنها وصنف كتبه بها ، ومنها : إبطال التقليد ، إبطال القياس ، كتاب المتعة ، كتاب مسألتين خالف فيهما الشافعى.

انظر : تاريخ بغداد / ٨ . ٣٦٩ / ٤٤٧٣ رقم ٣٧٥ ، وفيات الأعيان ٢ / ٢٥٥ رقم ٢٢٣ ، طبقات الشافعية . للسبكي . ٢ / ٢٨٤ رقم ٦٢ ، هدية العارفين ٥ / ٣٥٩ .

أو هو : داود الجواري ، الذي هو رأس في التجسيم.

انظر : لسان الميزان ٢ / ٤٢٧ رقم ١٧٥٧ .

(٣) انظر : التوحيد . لابن خزيمة . ١٠٧ ، الكامل في التاريخ ٧ / ١١٤ في ذكر فتنة الحنابلة سنة ٣٢٣ هـ.

هل من تائب؟ هل من مستغفر؟<sup>(١)</sup> !!

وحملوا آيات التشبيه على ظواهرها.

والسبب في ذلك قلة تمييزهم ، وعدم تفطّنهم بالمنافضة التي تلزمهم ، وإنكار الضروريات التي تبطل مقالتهم.

فإن الضرورة قاضية بأن كل جسم لا ينفك عن الحركة والسكن ، وقد ثبت في علم الكلام أئمماً حادثان ، والضرورة قاضية بأن ما لا ينفك عن المحدث فإنه يكون محدثا ، فيلزم حدوث الله تعالى.

والضرورة [الثانية] قاضية بأن كل محدث فله محدث ، فيكون واجب الوجود مفترا إلى مؤثر ، ويكون ممكنا ، فلا يكون واجبا [وقد فرض أنه واجب] ، وهذا خلف.

وقد تماذى أكثرهم فقال : إنه تعالى يجوز عليه المصالحة ، وإن المخلصين (في الدنيا

<sup>(٢)</sup> يعانونه في الدنيا <sup>(٣)</sup>.

وقال داود <sup>(٤)</sup> : أعفوني عن الفرج واللحية ، وسألوني عما وراء ذلك!! <sup>(٥)</sup>.

(١) انظر : شرح نجح البلاغة . لابن أبي الحديد . ٢٢٧ / ٣ ، التوحيد . لابن خزيمة : ١٢٦ ، الأسماء والصفات . للبيهقي . ١٩٦ / ٢ .

(٢) ليس في المصدر.

(٣) مقالات الإسلاميين : ٢١٤ ، شرح المواقف ٨ / ٣٩٩ .

(٤) هو داود الجواري ، وقد تقدّمت الإشارة إليه في الصفحة السابقة هـ ٢ .

(٥) الفرق بين الفرق : ٢١٦ ، التبصير في الدين . للإسفرايني . ١٢٠ ، الملل والنحل . للشهرستاني . ١ / ٩٣ ، الأنساب . للسمعاني . ٥ / ٦٤٣ (المشامي ) ، شرح نجح البلاغة . لابن أبي الحديد . ٣ / ٢٢٤ ؛ وانظر : شرح المواقف ٨ / ٣٩٩ ولم يصرّح باسم القائل ، بل نسبة إلى : « بعضهم » .

وقال : إنَّ معبوده جسم ذو لحم ودم وجوارح وأعضاء !!<sup>(١)</sup>.  
وإنَّه بكى على طوفان نوح حتى رمدت عيناه ؛ وعادته الملائكة لما اشتكى عيناه !!  
<sup>(٢)</sup>.

فلينصف العاقل [ المقلد ] من نفسه ، هل يجوز له تقليد مثل هؤلاء [ في شيء ]؟!  
وهل للعقل مجال في تصديقهم في هذه المقالات الرديئة<sup>(٣)</sup> ، والاعتقادات الفاسدة؟!  
وهل تثق النفس بإصابة هؤلاء في شيء أثبتة؟!

\* \* \*

---

(١) مقالات الإسلاميين : ٢٠٩ ، الملل والنحل . للشهرستاني . ١ / ٩٤ ، شرح نهج البلاغة . لابن أبي الحديد .  
. ٢٢٤ / ٣

(٢) الملل والنحل . للشهرستاني . ١ / ٩٦ .

(٣) في المصدر : الكاذبة .

وقال الفضل<sup>(١)</sup> :

ما ذكره من مذهب المشبهة والجسمة ، وهم على الباطل ، وليسوا من الأشاعرة وأهل السنة والجماعة .

وأما ما نسبه إلى الحنابلة فهو افتاء عليهم ، فإنّ مذهب الإمام أحمد ابن حنبل في المتشابهات : ترك التأويل ، وتوكيل العلم إلى الله تعالى .

ولأهل السنة والجماعة هاهنا طريقان :

أحدّهما : ترك التأويل ؛ وهو ما اختاره الإمام [ ابن حنبل ] ..

وتوكيل العلم إلى الله تعالى<sup>(٢)</sup> ، كما قال الله تعالى : ( وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلُّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا )<sup>(٣)</sup> ، فهوّلاء يتّركون آيات التشبيه على ظواهرها ، مع نفي الكيفية والنقص عن ذاته وصفاته تعالى ، لا أكّهم يقولون بالجسمية المشاركة للأجسام ، كما ذهب إليه المشبهة .

فلم لا يجوز تقليد هؤلاء؟!

وأيّ فساد يلزم من هذا الطريق؟! مع إنّ نص القرآن يوافقهم في توکيل العلم إلى الله تعالى !

وما ذكره من الطامّات والتّهّات فليس من مذهب أهل الحق ؛ والرجل معتمد بالطامّات .

(١) إبطال نهج الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١ / ١٧٤ .

(٢) وهذا هو ثاني الطريقين .

(٣) سورة آل عمران ٣ : ٧ .

وأقول :

المفهوم من كلامه : إنَّ اسْمَ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ مُخْصُوصٌ بِالْأَشَاعَةِ ، وَهُوَ غَيْرُ مُسْلِمٍ عِنْدَ الْمُعْتَزِلَةِ وَالْمُجَسَّمَةِ وَغَيْرِهِمْ ، فَهُمْ فِي هَذَا الاسمِ سَوَاءٌ .  
وَكَيْفَ يَخْتَصُّ هَذَا الاسمُ بِالْأَشَاعَةِ وَهُوَ قَدْ حَدَثَ قَبْلَ شِيخِهِمُ الْأَشْعَرِيِّ ، فِي أَيَّامِ مَعَاوِيَةٍ؟! (١) .

وَنَسْبُ الشَّهْرَسْتَانِيِّ فِي « الْمَلَلُ وَالنَّحْلُ » الْقَوْلُ بِالْجَسْمَيْةِ إِلَى الْكَرَامَيْةِ وَعَدَّهُمْ مِنَ الصَّفَاتِيَّةِ ، وَهُمْ مِنْ أَهْلِ السَّنَةِ (٢) .

---

(١) فَقَدْ أَطْلَقَتْ هَذِهِ التَّسْمِيَّةَ بَعْدَ صَلْحِ الْإِمَامِ السَّبْطِ الْحَسَنِ بْنِ عَلَيٍّ ٨ مَعَ مَعَاوِيَةَ ابْنِ أَبِي سَفِيَانَ فِي سَنَةِ ٤١ هـ ، فَسَمِّيَتْ هَذِهِ السَّنَةُ بِـ: عَامِ الْجَمَاعَةِ ، وَهِيَ السَّنَةُ الَّتِي سِنَّ فِيهَا لَعْنَ الْإِمَامِ عَلَيٍّ ٧ عَلَى الْمَنَابِرِ! وَمِنْ ذَلِكَ انتَزَعَ اسْمَ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ لِخَالِفِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ الْإِمَامِ عَلَيٍّ ٧ ، الْمُتَبَعِينَ لِمَعَاوِيَةِ ، الْمُجَمِّعِينَ عَلَى سَنَتِهِ!  
انْظُرْ : الْعِبْرُ فِي خَبْرِ مِنْ غَيْرِ ١ / ٣٦ حَوَادِثِ سَنَةِ ٤١ هـ ، الْبَدَائِيَّةُ وَالنَّهَايَةُ ٨ / ١٨ حَوَادِثِ سَنَةِ ٤١ هـ ، تَطْهِيرُ الْجَنَانِ وَاللُّسَانِ . الْمَطْبُوعُ مَعَ الصَّوْاعِقِ الْمُحْرَقَةِ . ٢٢ .

(٢) الْمَلَلُ وَالنَّحْلُ ١ / ٩٩ .

وَالْكَرَامَيْةِ . بَفْتَحِ الْكَافِ وَتَشْدِيدِ الرَّاءِ الْمَهْمَلَةِ . : أَصْحَابُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ ابْنِ كَرَامَ النِّيسَابُورِيِّ ، كَانَ وَالَّدُهُ يَحْفَظُ الْكَرْمَ ، فَقَيلَ لَهُ : الْكَرَامَ ، وَقَيلَ : إِنَّهُ مِنْ بَنِي تَرَابٍ .  
وَلَدَ بِقَرِيَّةٍ مِنْ قَرَى زَرْنَجٍ ، وَنَشَأَ بِسَجَستانٍ ، ثُمَّ دَخَلَ بِلَادَ خَرَاسَانَ بَعْدَ الْمُجاوِرَةِ بِمَكَّةَ خَمْسَ سَنِينَ ، وَانْصَرَفَ إِلَى سَجَستانَ ، ثُمَّ إِلَى نِيسَابُورَ ، فَلَقَّا شَاعِتَ بَدْعَتِهِ . وَهِيَ أَنَّ الْإِيمَانَ بِاللُّسَانِ ، فَهُوَ مُؤْمِنٌ وَإِنْ اعْتَقَدَ الْكُفَّرَ بِقَلْبِهِ! . حَبْسَهُ

ونسبه في « المواقف » <sup>(١)</sup> إليهم أيضا ، وإلى مقاتل بن سليمان <sup>(٢)</sup> وغيره <sup>(٣)</sup>.

طاهر بن عبد الله بن طاهر ، ولما أفرج عنه خرج إلى ثغور الشام ، وعند عودته إلى نيسابور سجنه محمد بن طاهر بن عبد الله ثمانية أعوام لأجل بدعته.

وخرج من نيسابور سنة ٢٥١ هـ متوجها إلى بيت المقدس ، وتوفي فيها سنة ٢٥٥ هـ ، وقيل سنة ٢٥٦ هـ ، ودفن بباب أريحا ، وقيل أيضا : إنه مات بالشام سنة ٢٥٥ هـ.

انظر : الأنساب . للسمعاني . ٥ / ٤٣ « الكرامي » ، ميزان الاعتدال ٦ / ٣١٤ رقم ٨١٠٩ ، لسان الميزان ٥ / ٣٥٣ رقم ١١٥٨ ، البداية والنهاية ١١ / ١٨ حادثة ٢٥٥ هـ.

(١) المواقف : ٢٧٣ ، وانظر : شرح المواقف ٨ / ٢٥ المقصد الثاني.

(٢) هو مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي الخراساني ، أبو الحسن البلاخي ، صاحب التفسير ، وقال العسقلاني : قال ابن حبان : كان يأخذ عن اليهود والنصارى علم القرآن الذي يوافق كتبهم ، وكان مشتبهاً يشبهه الرّبّ سبحانه وتعالى بالملائقيين ، وكان يكذب مع ذلك في الحديث ، أصله من بلخ ، وانتقل إلى البصرة فمات بها عام ١٥٠ هـ.

انظر : ميزان الاعتدال ٦ / ٥٠٥ رقم ٨٧٤٧ ، تهذيب التهذيب ٨ / ٣٢٥ - ٣٢٠ رقم ٧١٤٦ ، وفيات الأعيان ٥ / ٢٥٥ رقم ٧٣٣ ، شذرات الذهب ١ / ٢٢٧ حادثة ١٥٠ هـ.

(٣) مثل : معاذ العنزي (٢٨٨ - ٢٠٨ هـ) ، الذي سأله أحد هم عن الله : ألم وجه؟

فقال : نعم!

حتى سأله عن جميع الأعضاء ، من أنف وفم وصدر وبطن ... ، فأثبتتها جميعا!

قال السائل : فاستحييت أن أذكر الفرج ؛ فأومأت بيدي إلى فرجي ..

فقال : نعم!

فقلت : ذكر أم أنثى؟

فقال : ذكر!

وسئل عن أمور كهذه ، فأجاب بما تقدّم منه الأبدان ! تعالى الله عن ذلك علواً

وذكر فيها وفي « الملل والنحل » مثل ما ذكره المصنف ; من خرافات المحسنة وأضعافه <sup>(١)</sup>.

وأما ما ذكره من أن مذهب أحمد بن حنبل ليس كذلك ..

ففيه ما قاله السيد السعید ؛ أنه كذلك بشهادة فخر الدين الرازي ، حيث قال في رسالته المعمولة لتفضيل مذهب الشافعی : إنّ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ كَانَ فِي نَخَيْلَةِ الإِنْكَارِ عَلَى الْمُتَكَلِّمِينَ فِي التَّنْزِيهِ ، وَلِمَا كَانَ فِي غَایَةِ الْمُحَبَّةِ لِلشَّافعِیِّ ، ادَّعَتْ الْمُشَبَّهَةُ أَنَّهُ [كَانَ] عَلَى مَذَهِبِهِمْ <sup>(٢)</sup>.

ولو سلم سلامةً لأحمد من القول بالتشبيه ، فالمصنف ؛ إنما نقل القول بالجسمية عن الخنابلة ، ولا ملازمة بينهم وبينه في المسائل الأصولية ، بل وبعض الفرعية ، كغيره من مذاهبهم مع أتباعه.

ثمّ ما ذكره من أنّ أَحْمَدَ يَتَرَكُ آيَاتِ التَّشَبِيهِ عَلَى ظَاهِرِهَا مَعَ نَفِيِّ الْكِيفِيَّةِ وَالنَّقْصِ ، تناقض ظاهر ، فإنّ إبقاءها على ظواهرها يقتضي الجسمية ، وإثبات كيفية ما ، وذلك نقص.

على إنّ أَقْلَى مَا يقتضيه ترك التأويل : التوقف في نفي التشبيه

كبيراً.

انظر : شرح نهج البلاغة . لابن أبي الحميد . ٣ / ٢٢٤ - ٢٢٥ ، طبقات الخنابلة . لابن أبي يعلى . ١ /

٤٨٩ رقم ٣١٢.

(١) المواقف : ٢٧٣ و ٤٢٩ ، الملل والنحل ١ / ٩٢ - ١٠٠ ، وانظر : شرح المواقف ٨ / ٢٥ - ٢٦ و ٣٩٩.

(٢) إحقاق الحق ١ / ١٧٦ ، وانظر : مناقب الإمام الشافعی . للرازي . ١٣٨.

أي أنّ الفخر الرازي جعل قول أحد بالتجسيم من المسلمات ؛ لأنّ المشبهة قد ادّعت أنّ الشافعی على مذهبهم ؛ لأنّ أَحْمَدَ . القائل بالتجسيم . كان في نخيلة المحبة والتعظيم للشافعی ، وكان . كذلك . في نخيلة الإنكار لمذاهب المتكلّمين في التنزيه !

والجسمية ، ولذا أنكر على أهل التنبيه كما ذكره الرازي ، وذلك كاف في نقص أحمد ، إذ صار من المشكّبين في ما لا يشكّ فيه ذو معرفة .  
وأمّا ما ذكره من أنّ نص القرآن يوافقهم ..

فحاصله : إن الآية الكريمة نص في أن الراسخين في العلم جاهلون بمتشابهات ، ويكلون علمها إلى الله تعالى ، بدعيّ أن قوله تعالى : ( وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ) <sup>(١)</sup> جملة مستأنفة ، ولا أظن عارفا يرضى به وينكر أن يكون ( الرَّاسِخُونَ ) عطفا على لفظ الجالة .

كيف؟! وذلك يستلزم . بعد مخالفة الظاهر . أن يكون علم التأويل مختصا بالله تعالى ، فيكون النبي ﷺ مرسلًا بما يجهله وما يخلو عن الفائدة له ولأمثاله ! ومحظى في قوله بحق أمير المؤمنين ٧ : إِنَّهُ عَالِمٌ بِعِلْمِ الْكِتَابِ <sup>(٢)</sup> .

وظيّ أن الداعي لهم إلى مخالفة الظاهر ، والتزام هذه الماذير ، هو إنكار فضل آل محمد ٦ ، فِإِنَّهُمْ لَوْ أَقْرَبُوا بِأَنَّ قَوْلَهُ : ( وَالرَّاسِخُونَ ) عطف على لفظ الجالة ، لم يمكنهم إنكار أن العترة من الراسخين في العلم ، العالمين بمتشابه القرآن ، بعد أن أخبر النبي ﷺ بِأَنَّهُمْ قرناء

(١) سورة آل عمران ٣ : ٧ .

(٢) هذا إشارة إلى تفسير قوله تعالى : ( قُلْ كُفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِ يَدَيْكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ ) سورة الرعد ٤٣ : ١٣ .

انظر : مناقب الإمام علي ٧ . للغازلي . : ٢٦٢ ح ٢٥٨ ، شواهد التنزيل . للحسكاني . : ١ / ٣٠٧ .  
٣١٠ ح ٤٢٢ . ٤٢٧ ، زاد المسير ٤ / ٢٦١ ، تفسير القرطبي ٩ / ٢٢٠ ، مجمع البيان ٦ / ٥٠ ، وانظر :  
بيانبوعودة ١ / ٣٠٥ . ٣٠٨ ح ١٣٠ .

القرآن ، ولا يفارقونه حتّى يردا عليه الحوض <sup>(١)</sup> ، فإنّه يقتضي علمهم بكلّ ما فيه ، وإلا لفرق بينهم وبينه الجهل به.

(١) إشارة إلى الحديث الشريف المتواتر أنّ رسول الله ﷺ قال : « إنّ تارك فيكم القلين : كتاب الله وعترتي أهل بيتي ، لن تضلّوا ما إن تمكّنتم بهما ، ولن يفترقا حتّى يردا على الحوض » ، المروي في أمّهات مصادر الجمهور ، فانظر مثلا :

صحيحة مسلم / ٧ - ١٢٢ - ١٢٣ ، سنن الترمذى / ٥ - ٦٢١ ح ٦٢٢ وص ٣٧٨٦ ح ٣٧٨٨ ، مستند  
أحمد / ٣ - ١٤ و ١٧ و ٢٦ و ٥٩ وج ٤ / ٣٦٧ و ٣٧١ وج ٥ / ١٨٢ و ١٨٩ ، فضائل أحمد : ٧٦ ح  
١١٤ ، الطبقات الكبيرى / ٢ - ١٥٠ ، سنن الدارمي / ٢ - ٣٣١١ ح ٢٩٢ ، السنة . لابن أبي عاصم : ٦٢٨ .  
٦٣١ ح ١٥٤٨ - ١٥٥٨ ، أنساب الأشراف / ٢ - ٣٥٧ ، خصائص الإمام علي <sup>ؑ</sup> ٧ . للنسائي : ٧٠ - ٦٩ .  
٧٤ ، مستند أبي يعلى / ٢ - ٢٩٧ ح ١٠٢١ وص ٣٧٦ ح ١٠٢٧ وص ٣٧٦ ح ١١٤٠ ، المعجم الصغير .  
للطبراني / ١ - ١٣١ و ١٣٥ ، المعجم الأوسط / ٤ - ٣٤٣٩ ح ٨١ وص ١٥٥ ح ٣٥٤٢ ، المعجم الكبير / ٣  
٦٥ ح ٢٦٧٨ وج ٥ / ١٥٣ و ١٥٤ ح ٤٩٢١ - ٤٩٢٣ وص ٤٩٦٩ وص ٤٩٨٠ وص ٤٩٨١ وص ٤٩٨٢ ح ٥٠٢٥ وص ٥٠٢٦ وص ٥٠٢٨ ح ٥٠٤٠ وص ٥٠٤٠ ح ١٧٠ .  
علي الصحيحين / ٣ - ١١٨ ح ٤٥٧٦ و ٤٥٧٧ وص ٤٥٧٧ ح ٤٧١١ و ١٦١ ح ٤٧١١ وفاته الذهبي في التلخيص ،  
حلية الأولياء / ١ - ٣٥٥ رقم ٥٧ وج ٩ / ٦٤ ، السنن الكبيرى . لليبيقي / ٢ - ١٤٨ وج ٧ / ٣١٠٣٠ وج ١٠  
١١٤ ، تاريخ بغداد / ٤٤٢ رقم ٤٥٥١ وقد بتر الحديث فلم يذكر إلا النقل الأول فقط !! ، مناقب الإمام  
علي <sup>ؑ</sup> ٧ . للمغازى / ٢١٤ - ٢١٥ ح ٢٨١ - ٢٨٤ ، مناقب الإمام علي <sup>ؑ</sup> ٧ . للخوارزمي : ١٥٤ ح ١٨٢ ،  
تاريخ دمشق / ٤٢ - ٢١٦ ح ٨٧٠٢ وص ٢٢٠ ح ٨٧١٤ ، فردوس الأخبار / ١ - ٥٣ ح ١٩٧ ، تفسير  
الفخر الرازى / ٨ - ١٧٩ ، كفاية الطالب : ٥٣ ، ذخائر العقى : ٤٨ - ٤٧ ، مختصر تاريخ دمشق / ١٢٠  
١٢٠ ح ١٤٧ - ١٤٢ ، تفسير الخازن / ١ - ٢٥٧ وقد ذكر النقل الأول فقط ولم يتم الحديث !! ، فرائد السمسطين / ٢ - ٤٤١  
٤٤١ - ٤٤٢ ، مجمع الزوائد / ٩ - ١٦٥ - ١٦٣ ، الدر المنشور / ٢ - ٢٨٥ ، الجامع الصغير : ١٥٧ ح ٢٦٣  
كنز العمال / ١ - ١٧٢ - ١٧٣ ح ٨٧٣ - ٨٧٠ وص ١٧٨ ح ٨٩٨ .

هذا ، وقد توسيع العلامة السيد علي الحسيني الميلاني . حفظه الله ورعاه . في دراسة هذا الحديث الشريف  
من كل جوانبه . ألفاظه وطريقه وأسانيده ودلاته . في الأجزاء ١ - ٣ من موسوعته « نفحات الأزهار » ، فجزاه الله  
خيرا ؛ فراجع .

فالحق أن الراسخين في العلم ، عالمون بالتشابه كله ، وأئمّهم مخصوصون بالعترة ، ولذا خصّهم رسول الله ﷺ بعدم المفارقة للقرآن ، وأوجب على أمّته التمسّك به وبهم.

إِنَّهُ تَعَالَى لَيْسُ فِي جِهَةٍ

قال المصنف . شرف الله منزلته .<sup>(١)</sup> :

#### المبحث الرابع

في أنه تعالى ليس في جهة

العقلاء كافة على ذلك ، خلافاً للكرامية ، حيث قالوا : « إِنَّهُ تَعَالَى فِي جِهَةٍ فَوْقَ الْعُقُولِ »

<sup>(٢)</sup> .

ولم يعلموا أن الضرورة قبضت بأن كل ما هو في جهة ، فإنما أن يكون لابنا فيها ، أو متحركاً عنها ، فهو [إذا] لا ينفك عن الحوادث ، وكل ما لا ينفك عن الحوادث فهو حادث ، كما تقدم.

---

(١) نهج الحق : ٥٦ . ٥٧ .

(٢) الملل والنحل ١ / ٩٩ ، المواقف : ٤٢٩ ، شرح المواقف ٨ / ١٩ .

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

هذا القول للكرامية ؛ لأنّم من جملة من يقول : إنّه جسم ؛ ولكن قالوا : غرضنا من الجسم أنّه موجود ، لا أنّه متّصف بصفات الجسم.

فعلى هذا ، لا نزاع معهم إلّا في التسمية ، ومائّخذها التوقيف ، ولا توقيف ها هنا

<sup>(٢)</sup>.

وكونه تعالى في جهة الفوق . على وجه الجسمية . باطل بلا خلاف ، لكن جرت العادة في الدعاء بالتوجه إلى جهة الفوق ؛ وذلك لأنّ البركات الإلهية إنّما تنزل من السماء إلى الأرض .

وقد جاء في الحديث أنّ امرأة بكماء أتى بها إلى النبي ﷺ فقال لها رسول الله ﷺ : من إلهك؟ فأشارت إلى السماء ، فقبل رسول الله ﷺ إيمانها<sup>(٣)</sup>

وذلك لجريان العادة بالتوجه إلى السماء عند ذكر الإله ، وهذا يمكن أن يكون مبنياً على إرادة العلو والنفوّق ، فيعبرُون عن العلو العقلي بالعلو

(١) إبطال نجح الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١ / ١٧٧ - ١٧٨ .

(٢) ورد مؤداه في : الملل والنحل ١ / ١٠٠ ، المواقف : ٢٧٣ ، شرح المواقف ٨ / ٢٥ و ٢٦ .

(٣) انظر : صحيح مسلم ٢ / ٧١ ، مسند أحمد ٢ / ٢٩١ ، الموطأ : ٦٧٨ ح ٨ ، المعجم الكبير ١٩ / ٣٩٨ ح ٩٣٧ وج ٢٢ / ١١٦ ، مجمع الزوائد ٤ / ٢٤٤ ، إتحاف السادة المتّقين ٢ / ١٠٥ ، كنز العمال ١ / ٤١١ ح ١٧٤٤ وص ٤١٢ ح ١٧٤٦ ، المواقف : ٢٧٢ ؛ وفيها : « أين الله؟ » بدل « من إلهك؟ ». .

الْحَسَّيِ.

فَإِنْ أَرَادُ الْكَرَامَيْةُ هَذَا الْمَعْنَى فَهُوَ صَحِيحٌ ، وَإِنْ أَرَادُوا مَا يَلْزَمُ الْأَجْسَامَ مِنَ الْكَوْنِ فِي  
الْجَهَةِ وَالْحَيْزِرِ ، فَهُوَ باطِلٌ.

### وأقول :

ذكر الشهريستاني في « الملل والنحل » الكرامية ، وعددهم من الصفاتية وأهل السنة ، وقال : هم أصحاب أبي عبد الله محمد بن كرّام ، وهم طوائف يبلغ عددهم اثنتي عشرة فرقة . ثم قال : نص أبو عبد الله على إن معبوده على العرش استقرارا ، وعلى إنه بجهة فوق ذاتا ، وأطلق عليه اسم « الجوهر » ، فقال في كتابه المسنّى « عذاب القبر » : إنه أحدي الذات ، أحدي الجوهر ، وإنّه ماس للعرش من الصفحة العليا ، ويجوز عليه الانتقال والتحول والنزول !

ومنهم من قال : إنه على بعض أجزاء العرش ! وقال بعضهم : امتلأ العرش به ! وصار المتأخرون منهم إلى أنه تعالى بجهة فوق محاذ للعرش .

ثم اختلفوا ، فقال العابدية منهم : إن بينه وبين العرش من البعد والمسافة ما لو قدر مشغولا بالجواهر لا تصلت به <sup>(١)</sup> .

... إلى غير ذلك مما ذكره من خرافاتهم وضلالاتهم التي صاروا إليها بمجرد الهوى وعدم المبالاة بالله سبحانه .

وقال في « المواقف » وشرحها : ذهب أبو عبد الله محمد بن كرّام إلى أنه تعالى في الجهة ككون الأجسام فيها ، وهو أن يكون بحيث يشار إليه أنه هاهنا أو هناك ، وهو ماس للصفحة العليا من العرش ، ويجوز عليه

(١) الملل والنحل ١٠٠ - ٩٩ .

الْحَرْكَةُ وَالْاَنْتِقَالُ وَتَبَدِّلُ الْجَهَاتِ<sup>(١)</sup>.

فَعَلَى هَذَا ، كَيْفَ يَقُولُ الْفَضْلُ : كَوْنُه تَعَالَى فِي جَهَةِ الْفَوْقِ . عَلَى جَهَةِ الْجَسْمِيَّةِ .

بَاطِلٌ بِلَا خَلَافٍ؟!

ثُمَّ بَعْدُ هَذَا ناقصُ نَفْسِهِ وَرَدَدٌ فِي مَرَادِهِمْ ، فَإِنَّهُ لَا يَنْسَبُ الْحُكْمَ بَعْدَمِ الْخَلَافِ!

ثُمَّ إِنَّ الْلَّازِمَ . بِمَقْتَضِيِ التَّصْرِيحِ بِأَنَّهُ تَعَالَى جَوْهَرُ ، وَإِثْبَاتِهِمُ الْجَهَةُ وَالْحَيْزُ وَالْمَمَاسَةُ لِللهِ

تَعَالَى ، وَتَحْوِيزُهُمُ الْحَرْكَةُ وَالْاَنْتِقَالُ عَلَيْهِ سَبْحَانَهُ . أَنْ يَكُونَ مَرَادُهُمْ بِالْجَسْمِ هُوَ الْجَسْمُ الْحَقِيقِيُّ

، لَا الْمَوْجُودُ.

لَكُنْ قَالَ فِي « الْمَوَاقِفُ » وَشَرَحُهَا : « الْكَرَامِيَّةُ . أَيُّ بَعْضُهُمْ . قَالُوا :

هُوَ جَسْمٌ . أَيُّ : مُوْجُودٌ . وَقَوْمٌ آخَرُونَ مِنْهُمْ قَالُوا : هُوَ جَسْمٌ . أَيُّ : قَائِمٌ بِنَفْسِهِ . ؟

فَلَا نِزَاعٌ مَعْهُمْ عَلَى التَّفْسِيرِيْنِ إِلَّا فِي التَّسْمِيَّةِ [ أَيُّ : إِطْلَاقُ لِفَظِ الْجَسْمِ عَلَيْهِ ] ، وَمَا خَذَهَا

الْتَّوْقِيفُ ، وَلَا تَوْقِيفُ هَاهُنَا<sup>(٢)</sup> .

فَلَاحِظُ وَتَدَبَّرْ !

وَأَمَّا حَدِيثُ « الْبَكَمَاءُ » ، فَفِي « الْمَوَاقِفُ » أَنَّ السُّؤَالَ وَقَعَ فِيهِ بِـ : « أَيْنَ اللَّهُ؟ »

لَا : « مَنْ إِلَهُكَ؟<sup>(٣)</sup> » كَمَا ذَكَرَهُ الْحَصْمُ ! وَذَلِكَ أَنْسَبُ فِي مَقْامِ الْاَسْتِشَهَادِ لِوَصْحَّ

الْحَدِيثِ !

---

(١) الْمَوَاقِفُ : ٢٧١ ، شَرْحُ الْمَوَاقِفِ / ٨ / ١٩ .

(٢) الْمَوَاقِفُ : ٢٧٣ ، شَرْحُ الْمَوَاقِفِ / ٨ / ٢٥ .

(٣) الْمَوَاقِفُ : ٢٧٢ ، شَرْحُ الْمَوَاقِفِ / ٨ / ٢٤ .



إِنَّهُ تَعَالَى لَا يَتَّحِدُ بِغَيْرِهِ

قال المصنف . أعلى الله مقامه .<sup>(١)</sup>

### المبحث الخامس

في أنه تعالى لا يتحد بغيره

الضرورة قاضية ببطلان الاتّحاد ، فإنّه لا يعقل صирورة الشيئين شيئاً واحداً .  
وخالف في ذلك جماعة من الصوفية من الجمهر ، فحكموا بأنّه تعالى يتحد بأبدان  
العارفين<sup>(٢)</sup> ، حتى تماذى بعضهم وقال : إنّه تعالى نفس الوجود ، وكلّ موجود هو الله تعالى !  
وهذا عين الكفر والإلحاد .  
الحمد لله الذي فضلنا باتّباع أهل البيت ، دون اتّباع أهل الأهواء الباطلة .

---

(١) نهج الحق : ٥٧ .

(٢) انظر : كتاب التجليات . لابن عربي . ١٣ : ٢٣٢ / ٣ ، شرح نهج البلاغة . لابن أبي الحديد . التجرید . للقوشجي . ٤٢٥ .

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

**مذهب الأشاعرة** : إِنَّهُ تَعَالَى لَا يَتَحَدُ بَغْيَرِهِ ؛ لِامْتِنَاعِ الْتَّحَادِ الْاثْنَيْنِ<sup>(٢)</sup>.

وَأَمَّا مَا نَسَبَهُ إِلَى الصَّوْفِيَّةِ مِنَ القُولِ بِالْتَّحَادِ ، فَإِنَّ أَرَادَ بِهِ مُحَقَّقِي الصَّوْفِيَّةِ ، كَ :

أَبِي يَزِيدَ الْبَسْطَامِيِّ<sup>(٣)</sup> ،

وَسَهْلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّسْتَرِيِّ<sup>(٤)</sup> ،

(١) إِبْطَالُ نَحْجِ الْبَاطِلِ . الْمُطَبَّعُ ضَمِنَ إِحْقَاقَ الْحَقِّ . ١٧٩ - ١٨١ .

(٢) مُحَصَّلُ أَفْكَارِ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأْخِرِينَ : ٢٢٥ ، الْمَوَاقِفُ : ٢٧٤ ، شِرْحُ الْمَوَاقِفِ ٤ / ٦٠ - ٦٢ وَجْ ٨ / ٢٨ .

(٣) هُوَ : طَيْفُورُ بْنُ عَيْسَى بْنُ سَرْوَشَانِ الْبَسْطَامِيُّ ، الصَّوْفِيُّ الزَّاهِدُ ، كَانَ جَدُّهُ مُوسَى فَأْسُلَمُ ، وَلَدُ فِي بَسْطَامَ . وَهِيَ بَلْدَةُ مِنْ أَعْمَالِ خَرَاسَانَ ، بَيْنَ دَامِغَانَ وَنِيسَابُورَ . وَتَوْفَّى سَنَةُ ٢٦١ وَقَبْلَهُ : ٢٦٤ هـ .

انظُرْ : طَبَقَاتُ الصَّوْفِيَّةِ : ٦٧ رَقْمُ ٨ ، مَعْجَمُ الْبَلْدَانِ ١ / ٥٠٠ رَقْمُ ١٩٠١ ، وَفَيَاتُ الْأَعْيَانِ ٢ /

٥٣١ رَقْمُ ٣١٢ ، سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ ١٣ / ٨٦ رَقْمُ ٤٩ ، شَذِيرَاتُ الذَّهَبِ ٢ / ١٤٣ وَفَيَاتُ سَنَةِ ٢٦١ هـ .

(٤) هُوَ : أَبُو مُحَمَّدٍ ، سَهْلُ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَوْنَسَ بْنِ عَيْسَى التَّسْتَرِيُّ ، الصَّوْفِيُّ الزَّاهِدُ ، وَلَدُ سَنَةِ ٢٠٠١ أَوْ ٢٠١ هـ فِي مَدِينَةِ تَسْتَرٍ . وَهِيَ تَعْرِيبُ شَوَّشَتْرَ . مِنْ كُورِ الْأَهْوَازِ فِي إِقْلِيمِ خُوزُسْتَانَ بِإِيَّارَانَ ، لَهُ مَصْنَفَاتٌ عَدِيدَةٌ ، مِنْهَا : دَقَائِقُ الْحَبَّيْنِ ، وَمَوَاعِظُ الْعَارِفِينَ ، وَجَوَابَاتُ أَهْلِ الْيَقِينِ ؛ تَوْفَّى بِالْبَصَرَةِ سَنَةُ ٢٨٣ هـ .

انظُرْ : الْفَهَرِسُتُ . لِلنَّدِيمِ . : ٣٢٢ الْمَقَالَةُ الْخَامِسَةُ / الْفَنُّ الْخَامِسُ ، طَبَقَاتُ الصَّوْفِيَّةِ : ٢٠٦ رَقْمُ ١٠ ،

مَعْجَمُ الْبَلْدَانِ ٢ / ٣٤ رَقْمُ ٢٥١٧ ، وَفَيَاتُ الْأَعْيَانِ ٢ / ٤٢٩ رَقْمُ ٢٨١ ، سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ ١٣ / ٣٣٠ رَقْمُ

١٥١ ، شَذِيرَاتُ الذَّهَبِ ٢ / ١٨٢ وَفَيَاتُ سَنَةِ ٢٨٣ هـ .

وأبى القاسم الجنيد البغدادي <sup>(١)</sup> ،

والشيخ السهروردي <sup>(٢)</sup> ..

فهذا نسبة باطلة ، وافتراء محض ، وحاشاهم عن ذلك!

بل صرّحوا كلّهم في عقائدهم ببطلان الاتّحاد ؛ فإنّه مناف للعقل والشرع.

بل هم أهل محض التوحيد ، وحقيقة الإسلام ناشئة من أقوالهم ، ظاهرة على أعمالهم

وعقائدهم ، وهم أهل التوحيد والتمجيد.

وفي الحقيقة : هم الفرقة الناجية ، وهم في مصطلحاتهم عبارات تقصّر عنها أفهام

غيرهم ، وفي اصطلاحاتهم البقاء والفناء.

---

(١) هو : الجنيد بن محمد بن الجنيد الخزاز البغدادي القواريري الصوفي ، أصله من خاوند ، وموالده ومنشئه بالعراق ، كان شيخ وقته في الصوفية ، ولد سنة بضع وعشرين ومائتين ، وتفقه على يد أبي ثور . صاحب الشافعي . ، وقيل : كان على مذهب سفيان الثوري ؛ توفي ببغداد سنة ٢٩٨ هـ.

انظر : طبقات الصوفية : ١٥٥ رقم ١ ، وفيات الأعيان ١ / ٣٧٣ رقم ١٤٤ ، سير أعلام النبلاء ١٤ / ٦٦ رقم ٣٤ ، طبقات الشافعية . للسبكي ٢٠ / ٢٦٠ رقم ٦٠ ، شذرات الذهب ٢ / ٢٢٨ وفيات سنة ٢٩٨ هـ.

(٢) هو : شهاب الدين عمر بن محمد بن عبد الله التيمي السهروردي ، يرجع نسبه إلى محمد بن أبي بكر ، ولد سنة ٥٣٩ في سهرورد . وهي قرية من زنجان . قدم بغداد وهو شابٌّ وسمع فيها الحديث ، وكانت له صحبة مع الشيخ عبد القادر ، كان شافعي المذهب ، وكان شيخ شيوخ الصوفية ببغداد ، له عدّة تصانيف ، منها :

« عوارف المعارف » في بيان طريقة الصوفية ، حكمية الإشراق ، النفحات السماوية ؛ توفي ببغداد سنة

٦٣٢ هـ.

انظر : معجم البلدان ٣ / ٣٢٩ رقم ٦٨١١ ، وفيات الأعيان ٣ / ٤٤٦ رقم ٤٩٦ ، سير أعلام النبلاء ١٥٣ / ٣٧٣ رقم ٢٣٩ ، طبقات الشافعية . للسبكي ٨ / ٣٣٨ رقم ١٢٣٢ ، شذرات الذهب ٥ / ٢٢ وفيات سنة ٦٣٢ هـ ، الكواكب الدرية ٣ / ١٤٤ رقم ٥٧٤ .

والمراد من «الفناء» : محو العبد صفاته وهو يُسمى التعينية بكثرة الرياضات<sup>(١)</sup> ، والاصطalam<sup>(٢)</sup> من الوارد الحق.

و«البقاء» : هو تخلّي الربوبية على العبد بعد السلوك والمقامات ، فيبقى العبد بريء<sup>(٣)</sup>.

وهذه أحوال لا يطلع عليها إلا أربابها ، ومن سمع شيئاً من مقالاتهم ولم يفهم إرادتهم من تلك الكلمات ، حمل كلامهم على الاتّحاد والحلول.

عصمنا الله من الواقعية في أوليائه ، فقد ورد في الحديث الصحيح القدسي : «من عادى لي ولیاً فقد آذنته بحرب»<sup>(٤)</sup>

وأماماً ما نقل عنهم أئمّهم يقولون : إنّه تعالى نفس الوجود ؛ فهذه مسألة دقيقة لا تصل حوم<sup>(٥)</sup> فهمها<sup>(٦)</sup> أذهان مثل هذا الرجل.

وجملتها أئمّهم يقولون : إنّه لا موجود إلا الله.

وي يريدون به أنّ الوجود الحقيقي لله تعالى ؛ لأنّه من ذاته لا من غيره ، فهو الموجود في الحقيقة ، وكلّ ما كان موجوداً غيره موجوده من الله ، وهو

(١) انظر : اصطلاحات الصوفية . لابن عربى . ٩ رقم ٣٨ .

(٢) الاصطلام : نوع وله يرد على القلب فيسكن تحت سلطانه ، أو : هو الوله الغالب على القلب ، وهو قريب من المهيمن ؛ انظر : اصطلاحات الصوفية . لابن عربى . ١٥ رقم ٩٣ ، معجم اصطلاحات الصوفية . للكاشاني . ٥٥ .

(٣) انظر : اصطلاحات الصوفية . لابن عربى . ٩ رقم ٣٧ ، معجم اصطلاحات الصوفية . للكاشاني . ٣٦٧ .

(٤) صحيح البخاري / ٨ ح ١٨٩ / ٨٩ .

(٥) حام فلان على الأمر حوماً وحوماناً وحياماً : رامه وطلبه ودار عليه ؛ انظر : تاج العروس / ١٦ رقم ١٨٧ مادة «حوم» .

والمراد هنا هو : الطرف والحدّ ، فكأنّه قال : لا يصل إلى شيء من فهمها ...

(٦) كانت الجملة في الأصل هكذا : «لا يصل حول فهمه» ؛ والمثبت من المصدر.

في حدّ ذاته لا موجود ولا معدوم ؛ لأنّه ممكّن ، وكلّ ممكّن فإنّ نسبة الوجود والعدم إليه على السواء ، فوجوده من الله ، فهو موجود بوجود ظلّيّ هو من ظلال الوجود الحقيقى ، فالموجود حقيقة هو الله تعالى.

وهذا عين التوحيد ، وكمال التفريد ، فمن نسبهم مع فهمه هذه العقيدة إلى الكفر ، فهو الكافر ؛ لأنّه كفّر مسلماً بجهة إسلامه.

### وأقول :

لا ريب في قول جماعة من الصوفية بالاتحاد ، كما يشهد له إنكار الخصم لصحة النسبة إذا أراد المصنف محققى الصوفية ، فلو أراد غيرهم لم ينكروه الخصم.

وقال في «المواقف» : «إن المخالف في هذين الأصلين . يعني [عدم] الحلول و [عدم] الاتحاد . طوائف ثلات . إلى أن قال : . الثالثة : بعض الصوفية ، وكلامهم محيط بين الحلول والاتحاد »<sup>(١)</sup>.

ثم قال : «ورأيت من الصوفية الوجودية من ينكروه ، ويقول : لا حلول ولا اتحاد ، إذ كل ذلك يشعر بالغيرة ، ونحن لا نقول بها ، بل نقول : ليس في دار الوجود غيره ديّار ؛ وهذا العذر أشدّ قبحا وبطلاً من ذلك الجرم<sup>(٢)</sup> ، إذ يلزم تلك المخالطة التي لا يجترئ على القول بها عاقل ، ولا ميّز أدنى تمييز»<sup>(٣)</sup>.

وقال التفتازاني في «شرح المقاصد» بعد إبطال الحلول والاتحاد : «المخالفون : منهم نصارى ... إلى أن قال : . ومنهم بعض المتصوّفة ، القائلون : بأن السالك إذا أمعن في السلوك ، وخاض لجة الوصول<sup>(٤)</sup> ، فربما يحل الله فيه ! تعالى [الله] عما يقول الظالمون علّا كبيرا ، كالنار في

(١) المواقف : ٢٧٤ . ٢٧٥ ، وانظر : شرح المواقف ٨ / ٣١ . ٢٩ .

(٢) في المواقف وشرحها : الجزء.

(٣) المواقف : ٢٧٥ ، وانظر : شرح المواقف ٨ / ٣١ .

(٤) في المصدر : « وخاصة لجة الأصول » ؛ وهو تصحيف.

الجمر<sup>(١)</sup> ، بحيث لا تمايز ؛ أو يتحد به ، بحيث لا اثنينية ولا تغاير ، وصحّ أن يقول : هو أنا ، وأنا هو ، وحيثند يرتفع الأمر والنهي ، ويظهر من الغرائب والعجائب ما لا يتصور من البشر »<sup>(٢)</sup> !

وقال القوشجي في « شرح التجريد » عند بيان أنّ وجوب الوجود يدلّ على نفي الاٰحاد : « قال بعض الصوفية : إذا انتهى العارف نهاية مراتب العرفان ، انتفى هويته ، فصار الموجود هو الله وحده ، وهذه المرتبة هي الفناء في التوحيد »<sup>(٣)</sup> .

وحيثند فمعنى « الفناء » : هو نفي الشخص هويته ، وصيورته هوية أخرى ، فيصير الموجود هو الله وحده ، وينتحد وجود العبد بوجوده تعالى !

وعليه : فمعنى « البقاء » : هو بقاء العبد بلحاظ ترقّيه إلى الرتبة العالية ، والتحاد مع ربّه ، فتكون كثرة الرياضات مفنية للعبد من جهة هويته الناقصة ، مبقية له من جهة كماله والتحاد مع الله سبحانه ! وهذا هو الكفر الصريح ، وعين الإلحاد.

إذا صدق المصتّف في نقله عن بعض الصوفية ، مما وجه تلك القيمة التي ارتكبها الفضل ؟!

وما ذلك الإنكار والحقيقة بولي الله المصنّف ، الصادق في نقله عن الخارجين عن الدين ، المخالفين لنهج سيد المرسلين في عبادته وجميع أحواله ؟! وأما ما ذكره في تحقيق وحدة الوجود ، من أنّ نسبة الوجود والعدم

(١) في المصدر : « الحجر ».

(٢) شرح المقاصد ٤ / ٥٧ و ٥٩.

(٣) شرح التجريد : ٤٢٥ المقصد الثالث.

إلى الممكن على السواء ؛ فهو لا يقتضي إلا نفي الوجود الذاتي للممكן بالنسبة إلى الوجود والعدم ، وأما نفي الوجود الحقيقي للممكן كما زعمه ، فلا ؛ اللهم إلا أن يكون بنحو المساحة ، وعدّ وجود الممكنا كـ « لا وجود » بالنسبة إلى وجود الواجب ؛ لأنّه الأصل ، ووجود الممكنا فرعه وأثره.

فعبر عن هذا بتلك الاصطلاحات الفارغة الهائلة ، لكنه غير ما يريده القائلون بوحدة الوجود من الصوفية وغيرهم ..

فإِنَّمَا يُرِيدُونَ أَنَّ الْوَجُودَ الْمُطْلَقَ عِنْ الْوَاجِبِ تَعَالَى ، وَأَنَّ الْمُكَنَّاتَ تَعِينَاتٍ لَهُ ، فَيُلَزِّمُ  
مِنْهُ نَفْيَ الْمَاهِيَّةِ ، وَأَنَّ يَكُونَ وُجُودَ الْمُكَنَّاتِ مِنْ مَعِينَاتِ وُجُودِ الْبَارِيِّ وَمَصَادِيقِهِ .  
فَيُتَمِّمُ مَا نَقَلَهُ الْمُصَنِّفُ عَنْهُمْ ، مِنْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى نَفْسَ الْوَجُودِ ، وَأَنَّ كُلَّ مَوْجُودٍ هُوَ  
اللَّهُ !! (١) .

تعالى عن ذلك علواً كبيراً.

(١) تحد عقيدة المتصوفة في الحلول والاتحاد في أقوالهم المبثوثة في ترجمتهم ، إذا راجعت مطابقها ، فمثلاً :  
قال الحُكْمُ نصير الدين الطوسي : ذهب بعض النصارى إلى حلول الله تعالى في المسيح ، وبعض  
المتصوفة إلى حلوله في العارفين الواعظين !  
ونقل الفخر الرازي أنَّ أبا يزيد البسطامي قال : سبحانِي ما أعظم شأنِي !  
وأنَّ الحسين بن منصور الحلاج قال : أنا الحق !  
وقال : ما في الجنة إلَّا الله !  
وأنشد شعراً قال ، فيه :

انظر : المنتظم / ٣٠ حوادث سنة ٣٠٩ هـ ، المسائل الخمسون : ٤٢٠ . ٤١ المسألة ١٢ ، تلخيص المحصل : ٢٦٠ . ٢٦١ ، وفيات الأعيان / ٢ رقم ١٨٩ ، سير أعلام النبلاء / ١٤ و ٣٤٧ و ٣٥٢ . شذرات الذهب / ٢٥٥ حوادث سنة ٣٠٩ هـ .

إنه تعالى لا يخلـ في غيره

قال المصنف . رفع الله درجته .<sup>(١)</sup> :

### المبحث السادس

في أنه تعالى لا يخلـ في غيره

من المعلوم القطعي أنـ الحال مفتقر إلى المحلـ ، والضرورة قضت بأنـ كلـ مفتقر إلى  
الغير ممكـ ..

ولو كان الله تعالى حالـا في غيره لزم إمكانـه ، فلا يكون واجبا ، وهذا خلف .  
 وخالفـت الصوفية من الجمـهور في ذلك ، وجـزروا عليهـ الحلـول في أبدانـ العارفـين<sup>(٢)</sup> ؛  
 تعالى الله عن ذلك علوـا كـبـيرا.

فـانظر إلى هؤـلاء المشـايخـ الـذين يتـبرـكون بـمشاهـدهمـ ، كـيفـ اـعـتقـادـهـمـ في رـبـهمـ ،  
 وـتـحـويـزـهـمـ عـلـيـهـ : تـارـةـ الـحلـولـ ، وـأـخـرىـ الـاتـحادـ ، وـعـبـادـهـمـ الرـقـصـ وـالتـصـفـيقـ وـالـغـنـاءـ<sup>(٣)</sup> !

---

(١) نـجـ الحـقـ : ٥٨ - ٥٩.

(٢) انـظـرـ : شـرحـ نـجـ البـلاـغـةـ . لـابـنـ أـيـ الحـدـيدـ . ٢٣٢ / ٣ ، تـلـخـيـصـ الـحـصـلـ : ٢٦١ ، شـرحـ التـجـرـيدـ .  
 لـقـوـشـجـيـ . ٤٢٥ :

(٣) انـظـرـ فيـ ذـلـكـ : إـحـيـاءـ عـلـومـ الدـيـنـ ٢ / ٣٩٨ - ٤٢٠ ، شـرحـ دـيوـانـ اـبـنـ الـفـارـضـ ١ / ١٠ .

وقد عاب الله على الجاهلية الكفار في ذلك ، فقال عز من قائل : **( وَمَا كَانَ صَالِحُمْ  
عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً )**<sup>(١)</sup>

وأيّ تغفّل أبلغ من تغفّل من يتبرّك بمن يتبعّد الله بما عاب عليه الكفار؟! **( فَإِنَّهَا لَا  
تَعْمَلُ الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَلُ الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّورِ )**<sup>(٢)</sup>.

ولقد شاهدت جماعة من الصوفية في حضرة مولانا الحسين صلوات الله عليه ، وقد صلّوا المغرب سوي شخص واحد منهم ، كان جالسا لم يصلّ ، ثم صلّوا بعد ساعة العشاء سوي ذلك الشخص ، فسألت بعضهم عن ترك صلاة ذلك الشخص ، فقال : وما حاجة هذا إلى الصلاة وقد وصل؟!

أ يجوز أن يجعل بينه وبين الله حاجبا؟!

فقلت : لا.

قال : الصلاة حاجب بين العبد والربّ!

فانظر أيها العاقل إلى هؤلاء! وعقائدهم في الله تعالى كما تقدّم ، وعبادتهم ما سبق ، واعتذارهم في ترك الصلاة كما مرّ ، ومع ذلك فإنّهم عندهم الأبدال ، فهوّلأ أجهل الجهال.

\* \* \*

(١) سورة الأنفال ٨ : ٣٥ .

والمكاء : الصغير ؛ انظر : الصحاح ٦ / ٢٤٩٥ ، لسان العرب ١٣ / ١٦٤ مادة « مكا ».

والتصدية : التصفيق ؛ انظر : الصحاح ٦ / ٢٣٩٩ ، لسان العرب ٧ / ٢٩٨ ، مادة « صدي / صدد

.»

(٢) سورة الحجّ ٢٢ : ٤٦ .

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

**مذهب الأشاعرة** : أَنَّهُ تَعَالَى لَا يَحِلُّ فِي غَيْرِهِ ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْحَلُولَ هُوَ الْحَصُولُ عَلَى سَبِيلِ التَّبَعِ ، وَأَنَّهُ يَنْفِي الْوَجُوبَ الْذَّاتِيَّ .

وَأَيْضًا : لَوْ اسْتَغْنَى عَنِ الْمَحْلِ لِذَاتِهِ<sup>(٢)</sup> لَمْ يَحِلْ فِيهِ ، وَإِلَّا لِاِحْتِاجِ إِلَيْهِ لِذَاتِهِ ، وَلَزَمَ حِينَئِذِ قَدْمَ الْمَحْلِ ، فَيُلْزَمُ مَحَالَانِ مَعًا<sup>(٣)</sup> .

وَأَمَّا مَا ذَكَرَ أَنَّ الْجَمَهُورَ مِنَ الصَّوْفِيَّةِ جَوَزُوا عَلَيْهِ الْحَلُولَ ، فَقَدْ ذَكَرْنَا فِي الْفَصْلِ السَّابِقِ أَنَّهُ إِنْ أَرَادَ بِهِذِهِ الصَّوْفِيَّةِ مَا يَخْتَنَا الْمُحَقَّقُينَ ، فَإِنَّ اِعْتِقَادَهُمْ مَشْهُورٌ ، وَمِنْ أَرَادَ الْاطْلَاعَ عَلَى حَقَائِقِ عَقَائِدِهِمْ فَلِيَطَّلَعُ الْكِتَبُ الَّتِي وَضَعُوهَا لِبِيَانِ الْاعْتِقَادَاتِ ..

كَالْعَقَائِدِ الْمَنْسُوبَةِ إِلَى سَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّسْتَرِيِّ<sup>(٤)</sup> ...

وَكَاعْتِقَادَاتِ الشَّيْخِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ الْخَفِيفِ ، الْمَشْهُورِ بِالشَّيْخِ الْكَبِيرِ<sup>(٥)</sup> ..

(١) إِبْطَالُ نَحْجِ الْبَاطِلِ . المُطَبَّعُ ضَمِّنَ إِحْقَاقِ الْحَقِّ . ١ / ١٨٦ - ١٩٠ .

(٢) فِي إِحْقَاقِ الْحَقِّ : بِذَاتِهِ .

(٣) الْمَوَاقِفُ : ٢٧٤ ، شَرْحُ الْمَوَاقِفِ ٨ / ٢٨ - ٢٩ . مُخْتَصِراً .

وَالْمَحَالَانِ هُما : قَدْمَ الْمَحْلِ وَهُوَ حَادِثٌ مُمْكِنٌ ، وَإِمْكَانُ الْبَارِيِّ وَهُوَ الْقَدِيمُ الْوَاجِبُ .

(٤) مَرِئَتُ تَرْجِمَتِهِ فِي الصَّفَحةِ ١٩٦ .

(٥) هُوَ : أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ خَفِيفِ بْنِ إِسْفَكَشَادِ الشَّيْرَازِيِّ الشَّافِعِيِّ ، شَيْخُ الصَّوْفِيَّةِ ، قِيلُ : هُوَ مِنْ أَوْلَادِ الْأَمْرَاءِ فِي إِقْلِيمِ فَارِسِ ، وَكَانَ شَاعِرًا ، لَقِيَ الْحَلَاجَ .

وَكَاعِنَقَادَاتُ الشَّيْخِ حَارثَ بْنِ أَسْدِ الْمَحَاسِبِ<sup>(١)</sup> ..

وَكَ «الْتَّعْرِفُ» لِلْكَلَابَذِي<sup>(٢)</sup> ..

وَ «الرِّسَالَةُ» لِلْقَشِيرِي<sup>(٣)</sup> ..

وصحب ابن عطاء وغيره ، ولد سنة ٢٧٦ هـ ، وتوفي سنة ٣٧١ هـ ، له تصانيف عديدة ، منها : المعتقد الصغير ، المعتقد الكبير ، آداب المربيين ، الفصول في الأصول ، جامع الإرشاد ، اختلاف الناس في الروح .  
انظر : طبقات الصوفية : ٤٦٢ رقم ٩ ، تلبيس إبليس : ٣٢٦ ، سير أعمال النباء ١٦ / ٣٤٢ رقم ٢٤٩ ، طبقات الشافعية . للسبكي . ١٤٩ / ١٣٥ رقم ٣ ، البداية والنهاية ١١ / ٢٥٥ حوادث سنة ٣٧١ هـ ، هدية العارفين ٦ / ٤٩ . ٤٩ .

(١) هو : أبو عبد الله الحارث بن أسد المحسبي البغدادي ، أحد مشايخ الصوفية ، وينسب إليه أكثر متكلّمي الصفاتية ، قيل : إنّ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ هُجِّرَ لِأَنَّهُ تَكَلَّمَ فِي شَيْءٍ مِّنَ الْكَلَامِ ، فَاسْتَخْفَى الْمَحَاسِبِيُّ مِنَ الْعَامَةِ حَتَّى أَنَّهُ مَلِيَّ مَاتَ سَنَةً ٢٤٣ هـ لَمْ يَصُلْ عَلَيْهِ إِلَّا أَرْبَعَةُ نَفَرٍ ؛ وَوَصَّفَ أَبُو زَرْعَةَ كِتَبَهُ بِأَنَّهَا كِتَبُ بَدْعٍ وَضَلَالٍ وَخَطْرَاتٍ وَوَسَاسُوسٍ ؛ وَمِنْ مَصْنَفَاتِهِ الْعَدِيدَةُ : رِسَالَةُ الْمُسْتَرْشِدِينَ فِي التَّصَوُّفِ ، وَكِتَابُ التَّفْكِيرِ وَالْاعْبَارِ ، وَكِتَابُ الرِّعَايَا لِحَقْوقِ اللَّهِ.

انظر : طبقات الصوفية : ٥٦ رقم ٦ ، الأربعين في شيخ الصوفية : ١٤٢ رقم ١٥ ، تاريخ بغداد ٨ / ٤٣٣٠ رقم ٢١١ ، وفيات الأعيان ٢ / ٥٧ رقم ١٥٢ ، سير أعمال النباء ١٢ / ١١٠ رقم ٣٥ ، تحذيب التهذيب ٢ / ١٠٦ رقم ١٠٥٦ ، هدية العارفين ٥ / ٢٦٤ .

(٢) هو : أبو بكر محمد بن إبراهيم بن يعقوب الحنفي البخاري الكلابذى ؛ وكلاياد محللة ببخارى ، كان أحد شيوخ الصوفية ، له من المصنفات : الأربعين في الحديث ، والأسفار والأوتار ، والتعرف لمذهب التصوف ، توفي سنة ٣٨٠ أو ٣٨٤ هـ .

انظر : معجم البلدان ٤ / ٥٣٦ رقم ١٠٣٣١ ، هدية العارفين ٦ / ٥٤ ، معجم المؤلفين ٣ / ٣٧ رقم ١١٥١١ .

(٣) هو : أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك بن طلحة القشيري النيسابوري الشافعى الصوفى ، ولد سنة ٣٧٦ هـ ، قدم بغداد سنة ٤٤٨ هـ وحدّث بها ، أديب شاعر ، أخذ التصوف عن أستاذه أبي علي الدقاق ، وتوفي سنة ٤٦٥ هـ ، وله تصانيف عديدة ، منها : الأربعين في الحديث ، والرسالة . وهو كتاب مشهور

وَكَ «العقائد» للشيخ ضياء الدين أبي النجيب السهوروسي<sup>(١)</sup> ..  
[ وَكَ «عوارف المعارف» للشيخ شهاب الدين أبي حفص عمر السهوروسي<sup>(٢)</sup> ]  
ليظهر عليه عقائدهم المطابقة للكتاب والسنّة ، وما بالغوا فيه من نفي الحلول  
والاتّحاد.

وأَمَّا مَا ذَكَرَهُ مِنْ أَنَّ عبادَكُمُ الرقص والتَّصْفِيق ، فَوَاللهِ إِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَفْضُحَ فَاقْتَضَحَ ،  
فَإِذَا لَمْ يَكُنْ الْمَشَايخُ الصَّوْفِيَّةُ مِنْ أَهْلِ الْعِبَادَاتِ . مَعَ جَهْدِهِمْ فِي الْعِبَادَةِ وَتَعْمِيرِ الْأَوْقَاتِ  
بِوَظَائِفِ الطَّاعَاتِ ، وَتَرْكِ الْلَّذَّاتِ ، وَالْإِعْرَاضِ عَنِ الْمُشْتَهَياتِ . فَمَنْ هُوَ قَادِرُ عَلَى أَنْ يَعْدِّ  
نَفْسَهُ مِنْ أَهْلِ الطَّاعَاتِ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِمْ؟!  
نعم ، هذا الرجل الطامنِيُّ الَّذِي يَصْنَفُ الْكِتَابَ ، وَيَرِدُ عَلَى أَهْلِ

---

فِي التَّصَوُّفِ ، وَالْتَّيسِيرِ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ .

انظر : تاريخ بغداد ١١ / ٨٣ رقم ٥٧٦٢ ، وفيات الأعيان ٣ / ٣٩٤ رقم ٢٠٥ ، سير أعلام النبلاء  
١٨ / ٢٢٧ رقم ١٠٩ ، طبقات الشافعية . للسبكي . ٥ / ١٥٣ رقم ٤٧٣ ، شذرات الذهب ٣ / ٣١٩ سنة  
٤٦٥ هـ .

(١) هو : أبو النجيب عبد القاهر بن عبد الله بن محمد بن عمّويه السهوروسي ، وهو عمّ شهاب الدين عمر  
السهوروسي ، أحد شيوخ الصوفية ، ولد سنة ٤٩٠ هـ في قرية سهورو ، وهي قرية قرية من زنجان ، ثمّ قدم بغداد  
ودرس فيها ، ودخل أصفهان ، توفي سنة ٥٦٣ هـ ، له عدّة مصنّفات ، منها : آداب المریدين . في التصوّف  
والأخلاق . ، ومحتصر مشكاة المصايب للبغوي .

انظر : معجم البلدان ٣ / ٣٢٩ رقم ٦٨١١ ، سير أعلام النبلاء ٢٠ / ٤٧٥ رقم ٣٠٢ ، طبقات  
الشافعية . للسبكي . ٧ / ١٧٣ رقم ٨٨١ ، الطبقات الكبرى . للشعراي . ١ / ١٤٠ رقم ٢٦١ ، شذرات الذهب  
٤ / ٢٠٨ سنة ٥٦٣ هـ ، هدية العارفين ٥ / ٦٠٦ .

(٢) مرت ترجمته في الصفحة ١٩٧ .

الحقّ ، ويبالغ في إنكار العلماء والأولياء طلباً لرضا السلطان محمد خدا بنده ليعطيه إدرازاً<sup>(١)</sup> ، ويفيض عليه مدراراً<sup>(٢)</sup> ، فله أن لا يستحسن عبادة المشايخ ، المعرضين عن الدنيا ، الزاهدين عن الشهوات ، القاطعين بادية الرياضات ، كما نقل أنّ أباً يزيد البسطامي ترك شرب الماء سنة تأدبياً لنفسه ، حيث دعته نفسه إلى شيء من اللذات<sup>(٣)</sup> .

شاهدت وجوه المنكرين ، وكُلّتُ أَسْنَتَهُمْ ، وعميتُ أَبْصَارَهُمْ.

وأَمَّا مَا ذَكَرَ أَنَّ اللَّهَ عَابَ عَلَى أَهْلِ الْجَاهْلِيَّةِ بِالتَّصْدِيَّةِ ؛ فَمَا أَجْهَلَهُ بِالتَّفْسِيرِ ، وَبِأَسْبَابِ نَزْولِ الْقُرْآنِ ! وَقَدْ ذَكَرَ أَنَّ طَائِفَةً مِنْ جَهْلَةِ قَرِيشٍ كَانُوا يُؤَذِّنُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْمَكَاءِ وَالتَّصْدِيَّةِ عِنْدِ الْبَيْتِ لِيُوسُوسُوا عَلَيْهِ صَلَاتُهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ.

وَقَدْ أَحْلَلَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ الْلَّهُو فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ ، مِنْهَا : الْخَتَانُ وَالْعِرْسُ وَالْإِمْلَاكُ وَأَيَّامُ الْعِيدِ ؛ وَالسَّمَاعُ الَّذِي يَعْتَادُهُ الصَّوْفِيَّةُ مُشْرُوطًا بِشَرَائِطٍ كُلُّها مِنَ الشَّرْعِ ، وَلَهُمْ فِيهَا آدَابٌ وَأَحْوَالٌ لَا يَعْرِفُهَا الْجَاهِلُ فَيَقُولُ فِيهَا.

ثُمَّ مَا نَقْلَ مِنْ قَوْلٍ وَاحِدٍ مِنْ الْقَلْنِدِيرِيَّةِ<sup>(٤)</sup> الْفَسْقَةُ ، الَّذِينَ يَزُورُونَ مَشْهُدَ مُولَانَا الْحَسِينَ بِأَيَّامِ الْمَوْسِمِ وَالْزِيَارَةِ ، وَجَعَلُهُ مُسْتَنْدًا لِلرَّدِّ عَلَى كَبَارِ الْمَشَايِخِ الْحَقِيقَيْنِ الْمَشْهُورَيْنِ ..

(١) إدرازاً : عطاءً مستمراً على المجاز هنا ؛ انظر مادة « درر » في : لسان العرب ٤ / ٣٢٦ . ٣٢٧ ، تاج العروس ٦ / ٤٠٠ .

(٢) المدرار : الكثير المتتابع المتواتلي على المجاز هنا ؛ انظر مادة « درر » في : لسان العرب ٤ / ٣٢٦ ، تاج العروس ٦ / ٣٩٧ ، مجمع البيان ٥ / ٢٦١ .

(٣) انظر : وفيات الأعيان ٢ / ٥٣١ رقم ٣١٢ ، البداية والنهاية ١١ / ٣٠ حوادث سنة ٢٦١ هـ.

(٤) مرت ترجمتها في الصفحة ٦٤ .

فيما للعجب انسلاخ إلى الناس من كل حدب من حال هذا الرجل الطاماني ! ألم ينظر إلى كتاب « عوارف المعارف » و « الرسالة القشيرية » ليعرف اهتمام القوم بمحفظة الصلوات و دقائق الآداب ، الذي لا يشق أحد من الفقهاء . من أهل جميع المذاهب . غبارهم في رعاية دقائق الآداب والخشوع والاهتمام بحفظها ومحفظتها ، ليعتقد في كمالاتهم ، يجعل قول قلندرى فاسق [ فسيق ] سندًا في جرهم وإنكارهم .

وهذا غاية التعصب والخروج عن قواعد الإسلام ، نعوذ بالله من عقائده الفاسدة الكاسدة .

### وأقول :

لعلّ الفضل بعده عن دليل المصنف على بطلان الحلول ، إلى الدليلين المذكورين الموجودين بلفظهما في « المواقف » وشرحها<sup>(١)</sup> ؛ تخيل أنّ الأشاعرة سلكوا طريقة أخرى في الاستدلال على بطلان الحلول ، ولم يعلم أنّ الأدلة متكررة الذكر في كتب المتكلّمين ، وأنّ المناط . في هذه الأدلة حتّى الأخير . على استلزم الحلول : الحاجة إلى المحلّ ، والافتقار إليه ؛ إذ لو منعه مانع لما تمّ شيء من هذه الأدلة.

فقد ذكر في « شرح المواقف » وجه قول الماتن في الدليل الأخير :

« لو استغنى عن المحلّ لذاته لم يحلّ فيه »<sup>(٢)</sup> ، بقوله : « إذا لا بدّ في الحلول من حاجة ، ويستحيل أن يعرض للغريب بالذات ما يحوجه إلى المحلّ ؛ لأنّ ما بالذات ... لا يزول بالغير »<sup>(٣)</sup>.

على إنّ دليل « المواقف » الأول هو عين ما ذكره المصنف ، والاختلاف في التعبير ، فالأولى الاقتصار على ما ذكره المصنف.

ثمّ إنّه لا ريب في قول جماعة بالحلول ، كما يدلّ عليه كلام « المواقف » و« شرح المقاصد »<sup>(٤)</sup> اللذان ذكرناها في المبحث السابق<sup>(٥)</sup> ،

(١) المواقف : ٢٧٤ ، شرح المواقف ٨ / ٢٨ .

(٢) المواقف : ٢٧٤ .

(٣) شرح المواقف ٨ / ٢٨ . المقصد الخامس.

(٤) المواقف : ٢٧٤ . ٢٧٥ ، شرح المقاصد ٤ / ٥٧ و ٥٩ .

(٥) انظر الصفحة ٢٠٠ وما بعدها.

وقول القوشجي عند بيان أنّ وجوب الوجود يدلّ على نفي الحلول ؛ قال : « وذهب بعض الصوفية إلى أنّه تعالى يحلّ في العارفين » <sup>(١)</sup>.

ويشهد له ترديد الخصم في مراد المصنّف ، وإن أغفل فيه ذكر القائلين بالحلول تلبيسا للأمر ! ولি�ستي له الكلام والطعن على ولّي الله وداعي الحق : المصنّف أعلى الله مقامه ! وأما إنكاره على المصنّف في أنّ عبادتهم الرقص والتصفيق ، فهو إنكار بارد ..

قال في « الكشاف » في تفسير قوله تعالى : (يُحِبُّهُمْ وَجِبُوْنَهُ) <sup>(٢)</sup> : « وأما ما يعتقده أجهل الناس ، وأعداهم للعلم وأهله ، وأمقتهم للشرع ، وأسوأهم طريقة ، وإن كانت طريقتهم عند أمثالهم من الجهلة والسفهاء شيئاً واحداً ، وهم الفرقة المفتولة من التصوّف <sup>(٣)</sup> ، وما يدينون به من الحبّة والعشق والتغّي على كراسيمهم . خرى الله تعالى . وفي مراقصهم . عطلها الله . بأبيات الغزل المقوله في المردان <sup>(٤)</sup> الذين يسمونهم : شهداء ، وصعقاهم التي أين منها صعقة موسى عند دك الطور !! فتعالى الله عنه علواً كبيراً » <sup>(٥)</sup> .

(١) شرح التجريد : ٤٢٥ .

(٢) سورة المائدة ٥ : ٥٤ .

(٣) في المصدر : « وهم الفرقة المفتولة من الصوف » وهو الأنسب بالسياق .

(٤) المردان : جمع أمرد على غير قياس ، كأسود وسودان ، وقياسه : مرد .

والأمرد : هو الشاب الذي طرّ شاريء ولم تنبت ، ولم تبد لحيته بعد .

انظر مادة « مرد » في : لسان العرب ١٣ / ٧٠ ، تاج العروس ٥ / ٢٥١ ، القاموس المحيط ١ / ٣٥٠ .

، المصباح المنير : ٢١٧ .

(٥) تفسير الكشاف ١ / ٦٢٢ . ٦٢١ .

وَكَيْفَ يُنْكِرُ عَلَى الْمَصَنَّفِ؟! وَالْحَالُ أَنَّ ابْنَ الْفَارِضِ<sup>(١)</sup> ، وَهُوَ مِنْ أَكْبَرِ مَشَايِخِهِمْ ،  
قَدْ كَانَ جَلَّ فَضَائِلَهُ عِنْهُمْ : الرَّقْصُ وَالْغُنَاءُ وَالصَّعْقَةُ فِي الْلَّهُوِ وَاللَّعْبِ!  
فَلَوْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ طَرِيقَةً مَأْلُوفَةً عِنْهُمْ ، وَشَرْفًا كَبِيرًا بَيْنَهُمْ ، مَا مَدْحُوهُ بِتِلْكَ  
الْجَهَالَاتِ.

نَقلُ شَارِحِ دِيْوَانِهِ عَنْ وَلْدِهِ ، أَنَّهُ قَالَ : رَأَيْتُ الشَّيْخَ نَحْضَ وَرَقْصَ طَوِيلًا ، وَتَوَاجَدَ  
وَجْدًا عَظِيمًا ، وَتَحْدَرَ مِنْهُ عَرْقٌ كَثِيرٌ ، حَتَّى سَالَ تَحْتَ قَدْمِيهِ ، وَخَرَّ إِلَى الْأَرْضِ وَاضْطَرَبَ  
اضْطَرَابًا عَظِيمًا ..  
إِلَى أَنْ قَالَ : فَسْأَلَهُ عَنْ سَبَبِ ذَلِكَ ، فَقَالَ : يَا وَلَدِي ! فَتْحُ اللَّهِ عَلَيْيَ بِمَعْنَى فِي بَيْتِ  
لَمْ يَفْتَحْ عَلَيْ مِثْلَهُ ، وَهُوَ [ مِنَ الْكَامِلِ ] :

(١) هو : عمر بن علي بن مرشد بن علي ، الحموي الأصل ، المصري المولد والدار والوفاة ، ولد سنة ٥٧٦  
وتوفي سنة ٦٣٢ هـ ، أشعر المتصوفين ، له ديوان شعر ، وفي شعره فلسفة تتصل بما يسمى « وحدة الوجود » ،  
وكان يلقب بسلطان العاشقين.

وقد كانت له جوار بالبهنسا . وهي مدينة بمصر في الصعيد الأدنى غرب النيل . يذهب إليها فيغنن له  
بالدف الشبابية وهو يرقص ويتواجد ! فماتت إحداهن فاشترى جارية تغنى له بدهلا .  
قال عنه الذهي : صاحب الاتّحاد الذي قد ملأ به الثانية ، فإن لم يكن في تلك القصيدة صريح الاتّحاد  
الذي لا حيلة في وجوده ، فما في العالم زندقة ولا ضلال ! .. شيخ « الاتّحادية » .. ينبع بالاتّحاد الصريح في  
شعره ، وهذه بلية عظيمة ! فتدبر نظمه .. وما ثم إلّا زي الصوفية وإشارات مجملة ، وتحت الرمي والعبارة فلسفة  
وأفاعي !

انظر : معجم البلدان ١ / ٦١٢ رقم ٢٢٨٤ ، وفيات الأعيان ٣ / ٤٥٤ رقم ٥٠٠ ، سير أعلام النبلاء  
٢٢ / ٣٦٨ رقم ٢٣٢ ، ميزان الاعتدال ٥ / ٢٥٨ رقم ٦١٧٩ ، لسان الميزان ٤ / ٣١٧ رقم ٩٠٢ ، الكواكب  
الدرّية في تراجم السادة الصوفية ٢ / ١٤٧ رقم ٥٧٥ ، شذرات الذهب ٥ / ١٤٩ سنة ٦٣٢ هـ ، الأعلام ٥

وعلى تفتنن واصفيه بحسنه يفني الزمان وفيه ما لم يوصف<sup>(١)</sup>  
وقال ولده : كان الشيخ ماشيا في السوق بالقاهرة ، فمر على جماعة من الحرس  
يضربون بالناقوس ويغثون بعذين البيتين ، وهما [ من المواليا<sup>(٢)</sup> ] :  
مولاي [ سهرنا ] نبتغي منك وصال مولاي فلم تسمح فنمنا بخيال  
مولاي فلم يطرق فلا شلّ بأن ما نحن إذا عندك مولاي ببال  
فلما سمعهم الشيخ صرخ صرخة عظيمة ، ورفض رقصًا كثيرة في

(١) شرح ديوان ابن الفارض ١ / ١٠ ، وقد كان في الأصل : « ما لا يوصف » بدل « ما لم يوصف » وهو تصحيف أصلحناه من الديوان وشرحه ؛ انظر : ديوان ابن الفارض : ١٤٧.

(٢) المواليا : هو من فنون الشعر المتأخرة الموضوعة للغناء ، ولا يلزم فيه مراعاة قوانين العربية ، وهو من بحر البسيط لو لا أن له أضرابا تخرجه عنه ، أول من اخترعه أهل واسط ، اقتطعوا من البسيط بيدين وقفوا شطر كل بيت بقافية ، تعلّمه عبادهم المسلمين عمارتهم والعلمان ، وصاروا يغثون به في رؤوس التخل وعلى سقي المياه ، ويقولون في آخر كل صوت : « يا مواليا » إشارة إلى ساداتهم ، فسمى بهذا الاسم ، ثم استعمله البغداديون فلطّفوه حتى عرف بهم دون مخترعيه ثم شاع.

وقيل : إن أول من تكلّم بهذا النوع بعض أتباع البرامكة بعد نكباتهم ، فكانوا ينحوون عليهم ويكترون من قولهم : « يا مواليا » ، فصار يعرف بهذا الاسم.

ونسج عليه كثير من شعراء الفترة المظلمة ، وبالخصوص في مصر ، وهو يتربّك في الغالب من بيدين تختتم أشرطها الأربع بروي واحد ، وكثيراً ما تسكن بالخشوا أواخر الألفاظ ، ويدخل فيه من كلام العامة ، ومنه قول صفي الدين الحلبي :

من قال جودة كفوفك والحياة مثلين أخطا القياس وفي قوله جمع ضدّين  
ما جدت إلا وثغرك مبتسّم يا زين وذاك ما جاد إلا وهو باكي العين  
انظر : تاج العروس ٢٠ / ٣١٦ - ٣١٧ مادة « ولی » ، ميزان الذهب : ٢٤٠ - ٢٤١.

وسط الطريق ، ورقص جماعة كثيرة من المارّين في الطريق ، حتّى صارت جولة وإسماع عظيم [ وتوارد الناس إلى أن سقط أكثرهم إلى الأرض ] والحرس يكررون ذلك ، وخلع الشيخ كلّ ما [ كان ] عليه من الثياب ورمي بها إليهم ، وخلع الناس معه ثيابهم ، وحمل بين الناس إلى الجامع الأزهر وهو عريان مكشوف الرأس ... وأقام في هذه السكرة أياًما ملقي على ظهره مسجّي كالميت ..

وفي تتمة الواقعه أئمّم اخندوا ثيابه للتبرّك !<sup>(١)</sup>

وحكى ولده ، قال : « حجّ الشيخ شهاب الدين السهوردي شيخ الصوفية . إلى أن قال : فصرخ الشيخ شهاب الدين ، وخلع كلّ ما كان عليه ، وخلع المشايخ والقوم الحاضرون كلّ ما كان عليهم »<sup>(٢)</sup>.

فهذه فضائلهم ، بين تجنّن ، ورقص ، وغناء ، وكشف العورات ، وترك الصلاة أياًما ، يدعون بذلك حبّ الله وذكه وعبادته [ من الوافر ] :

أقال الله : صفق لي وغنمّ وقل كفرا ، وسمّ الكفر ذكرا؟!  
وأما ما وصفهم به من ترك اللذات والشهوات ، فالظاهر أنه من قبيل ما انتقام من ترك شرب الماء سنة ، الذي لا يصدق به عاقل ، وهو مما لم ترد به الشريعة المطهرة ، بل حرّمته ؛ لأنّه من الإلقاء باليد إلى التهلكة ، وإضرار النفس وتلبيتها.

فليت شعرى أكان نبيّنا الأطيب ، والأنبياء قبله ، وخواصّهم ، على

(١) شرح ديوان ابن الفارض ١ / ١٠ ، وانظر : ج ٢ / ١٩٧ بتفصيل آخر قريب منه.

(٢) شرح ديوان ابن الفارض ١ / ١٣ .

تلك الآداب والأحوال السخيفة والعبادات الساخرة؟!

أو كان المشايخ أفضل منهم وأعرف بالله وأعبد له؟!

أو كانت الأحوال والعبادات مما زينها الشيطان والهوى ، ودعت إليها النفس الأمارة ،

للسمعة والامتياز على الناس؟!

وأمّا ما ذكره من أنّ المصنّف صنّف هذا الكتاب طلباً لرضا السلطان ، فمن

المضحكات ؛ لأنّ ذلك السلطان الرشيد ، إنّما نال سعادة الإيمان بسعى الإمام المصنّف

وإرشاده ، وهو أمّس من السلطان بمذهب الإمامية ، فكيف يطلب رضاه بتصنيف هذا

الكتاب؟!

وأعجب من ذلك قوله : « ليعطيه إدرا را » فإنّ هذا ليس من عادة علماء الإمامية ،

لا سيّما المصنّف ، الذي طّلق الدنيا بعد أن جاءته ، وهجر الرئاسة بعد أن واتته وعاد إلى

بلاده!

وأعجب من الجميع نسبة الجهل بالتفسير إلى المصنّف ، وذكره أحد الوجهين في نزول

الآية ؛ ليروّج فيه تأييد طريقة الصوفية ، وإنّا فالمذكور عند أصحابه في نزول الآية وجهان :

أحدهما : ما ذكره (١).

والثاني : ما عن ابن عباس : كانت بطون قريش يطوفون بالبيت عراة ، يصقررون

ويصقّقون (٢).

(١) مَرَّ في الصفحة ٤٢٠.

(٢) تفسير الطبرى ٦ / ٢٣٩ ح ١٦٠٤٨ ، تفسير البغوى ٢ / ٢٠٨ ، الكشاف ٢ / ١٥٦ ، تفسير القرطبي

٧ / ٢٥٤ ، تفسير البيضاوى ١ / ٣٨٣ ، تفسير البحر المحيط ٤ / ٤٩١ ، تفسير ابن كثير ٢ / ٢٩٣ ، الدر

المشهور ٤ / ٦١ .

ونحوه عن ابن عمر <sup>(١)</sup>.

فهم يقيمون الصغير والتصفيق مقام الصلاة بحسب طريقتهم <sup>(٢)</sup>.

وهذا الوجه أنساب بتعبير الآية بالصلاحة ، وأرجح عند المفسرين ، وهو دالٌ على إنَّ الله سبحانه عاب أهل الجاهلية يجعل التصفيق عبادة ، فكيف إذا انضمَّ إليه الرقص والغناء والصياح؟!

والمصنف قد بين الإيراد على هذا الوجه الظاهر الراجح ، وإلا فأيِّ وجه لتسمية الآية لذلك العمل بالصلاحة؟!

على أنه لا تنافي بين الوجهين ؛ لجواز أن تكون قريش . بعبادتها السخيفة . أرادت أن توسوس على النبي ﷺ في صلاته.

وأما قوله : « وقد أحلَّ الله ورسوله للهوى في موضع ».

فلو سلم ، فله الصوفية خارج عن هذه الموضع عادة ، وهو دائم للعبادة في كراساتهم ومراقصهم ، كما يستفاد من كلام « الكشاف » السابق <sup>(٣)</sup> ، ولا يتوقف على وقت وشرط كاستماعهم للغناء.

روى ابن خلَّikan في ترجمة الجنيد من « وفيات الأعيان » ، وهو من أكبر مشايخ الصوفية ، أنه قال : ما انتفعت بشيء انتفاعي بأبيات سمعتها! قيل له : وما هي؟ قال : مررت بدرب القراطيس فسمعت جارية تعني من

(١) تفسير الطبرى ٦ / ٢٣٨ ح ٢٣٩ - ١٦٠٤٠ - ١٦٠٤٣ - ١٦٠٤٦ و ١٦٠٤٧ ، أسباب النزول . للنисابوري . : ١٣١ ، لباب النقول : ١١١ .

(٢) تنوير المقباس : ١٩٢ ، تفسير الطبرى ٦ / ٢٣٨ ح ١٦٠٣٨ ، تفسير الماوردي ٢ / ٣١٦ ، زاد المسير ٣ / ٢٦٩ ، تفسير الفخر الرازي ١٥ / ١٦٥ ، الدر المثور ٤ / ٦١ .

(٣) تقدَّم في الصفحة ٢١١ .

دار ، فأنصلت لها ، فسمعتها تقول [ من الطويل ] :

إذا قلت : أهدي الهجر لي حلل البلى<sup>(١)</sup>      تقولين : لولا الهجر لم يطُبُّ الحب  
 وإن قلت : هذا القلب أحرقه الْهُوَى      تقولي : بنيران الْهُوَى شرف القلب  
 وإن قلت : ما أذنبت ! قلت مجيبة :      حياتك ذنب لا يقاس به ذنب  
 فصعقت وصحت<sup>(٢)</sup> !

وليت شعري كيف حسن له الإن amat إلى غناء الأجنبية؟!  
 وكيف لم ينتفع بكتاب الله العظيم ، وكلمات نبيه الكريم مثل ما انتفع بـشعر المغنية؟!  
 وظيّي أنه لو انضمّ إلى غناها رقصها معه لكان أَنْفَع !!  
 وأما ما شاهده المصنّف في حضرة سيد الشهداء<sup>٧</sup> ، فغير عجيب من جهة ترك  
 الصلاة ، فهذا ابن الفارض . المعظم عندهم . قد أقام أياماً في سكرته بلا صلاة ، كما  
 عرفت .

وقال شاح ديوانه : « حكى جماعة ممّن يوثق هم ، ممّن صحبوه وباطنوه ، آنه لم  
 ينظمها . أي قصيده التي زعم أنّ النبي<sup>٦</sup> في المنام

(١) البلى : التلف والهلاك ، وبلي الثوب : خلق فهو بال ، وإخلاق الثوب : تقطيعه ، وبلي الميت : أفتنه الأرض .

انظر : المصباح المنير : ٤٣ مادة « بلي » ، لسان العرب ٤ / ١٩٥ - ١٩٦ ، مادة « خلق » .

(٢) وفيات الأعيان ١ / ٣٧٤ رقم ١٤٤ .

سماها بـ : نظم السلوك . على حدّ نظم الشعراء أشعارهم ، بل كانت تحصل له جذبات يغيب فيها عن حواسه [ نحو ] الأسبوع والعشرة أيام ؛ فإذا أفاق أملئ ما فتح الله عليه منها من الثلاثين والأربعين والخمسين بيته ! ثم يدع حتى يعاوده <sup>(١)</sup> ذلك الحال <sup>(٢)</sup> .

والظاهر أنّ المراد بغيوبة حواسه مجرّد تعطيل حركاته الظاهرة عن فعل الواجبات ونحوها ، وإلا فكيف يقدر على نظم الشعر ، ولا يمكن دعوى الكراهة . بفتح الله عليه . من دون شعوره أصلاً ! فإنّ الكراهة لا تكون مع عدم التوفيق للصلوة التي هي عمود الدين . وكذا ما شاهده المصنف غير عجيب من جهة دعوى الوصول إلى الله تعالى ، فإنّ عليها جماعة من الصوفية كما صرّح به ابن القيم الحنبلي في « شرح منازل السائرين » . على ما نقله السيد السعيد عنه . قال : « ويعرض للسالك على درب الفداء معاذب ومهالك ، لا ينجيه منها إلّا بصيرة العلم ... ، منها : [ أنه ] إذا اقتحم عقبة الفداء ظنّ أنّ صاحبها قد سقط عنه الأمر والنهي ، ... ويقول قائلهم : من شهد الحقيقة سقط عنه الأمر ؛ ويحتاجون بقوله تعالى : ( اعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ ) <sup>(٣)</sup> ، ويفسرون ( اليقين ) بشهود الحكم التكويني <sup>(٤)</sup> ، وهي الحقيقة عندهم ؛ ... وهذا زندقة ونفاق وكذب منهم على أنفسهم ونبيّهم وإلههم » <sup>(٥)</sup> .

(١) في الأصل : يعتاده.

(٢) شرح ديوان ابن الفارض ١ / ٨ .

(٣) سورة الحجر ١٥ : ٩٩ .

(٤) في المصدر : الكويني .

(٥) مدارج السالكين في شرح منازل السائرين ١ / ١٦٠ - ١٦٤ ، وعنده في إحقاق الحق ١ / ١٩٩ - ٢٠٠ .

وعن الغزالى في «الإحياء» أَنَّهُ أَنْكَرَ عَلَى دُعَوَاهُمْ بِلُوغِ الْعَبْدِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ إِلَى حَالَةِ أَسْقَطَتْ عَنْهُ الصَّلَاةَ، وَأَحْلَّتْ لَهُ شَرْبَ الْخَمْرِ، وَلِبَسَ الْحَرِيرِ، وَتَرْكَ الصَّلَاةَ، وَنَحْوُهَا، وَحْكَمَ بِأَنَّ قَاتِلَ هَذَا يَجِبُ قَتْلَهُ، وَإِنْ كَانَ فِي خَلْوَتِهِ فِي النَّارِ نَظَرٌ<sup>(١)</sup>.

وعن اليافعي اليماني الشافعى<sup>(٢)</sup> ، أَتَّهُ انتَصَرَ لِهِمْ فِي كِتَابِهِ الْمُوسُومِ بِـ«رَوْضَ الرِّيَاحِينَ»<sup>(٣)</sup> ، وَرَدَّ عَلَى الغَزَالِيِّ ، فَقَالَ : «وَلَوْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَذْنَ

(١) فيصل التفرقة بين الإسلام والزنادقة . المطبوع ضمن مجموعة رسائل الغزالى . : ٢٤٨ ، وعنده في إحقاق الحق ١ / ٢٠١ .

ولم نجده في «إحياء علوم الدين» ، ولعل الكتاب المذكور كان ملحقاً بكتاب «الإحياء» في إحدى طبعاته فنسب النصّ إليه دونه سهوا ، أو كان فصلاً أو باباً من «الإحياء» ثم اتسخ وكثُرت نسخه على شكل رسالة مستقلة ، وكم له من نظير!

كما حكم ابن حزم بکفرهم حين ذكر شنائع عقائدهم ، فانظر : الفصل ٣ / ١٦٦ - ١٦٧ .

(٢) هو : أبو السعادات عبد الله بن أَسْعَدْ بْنُ عَلَى بْنِ سَلِيمَانَ الْيَافِعِيَّ الْيَمَنِيَّ الشَّافِعِيُّ ، ويَافِعُ قَبِيلَةِ بَالِيمِينِ مِنْ قَبَائِلِ حَمِيرٍ ، وَلَدَ سَنَةَ ٦٩٨ هـ ، وَتَوَفيَ بِمَكَّةَ الْمُكَرَّمَةَ سَنَةَ ٧٦٨ هـ ، صَوْفَى شَاعِرٍ ، كَانَ يَتَعَصَّبُ لِلأشْعَرِيِّ ، وَلَهُ مَبَالَغَةٌ فِي تَعْظِيمِ ابْنِ عَرَبِيِّ ، مَشَارِكِهِ فِي الْعِلُومِ ، لَهُ تَصَانِيفٌ كَثِيرَةٌ ، مِنْهَا : مَرَآةُ الْجَنَانِ وَعِرْبَةُ الْيَقَظَانِ ، رَوْضَ الرِّيَاحِينَ فِي حَكَائِيَاتِ الصَّالِحِينَ ، مَرْهُمُ الْعُلُلِ الْمُعْضَلَةِ فِي أَصْوَلِ الدِّينِ ، الإِرْشَادُ وَالتَّطْبِيزُ فِي التَّصَوُّفِ ، دِيَوَانُ شِعْرِهِ .

انظر : طبقات الشافعية . للسبكي . ١٠ / ٣٣ رقم ١٣٥٤ ، طبقات الشافعية . للأسنوي . ٢ / ٣٣٠ رقم ١٢٨٩ ، الكواكب الدرية في تراجم السادة الصوفية ٣ / ٢٤ رقم ٦٣٥ ، شذرات الذهب ٦ / ٢١٠ سنة ٧٦٨ هـ ، البدر الطالع : ٣٨٥ رقم ٢٥٥ ، هدية العارفين ٥ / ٤٦٥ ، معجم المؤلفين ٢ / ٢٢٩ رقم ٧٨٣٣ .

(٣) كان في الأصل : «رفض الصالحين» وفي إحقاق الحق : «روض الصالحين» ، وكلامها تصحيف بين من اسم كتابه «روض الرياحين في حكايات الصالحين» ،

بعض عباده أن يلبس ثوب حرير مثلا ، وعلم العبد ذلك الإذن يقينا فلبسه ، لم يكن منتهكا <sup>(١)</sup> للشرع «!

ثم قال : « فإن قيل : من أين يحصل له علم اليقين؟!

قلت : من حيث حصل للخضر حيث قتل الغلام ، وهو ولّي لا نبيّ . على القول الصحيح . عند أهل العلم ، كما إن الصحيح عند أهل الجمھور [ منهم ] أنه الآن حبيّ ، وبهذا قطع الأولياء ، ورجحه الفقهاء والأصوليون وأكثر الحدّثين <sup>(٢)</sup> .

وفيه :

أنّه لو جاز هذا ، لجاز نسخ أحكام الشريعة بلا نبوة!  
ومن سُوغ هذا فقد أعطى منزلة الأنبياء لغيرهم ، وأثبتت أنبياء بلا خاصة نبوة . من العصمة ، والنّصّ من الله تعالى ، ونحوهما . ، ونفي الحاجة إلى النبيّ في الأحكام!  
وهذا مخالف لضرورة الدين ،

وقد قال رسول الله ﷺ : « حلال محمد حلال [ أبداً ] إلى يوم القيمة ، وحرام حرام [ أبداً ] إلى يوم القيمة » <sup>(٣)</sup> .

وقد أثبنا الصحيح وفق ما ورد في ترجمته من كتب التراجم ؛ انظر الhamash السابق.

(١) كان في الأصل وإحقاق الحق : « متهتكا » وهو تصحيف ، وما أثبناه من المصدر.

(٢) روض الرياحين : ٥٥٥ ، وعنه في إحقاق الحق ٢٠١ / ١ .

(٣) الكافي ١ / ٧٩ ح ١٧٥ والحديث فيه عن الإمام أبي عبد الله الصادق ٧.

وَأَمَّا مَا صَدَرَ عَنِ الْخَضْرِ . لَوْ سَلِمَ عَدْمُ نَبُوَّتِهِ . فَلِيُسَّ من القَطْعِ بِالْأَحْكَامِ ، بَلْ فِي  
الْمَوْضِعَاتِ ، وَهُوَ خَارِجٌ عَنِ الْمَقَامِ ، فَإِنْ قُتِلَ مُثْلُ الْغَلامِ جَائِزٌ فِي شَرِيعَةِ مُوسَى ٧ لَكِنَّ  
مُوسَى لَمْ يَعْلَمْ أَنَّهُ مِنَ الْأَشْخَاصِ الَّذِينَ يَجُوزُ قُتْلُهُمْ ؛ وَلَذَا ، بَعْدِ الْعِلْمِ تَرَكَ الْإِنْكَارِ .  
مَعَ إِنَّ كَلَامَ الْيَافِعِيِّ خَارِجًا عَنْ مَحْلِ النِّزَاعِ ؛ لَأَنَّ الْكَلَامَ فِي دُعَوَى أَنَّ مَنْ شَهَدَ  
الْحَقِيقَةَ سَقَطَتْ عَنْهُ الْأَحْكَامَ بِحَسْبِ الشَّرْعِ الْأَحْمَدِيِّ ، وَيَكُونُ شَرِيعَةُ الْأَطْفَالِ فِي عَدْمِ  
الْتَّكْلِيفِ لَهُ ، لَا فِي إِمْكَانٍ أَنْ يَحْصُلَ لِشَخْصٍ يَقِينٌ بِأَنَّهُ غَيْرُ مَكْلُوفٍ بِالْأَحْكَامِ الْمُسْلِمِينَ ،  
كَنْبِيِّ جَاءَهُ شَرْعٌ جَدِيدٌ !  
وَلَا رِيبٌ أَنَّ الْأَوَّلَ ، بَلِ الْثَّانِي ، مُخَالِفٌ لِضَرْوَرَةِ الدِّينِ ، وَقَائِلُهُ كَافِرٌ وَاجِبُ الْقَتْلِ ،  
كَمَا قَالَ الْغَزَّالِيُّ .

هَذَا ، وَيَنْقُلُ عَنِ الصَّوْفِيَّةِ ضَلَالًا آخَرَ ، وَهُوَ الْقَوْلُ بِالتَّنَاسُخِ <sup>(١)</sup> ، قَاتِلُهُمُ اللَّهُ تَعَالَى ،  
وَعَطَّلَ دِيَارَهُمْ .

\* \* \*

وَقَدْ وَرَدَ مَضْمُونُ هَذَا الْحَدِيثِ وَمَعْنَاهُ فِي مَصَادِرِ الْجَمَهُورِ ، فَانْظُرْ مَثَلًا :  
صَحِيحُ مُسْلِمٍ ٤ / ١٠٢ ، سَنَنُ ابْنِ مَاجَةَ ١ / ٤٠٣ ح٤٠٣ ، مَسْنَدُ أَحْمَدَ ٢ / ٢٥٨ ، سَنَنُ  
الْدَّارِقَطْنِيِّ ٢ / ٢٢٠ ذِي الْحِجَّةِ ٢٦٧٩ ، السَّنَنُ الْكَبِيرُ ١ / ٣٨٨ وَج٤ / ٣٢٦ وَج٧ / ١٠٣ ، تَفْسِيرُ الْقَرْطَبِيِّ  
١٨ / ١٣ ، تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ ٤ / ٣٣٧ فِي تَفْسِيرِ آيَةِ ( وَمَا آتَكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَحْنُ عَنْهُ فَأَنْتُمْ هُوَا ) [ ]  
سُورَةُ الْحَشْرِ ٥٩ : ٧ .

(١) انْظُرْ : دَائِرَةُ مَعَارِفِ الْقَرْنِ الْعَشَرِينَ ١٠ / ١٧٧ مَادَّةً « نَسْخَ » .



## في حقيقة الكلام

قال المصطفى . طيب الله رمسه . <sup>(١)</sup> :

### المبحث السابع

#### في أنه تعالى متكلّم

وفيه مطالب :

#### [المطلب] الأول

##### في حقيقة الكلام

الكلام عند العقلاء : عبارة عن المؤلف من الحروف المسموعة.

وأثبتت الأشاعرة كلاما آخر نفسيانيا ، مغايرا لهذه الحروف والأصوات ، ( وهذه الحروف والأصوات ) <sup>(٢)</sup> دالة عليه <sup>(٣)</sup> .

وهذا غير معقول ، فإن كل عاقل إنما يفهم من الكلام ما قلناه ..

---

(١) نجح الحق : ٥٩ . ٦٠ .

(٢) ما بين القوسين ليس في المصدر.

(٣) الأربعين في أصول الدين . للرازي . ١ / ٢٤٩ - ٢٥٠ ، محصل أفكار المتقدمين والتأخّرين : ٢٥٠ ، شرح العقائد النفسية : ١٠٨ ، شرح المواقف ٨ / ٩٣ - ٩٤ .

فَأَمْنَا مَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ ، فَإِنَّهُ غَيْرُ مَعْقُولٍ لَهُمْ وَلِغَيْرِهِمْ أَلْبَتْهُ ، فَكَيْفَ يَجْوَزُ إِثْبَاتَهُ اللَّهُ تَعَالَى؟!

وَهُلْ هَذَا إِلَّا جَهْلٌ عَظِيمٌ؟! لِأَنَّ الضرُورَةَ قَاضِيَّةٌ بِسَبِقِ التَّصَوُّرِ عَلَى التَّصْدِيقِ.

وَإِذْ قَدْ تَمَهَّدَتْ هَذِهِ الْمُقْدَّمَةُ ، فَنَقُولُ : لَا شَكَّ فِي أَنَّهُ تَعَالَى مُتَكَلِّمٌ ، عَلَى مَعْنَى أَنَّهُ أَوجَدَ حُرُوفًا وَأَصْوَاتًا مَسْمُوعَةً ، قَائِمَةً بِالْأَجْسَامِ الْجَمَادِيَّةِ ، كَمَا كَلَمَ اللَّهُ مُوسَى مِنَ الشَّجَرَةِ ، فَأَوْجَدَ فِيهَا الْحُرُوفَ وَالْأَصْوَاتَ.

وَالْأَشَاعَرَةُ خَالِفُوا عَقُولَهُمْ وَعَقُولَ كَافَّةِ الْبَشَرِ ، فَأَثَبُوا لَهُ تَعَالَى كَلَامًا لَا يَفْهَمُونَهُ هُمْ وَلَا غَيْرُهُمْ.

وَإِثْبَاتُ مُثْلِهِ الشَّيْءِ وَالْمُكَابِرَةُ عَلَيْهِ . مَعَ إِنَّهُ غَيْرُ مُتَصَوِّرٍ أَلْبَتْهُ ، فَضَلاًّ عَنْ أَنْ يَكُونَ مَدْلُولاً عَلَيْهِ . مَعْلُومُ الْبَطْلَانِ ؛ وَمَعَ ذَلِكَ ، فَإِنَّهُ صَادِرٌ مِنَّا أَوْ فِينَا [عِنْهُمْ] ، وَلَا نَعْقِلُهُ نَحْنُ وَلَا مَنْ ادْعَى ثَبَوْتَهُ!

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

مذهب الأشاعرة : إنَّه تعالى متكلّم ؛ والدليل عليه : إجماع الأنبياء : عليه ، فإنَّه توأتر أَهْمَمَ كَانُوا يَبْتَهُونَ لِهِ الْكَلَامُ ، ويقولون : إنَّه تعالى أَمْرَ بِكَذَا ، وَنَهَى عَنْ كَذَا ، وأَخْبَرَ بِكَذَا ؛ وَكُلُّ ذَلِكَ مِنْ أَقْسَامِ الْكَلَامِ ، فَثَبَّتَ الْمَدْعَى<sup>(٢)</sup>.

ثُمَّ إِنَّ الْكَلَامَ عِنْدَهُمْ لِفَظٌ مُشَتَّرٌ ، تَارِيَةً يَطْلُقُونَهُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ مِنَ الْحُرُوفِ الْمُسَمَّوَةِ ، وَتَارِيَةً يَطْلُقُونَهُ عَلَى الْمَعْنَى الْقَائِمِ بِالنَّفْسِ ، الَّذِي يَعْبُرُ عَنْهُ بِالْأَلْفَاظِ ، ويقولون : هُوَ الْكَلَامُ حَقِيقَةً ، وَهُوَ قَدِيمٌ قَائِمٌ بِذَاتِهِ [ تعالى ]<sup>(٣)</sup>.

وَلَا بَدَّ مِنْ إِثْبَاتِ هَذَا الْكَلَامِ ، فَإِنَّ الْعُرْفَ لَا يَفْهَمُونَ مِنَ الْكَلَامِ إِلَّا الْمُؤَلَّفُ مِنَ الْحُرُوفِ وَالْأَصْوَاتِ ..

فَنَقُولُ أَوْلًا : لِيَرْجِعَ الشَّخْصُ إِلَى نَفْسِهِ ، أَنَّهُ إِذَا أَرَادَ التَّكَلُّمَ بِالْكَلَامِ ، فَهُلْ يَفْهَمُ مِنْ ذَاتِهِ أَنَّهُ يَزُورُ<sup>(٤)</sup> وَيَرْتَبُ مَعْنَى ، فَيَعْزِمُ عَلَى التَّكَلُّمِ بِهَا؟ كَمَا أَنَّ مِنْ أَرَادَ الدُّخُولَ عَلَى السُّلْطَانِ أَوِ الْعَالَمِ ، فَإِنَّهُ يَرْتَبُ فِي نَفْسِهِ مَعْنَى وَأَشْيَاءً ، وَيَقُولُ فِي نَفْسِهِ : سَأَتَكَلُّمُ بِهَا.

(١) إِبْطَالُ نَحْجِ الْبَاطِلِ . المُطَبَّعُ ضِمنَ إِحْقَاقِ الْحَقِّ . ١ / ٢٠٣ - ٢٠٦ .

(٢) شَرْحُ الْمَوْاقِفِ ٨ / ٩١ .

(٣) الْأَرْبَعِينُ فِي أَصْوَلِ الدِّينِ . لِلْرَّازِيِّ . ١ / ٢٤٨ وَ ٢٤٩ ، شَرْحُ الْعَقَائِدِ النَّسْفِيَّةِ : ١٠٨ ، شَرْحُ الْمَوْاقِفِ ٨ / ٩٣ .

(٤) تَزوِيرُ الْكَلَامِ : إِصْلَاحُ الْكَلَامِ أَوْ تَحْيِيَتِهِ وَتَقْدِيرِهِ ؛ انْظُرْ : لِسَانُ الْعَرَبِ ٦ / ١١٢ - ١١٣ . مَادَّةً « زُورٌ » .

فالمنصف يجد من نفسه هذا أثبتة ؛ فهذا هو الكلام النفسي.

ثم نقول . على طريقة الدليل . : إن الألفاظ التي نتكلّم بها ، لها مدلولات قائمة بالنفس ، فنقول : هذه المدلولات هي الكلام النفسي.

**فإن قال الخصم :** تلك المدلولات هي عبارة عن العلم بتلك المعاني.

قلنا : هي غير العلم ؛ لأنّ من جملة الكلام الخبر ، وقد يخبر الرجل عما لا يعلمه ، بل يعلم خلافه أو يشكّ فيه ، فالخبر عن الشيء غير العلم به.

**فإن قال :** هو الإرادة.

قلنا : هو غير الإرادة ؛ لأنّ من جملة الكلام الأمر ، وقد يأمر الرجل بما لا يريده ، كالمختبر لعبده هل يطيعه أو لا ، فإنّ مقصوده مجرد الاختبار دون الإتيان بالمؤمر به ؛ وكالمعتذر من ضرب عبده بعصيائه ، فإنه قد يأمره وهو يريد أن لا يفعل المأمور به ، ليظهر عذرها عند من يلومه.

**واعترض عليه :** بأنّ الموجود في هاتين الصورتين صيغة الأمر لا حقيقته ؛ إذ لا طلب فيهما أصلاً ، كما لا إرادة قطعاً.

**وأقول :** لا نسلم عدم الطلب فيهما ؛ لأنّ لفظ الأمر إذا وجد فقد وجد مدلوله عند المخاطب ، وهو الطلب.

ثم إنّ في الصورتين لا بدّ من تحقق الطلب من الأمر ؛ لأنّ اعتذاره واختباره موقفان على أمررين : الطلب منه ، مع عدم الفعل من المأمور ؛ وكلّاهما لا بدّ [ من ] أن يكونا محقّقين ليحصل الاعتذار والاختبار.

قال صاحب « المواقف » هاهنا : « ولو قالت المعتزلة : إنّه . أي المعنى

النفسي الذي يغایر العبارات في الخبر والأمر . هو إرادة فعل يصير سبباً لاعتقاد المخاطب علم المتكلّم بما أخبر به ، أو يصير سبباً لاعتقاده إرادته . أي إرادة المتكلّم . لما أمر به ، لم يكن بعيداً ؛ لأنّ إرادة فعل كذلك موجودة في الخبر والأمر ، ومغايرة لما يدلّ عليها من الأمور المتغيرة والمختلفة ، وليس يتّجه عليه أنّ الرجل قد يخبر بما لا يعلم ، أو يأمر بما لا يريد ، وحينئذ لا يثبت معنى نفسي يدلّ عليه بالعبارات مغاير للإرادة كما تدعى الأشاعرة »<sup>(١)</sup> .  
هذا كلام صاحب « المواقف » .

وأقول : من أخبر بما لا يعلمه ، قد يخبر ولا يخطر له إرادة شيء أصلاً ، بل يصدر عنه الإخبار وهو يدلّ على مدلول ؛ هو الكلام النفسي ، من غير إرادة في ذلك الإخبار شيء من الأشياء .

وأما في الأمر ، وإن كان هذه الإرادة موجودة ، ولكن ظاهر أنّه ليس عين الطلب ، الذي هو مدلول الأمر ، بل شيء يلزم ذلك الطلب . فإذا تلك الإرادة مغايرة للمعنى النفسي ، الذي هو الطلب في هذا الأمر ، وهو المطلوب .

ولما ثبت أنّها هنا صفة هي غير الإرادة والعلم ، فنقول : هو الكلام النفسي ؛ فإذا هو متصرّر عند العقل ، ظاهر لمن راجع وجداً في غاية الظهور ، فمن ادعى بطلانه وعدم كونه متصرّراً ، فهو مبطل .

وأما من ذهب إلى أنّ كلام الله تعالى هو أصوات وحروف يخلقها الله

(١) المواقف : ٢٩٤ ، وانظر : شرح المواقف ٨ / ٩٥ .

تعالى في غيره ، كاللوح المحفوظ ، أو جبرئيل ، أو النبي ، وهو حادث <sup>(١)</sup> ..  
 فيتتجه عليه : إنَّ كُلَّ عاقل يعلم أنَّ المتكلِّم من قامَت به صفة التكلُّم ، وخلق الكلام  
 لا يقال : إنَّه متكلِّم ، كما إنَّ خالق الذوق لا يقال : إنَّه ذائق .  
 وهذا ظاهر البطلان عند من يعرف اللغة والصرف ، فضلاً عن أهل التحقيق .  
 نعم ، الأصوات والحرروف دالَّة على كلام الله تعالى ، ويطلق عليها « الكلام » أيضاً  
 ، ولكن « الكلام » في الحقيقة : هو ذلك المعنى النفسي كما أثبتناه .

(١) انظر : شرح الأصول الخمسة : ٥٢٨ ، المنقد من التقليد ١ / ٢١٥ - ٢١٦ ، وانظر : المواقف : ٢٩٣ .  
 ٢٩٤ ، شرح المواقف ٨ / ٩٢ - ٩٣ .

وأقول :

لا يخفى أَنَّه إِذَا صَدَرَ مِنَ الْمُتَكَلِّمِ خَبْرٌ فَلَيْسَ هُنَاكَ إِلَّا خَمْسَةُ أَمْوَارٍ :

الْأُولَى : الْلَّفْظُ الصَّادِرُ عَنْهُ.

الثَّانِي : مَعَانِي مَفَرَّدَاتِ الْلَّفْظِ ، وَمَعْنَى هِيَئَتِهِ.

الثَّالِثُ : تَصْوِيرُ الْأَلْفَاظِ وَالْمَعَانِي .

الرَّابِعُ : مَطَابِقَةُ النَّسْبَةِ لِلْوَاقِعِ ، وَعَدَمِهَا.

الْخَامِسُ : التَّصْدِيقُ ، وَالْعِلْمُ بِالنَّسْبَةِ الشَّبُوتِيَّةِ وَالسَّلْبِيَّةِ حِيثُ يَكُونُ مُعْتَقِداً بِهَا.

كَمَا أَنَّه إِذَا صَدَرَ مِنْهُ أَمْرٌ أَوْ نَهْيٌ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ إِلَّا أَرْبَعَةُ أَمْوَارٍ : الْثَّلَاثَةُ الْأُولَى ، وَرَابِعٌ

هُوَ : الإِرَادَةُ وَالْكَرَاهَةُ ، وَمَقْدِمَاتِهِمَا ؛ كَتَصْوِيرِ الْمَرْجَحَاتِ وَالتَّصْدِيقِ بِهَا.

وَمِنَ الْوَاضِحِ أَنَّ الْكَلَامَ النَّفْسِيَّ الَّذِي يَعْنُونَهُ فِي الْخَبْرِ مُخَالِفٌ لِلْأَمْرِ الْأُولَى.

وَكَذَا لِلثَّانِي ؛ لِأَنَّ مَعَانِي الْمَفَرَّدَاتِ وَالْهِيَاءَ أَمْوَارٌ خَارِجَةٌ غَالِبًا غَيْرَ قَدِيمَةٍ ، فَكَيْفَ تَكُونُ

هِيَ الْمَرَادُ بِالْكَلَامِ النَّفْسِيِّ؟!

وَمُخَالِفٌ أَيْضًا لِلرَّابِعِ ، ضَرُورَةُ أَنَّهُ غَيْرُ الْمَطَابِقَةِ لِلْوَاقِعِ وَعَدَمِهَا.

وَلِلثَّالِثِ وَالْخَامِسِ ؛ لِأَنَّهُ غَيْرُ تَصْوِيرِ الْأَطْرَافِ وَالْعِلْمِ بِالنَّسْبَةِ بِإِقْرَارِهِمْ.

فَلَا يَكُونُ الْكَلَامُ النَّفْسِيُّ فِي الْخَبْرِ مَعْقُولاً.

وأما ما ذكره من صورة التزوير ، فلا يدلّ على وجود غير المذكورات الخمسة ، فإنّ ترتيب أجزاء الكلام أو معانيه في الذهن لا يقتضي أكثر من تصوّرها قبل النطق . كما إنّ انتفاء العلم عن المخبر الشاكّ أو العالم بالخلاف لا يقتضي إلا انتفاء التصديق بالمخبر به ، لا ثبوت أمر آخر غير الخمسة .

وكذا الحال في الكلام النفسي في الأمر والنهي ؛ لأنّه لا يصحّ أن يراد به الأوّلان ، يعني : اللفظ ومعاني مفرداته وهيئته ، وهو ظاهر ...

ولا الثالث ، يعني : تصوّر الألفاظ والمعاني ..

ولا الرابع ، يعني : الإرادة والكرابة ومقدّماتهما ؛ لأنّ هذين الأمرين ليسا بكلام نفسي عندهم ، ولا نعقل أمراً غير المذكورات يكون كلاماً نفسياً .

وأما خلوّ صوريّة الاعتذار والاختبار عن الإرادة والكرابة ، فلا يدلّ على وجود طلب آخر حتّى يكون كلاماً نفسياً ، فإنّا لا نجد في الصورتين طلباً في النفس أصلاً ، كما لا نجد في غيرهما إلا طلباً واحداً يعبر عنه بالطلب مرّة ، وبالإرادة والكرابة أخرى .

وأما ما قاله من وجود الطلب في الصورتين ، بدليل وجوده عند المخاطب ، وبدليل صحة اعتذار المتكلّم واختباره الدالّة على حصولطلب منه ..

ففيه : إنّ معنى وجود الطلب عند المخاطب إنّما هو تصوّره وفهمه إيه ، فلا يتوقف على حصوله عند المتكلّم في الواقع ، نظير ما يفهمه السامع للخبر الكاذب ، فإنه لا يتوقف على ثبوته في الواقع .

وَمَا صَحَّ الاعتذار والاختبار ، فَلَا تَنْوَقْ إِلَّا عَلَى إِظْهَارِ ثَبَوتِ الْطَّلْبِ ، فَلَا يَكُونُ  
الْمَوْجُودُ فِي الصُّورَتَيْنِ إِلَّا صِيغَةُ الْطَّلْبِ وَصُورَتُهُ لَا حَقِيقَتُهُ .

فَإِنْ قُلْتَ : فَعَلَى هَذَا يَخْلُو الْأَمْرُ وَالنَّهِيُّ عَنِ الْمَعْنَى وَاقْعَا فِي الصُّورَتَيْنِ .  
قُلْتَ : إِنْ أَرِيدُ مِنَ الْخَلْقِ عَنِ الْمَعْنَى اِنْتِفَاءَ ذَاتِهِ وَاقْعَا وَعِنْدَ الْمُتَكَلِّمِ ، فَنَحْنُ نَلْتَزِمُ بِهِ ،  
وَلَا يَضُرُّ فِي الدَّلَالَةِ ، كَمَا فِي الْحَبْرِ الْكَاذِبِ .

وَإِنْ أَرِيدُ اِنْتِفَاؤِهِ فِي مَقَامِ الدَّلَالَةِ عِنْدَ السَّامِعِ ، فَهُوَ مَنْنُوعٌ ؛ لِأَنَّ ثَبَوتَ الْمَعْنَى عِنْدَ  
السَّامِعِ إِنَّمَا يَكُونُ بِتَصْوِيرِهِ لَهُ ، وَهُوَ حَاصِلٌ عِنْدَ سَمَاعِ الْفَظْوَلِ لِلْعَالَمِ بِعِنْاهُ ، وَلَا يَنْوَقُ عَلَى  
الْعِلْمِ بِإِرَادَةِ الْمُتَكَلِّمِ لَهُ .

عَلَى إِنَّهُ قَدْ يَقَالُ : إِنَّ مَعْنَى الْأَمْرِ وَالنَّهِيِّ لَيْسَ هُوَ الإِرَادَةُ وَالْكَرَاهَةُ الْقَائِمَتَيْنِ بِالنَّفْسِ  
حَتَّى يَلْزَمَا اِنْتِفَاءَ الْمَعْنَى فِي صُورَتِيِّ الْأَخْتِبَارِ وَالْأَعْتِذَارِ ، بَلْ هُوَ الإِرَادَةُ وَالْكَرَاهَةُ الْقَائِمَتَانِ  
بِالْفَظْوَلِ بِإِنْشَائِهِ لَهُمَا ؛ لِأَنَّ صِيغَةِ الإِنْشَاءِ مُنْشَأَةٌ وَمُوجَدَةٌ لِمَعَانِيهِمَا ، لَا حَاكِيَّةٌ عَنِ الْأَمْرِ  
نَفْسِيَّةٍ .

غَايَةُ الْأَمْرِ : إِنَّ الْأَمْرَ النَّفْسِيَّ إِذَا ثَبَتَ فِي الْوَاقِعِ تَكُونُ دَاعِيَّةً لِإِنْشَاءِ الْطَّلْبِ  
وَالْإِرَادَةِ وَالْكَرَاهَةِ ... وَإِذَا لَمْ تُثْبِتْ ، يَكُونُ الدَّاعِيُّ غَيْرَهُ ، كَالْأَخْتِبَارِ وَإِظْهَارِ الْعَذْرِ فِي  
الصُّورَتَيْنِ .

فَحِينَئِذٍ يَكُونُ الْمَعْنَى فِي الصُّورَتَيْنِ مُوجَدًا حَقِيقَةً ، كَغَيْرِهِمَا ، إِلَّا أَنَّهُ مُوجَدٌ بِوُجُودِ  
إِنْشَائِيِّ فِي الْجَمِيعِ ، وَمُثْلِهِ الْكَلَامُ فِي سَائِرِ الصِّيَغِ الإِنْشَائِيَّةِ .  
وَكِيفَ كَانَ ، فَنَحْنُ فِي غَنِّيٍّ عَمَّا ذَكَرَهُ الْفَضْلُ عَنْ « الْمَوَاقِفِ » ، فَلَا حَاجَةٌ إِلَى  
الْإِطَالَةِ بِتَحْقيقِ أُمْرِهِ وَالنَّظَرِ فِي مَا أُورِدَهُ عَلَيْهِ .

وأما قوله : « إن كلّ عاقل يعلم أنّ المتكلّم من قامت به صفة التكلّم » .. فقد خالف به الأشاعرة ، حيث قالوا : « المتكلّم من قام به الكلام » كما ذكره القوشجي <sup>(١)</sup> ، وقد فرّ بذلك عمّا أورد عليهم ، وذكره الشريف الجرجاني . على ما نقل عنه . وهو أنّ الكلام هيئات وكيفيات عارضة للصوت القائم بالهواء <sup>(٢)</sup> .

فيكون الكلام قائماً بالهواء ، والهواء ليس قائماً بالمتكلّم حتّى يقال :

ما قام به قائماً بالمتكلّم بالوساطة.

إذا ، نسبة الكلام إلى المتكلّم ليست لقيامه فيه ، بل لأنّ تعين حروفه وكلماته ، ويعيّز بعضها عن بعض .. فلو كان المتكلّم من قام به الكلام ، لم يصحّ إطلاقه على الإنسان .

فالتجأ الشريف وتبعه الفضل إلى القول بأنّ المتكلّم من قام به التكلّم ، ولم يعلما أنّ التكلّم حينئذ يكون بمعنى تعين الحروف وإيجادها ، والمتكلّم بمعنى موجدها .

فيكون النكّل قائماً بذاته تعالى قيام صدور ، بلا حاجة إلى المعنى النفسي ، كما يقوم بالبشر ، ويوصف ككلّ منهما بالمتكلّم بمعنى واحد .

هذا لو حملنا كلامه على ما أراده الشريف .

وأما إذا أخذنا بظاهره ، حيث عرّف « المتكلّم » . بحسب النسخ التي وجدناها . من قامت به صفة المتكلّم ، بصيغة اسم الفاعل لا المصدر ،

(١) شرح التجريد : ٤١٩ .

(٢) انظر مؤداه في تعريف الصوت من كتابه التعريفات : ١٣٥ .

كانت هذه المقدمة لاغية ، والمدار على قوله بعدها : « وَخَالِقُ الْكَلَامِ لَا يُقَالُ إِنَّهُ مُتَكَلِّمٌ » ، وهو دعوى مجردة يردها أيضا ما سبق.

فالحق أن المتكلم من تلبّس بالتكلّم ، وتلبّسه به من حيث إيجاده للكلام في الهواء بمباشرة لسان المتكلّم . كما في كلام الإنسان . ، أو بمباشرة شجرة ونحوها . كما في كلام الله تعالى . ، وهذا نحو من أنحاء التلبّس ، فإنّها مختلفة :

إذ قد تكون بنحو الإيجاد ، كما عرفت ، ومثله الخطاط والصباغ ، فإنّ تلبّسهما بالخطّ والصبغ ، بإيجادهما لهما في الثوب والقرطاس مثلاً .  
وقد تكون بنحو الحلول ، كالحبي والميّت .

وقد تكون بنحو الانتزاع ، كما في صفات الباري جلّ وعلا ، بناء على قول أهل الحق من كون صفاته تعالى عين ذاته خارجا ، منتزعـة منها مفهومـا .

.. إلى غير ذلك من أنحاء التلبّس ، كملابسة التّمار للتّمر بالبيع .

فلا يلزم أن يكون التلبّس مخصوصا بالحلول ، حتى يقال بثبوت الكلام النفسي بناء على تصوّره .

ثم إنّ هذه الملابسات لا تجعل المشتقّات قياسية ، بل تتبع الورود ، فربّ مشتقّ يستعمل مع ملابسة لا يستعمل الآخر معها ، ولا يستعمل هو بدونها .

فلا يرد على دعوى إطلاق « المتكلّم » عليه تعالى بملابسة الإيجاد ، النقض بالذائق

والمحرك ، حيث لا يطلقان عليه تعالى مع إيجاده الذوق والحركة .

على إِنَّه لَو تَمَّ مَا ذَكَرَهُ الْفَضْلُ مِنْ كَوْنِ «الْمُتَكَلِّمُ» وَضَعًا هُوَ مِنْ قَامَ الْمُبْدَا بِهِ قِيَامَ حَلْوٍ ، فَهُوَ بَحْثٌ لِفَظِيٍّ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ مَعَ امْتِنَاعِهِ عَقْلًا ، فَيُلْزِمُ أَنْ يَرَادَ بِهِ مَعْنَى الْمَوْجَدِ .  
مَضَافًا إِلَى أَنَّهُ لَمْ يَعْلَمْ إِطْلَاقَ «الْمُتَكَلِّمُ» عَلَيْهِ تَعَالَى فِي الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ ، وَإِنْ أَطْلَقَ عَلَيْهِ فِيهِمَا أَنَّهُ أَخْبَرَ وَأَمْرَ وَنَحْيَ وَقَالَ وَكَلَمَ وَيَكَلِّمُ ..  
بَلْ إِطْلَاقَ «الْمُتَكَلِّمُ» عَلَيْهِ عَرَفٌ مُسْتَفَادٌ مِنْ إِطْلَاقِ تَلْكَ الْأَمْرَوْنَ فِي الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ عَلَيْهِ تَعَالَى ، فَلَا يَنْفَعُ الْخَصْمُ بِوَجْهِ سَدِيدِ الْأَبْيَةِ .  
ثُمَّ إِنَّهُ عَلَى مَا ذَكَرْنَا مِنْ كَوْنِ الْمُتَكَلِّمِ مُوجَدُ الْكَلَامِ ، يَكُونُ التَّكَلِّمُ مِنَ الصَّفَاتِ الْإِلَاضَافِيَّةِ الْآتِيَّةِ مِنْ جَهَةِ الْقَدْرَةِ : كَالرَّازِقِ وَالْخَالِقِ ، لَا مِنَ الصَّفَاتِ الْذَّاتِيَّةِ الْقَدِيمَةِ الَّتِي هِيَ فِي عَرْضِ الْقَدْرَةِ : كَالْحَيِّ وَالْعَالَمِ ، خَلَافًا لِلْأَشَاعِرَةِ .  
هَذَا ، وَالْأَعْجَبُ مِنَ الْأَشَاعِرَةِ : الْحَنَابِلَةُ ، فَإِنَّهُمْ وَافَقُوا الْأَشَاعِرَةِ فِي قَدْمِ كَلَامِهِ ، لَكِنْ قَالُوا : هُوَ حُرُوفٌ وَأَصْوَاتٌ قَائِمَةٌ بِذَاتِهِ تَعَالَى ؟ كَمَا نَقَلَهُ عَنْهُمْ فِي «الْمَوَاقِفِ» وَ«شَرِحِ التَّجْرِيدِ» لِلْقَوْشَجِيِّ<sup>(١)</sup> .  
وَنَقَلا عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ قَالَ : «الْجَلْدُ وَالْغَلَافُ قَدِيمَانِ» أَيْضًا<sup>(٢)</sup> .  
وَهَذَا هُوَ الْجَهْلُ الْمُفْرَطُ !  
وَسِيَّدُ الْمُصَنِّفِ ؛ دَلَالَةُ الْعُقْلِ عَلَى حَدُوثِ الْحُرُوفِ ، فَانتَظِرْ .

(١) المَوَاقِفُ : ٢٩٣ ، شَرِحُ التَّجْرِيدِ : ٤١٦ .

(٢) المَوَاقِفُ : ٢٩٣ ، شَرِحُ التَّجْرِيدِ : ٤١٦ ؛ أَيْ : «فَضْلًا عَنِ الْمَصْحَفِ» كَمَا جَاءَ فِي شَرِحِ التَّجْرِيدِ وَشَرِحِ الْمَوَاقِفِ ٨ / ٩٢ .

## كلامه تعالى متعدد

قال المصنف . أعلى الله درجته .<sup>(١)</sup> :

### [المطلب] الثاني

#### في أنّ كلامه تعالى متعدد

المعقول من الكلام . على ما تقدم . أنّه الحروف والأصوات المسموعة ، وهذه الحروف المسموعة إنما تلتعم كلاماً مفهوماً إذا كان الانتظام على أحد الوجوه التي يحصل بها الإدراك ، وذلك بأن يكون : خبراً ، أو أمراً ، أو نهياً ، أو استفهاماً ، أو تنبئها ؛ وهو الشامل للتميّز ، والترجّي ، والتعجب ، والقسم ، والنداء ؛ ولا وجود له إلّا في هذه الجزئيات .  
والذين أثبتو قدم الكلام اختلفوا ، فذهب بعضهم إلى أنّ كلامه [ تعالى ] واحد مغاير لهذه المعاني ؛ وذهب آخرون : إلى تعدده<sup>(٢)</sup> .  
والذين أثبتو وحدته خالفوا جميع العقلاة في إثبات شيء

(١) نجح الحق : ٦٠ - ٦١.

(٢) انظر : الأربعين في أصول الدين . للفخر الرازي . ١ / ٢٤٩ - ٢٥١ ، شرح العقائد النسفية . للفتاازاني . ٤١٨ - ٤١٩ . ١١٠ ، ٩١ - ٩٤ ، شرح المواقف ٨ / ١١١ .

لا يتصرّرونَهُمْ وَلَا خصوْمَهُمْ!

وَمَنْ أَثْبَتَ لِلَّهِ تَعَالَى وَصْفًا لَا يَعْقِلُهُ وَلَا يَتَصَرَّفُهُ هُوَ وَلَا غَيْرُهُ ، كَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يَجْعَلُ

إِمامًا يَقْتَدِي بِهِ ، وَيَنْأَى بِهِ الْحُكْمَ؟!

\* \* \*

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

الأشاعرة لما أثبتو الكلام النفسي جعلوه كسائر الصفات ، مثل :  
 العلم والقدرة ، فكما إن القدرة صفة واحدة تتعلق بمقدورات متعددة ، كذلك الكلام  
 صفة واحدة تنقسم إلى الأمر والنهي والخبر والاستفهام والنداء .  
 وهذا بحسب التعلق ، كذلك الكلام الواحد باعتبار تعلقه بشيء على وجه مخصوص  
 يكون خبرا ، وباعتبار تعلقه بشيء آخر [أ] وعلى وجه آخر يكون أمرا ، وكذا الحال في  
 الباقي .  
 وأما من جعل الكلام عبارة عن الحروف والأصوات ، فلا شك أنه يكون متعددا  
 عنده .

فالنزاع بيننا وبين المعتزلة والإمامية في إثبات الكلام النفسي ، فإن ثبت ، فهو قديم  
 واحد كسائر الصفات ؛ وإن انحصر الكلام في اللفظي ، فهو حادث متعدد ؛ وقد أثبتو  
 الكلام النفسي ... ، فطامّات الرجل ليست إلا التّهّات .

\* \* \*

---

(١) إبطال نهج الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١ / ٢١٦ .

**وأقول :**

صريح الفضل وغيره أنَّ الكلام النفسي مدلول الكلام اللفظي ، ومعه كيف يكون اللفظي متعددًا دون النفسي؟! وإلا خرج عن كونه مدلولاً مرتبًا في النفس على حسب ترتيب اللفظي!

على إِنَّه لا وجه لأنَّ يحصل مفهوم الكلام بمجرد تعلقه بأنواع الكلام من دون أن يكون في نفسه على أحد الهيئات المخصوصة.

ثمَّ ما أراد بتعلقه بالأمر والنهي وأخواهما؟!

فإنْ أراد به إيجاده لها ، فلا نعرف صفة ذاتية بها الإيجاد سوى القدرة.

وإنْ أراد كونه جنساً لها ، لزم وجود الجنس في القدم بدون الفصل ، وهو باطل.

وإنْ أراد به عروضه عليها ، لزم عروض القديم في قدمه على الحادث في حدوثه ، وهو ممتنع ؛ ولا يمكن وجوده قبلها ؛ لامتناع قيام العرض بلا عروض.

وإنْ أراد العكس ، وأنَّه عروض لها ، فإنَّ كان عروضها في القدم ، نافي فرض

حدوثها ، ولزم عروض الحادث في حدوثه على القديم في قدمه .. وإنَّ كان عروضها حال حدوثها ، لزم أن لا يكون في القدم كلاماً لعدم العروض حينئذ ؛ ولا نتصور وجهاً لكونه كلاماً حقيقياً قبل العروض.

وإنْ أراد به ما هو من نحو الانكشاف وتعلق العلم بالمعلوم ، فقد

صار علما ؟ وهو كما ترى.

وإن أراد غير ذلك ، فليبيّنه أصحابه حتى نعرف صحته من فساده.

وبالجملة : كما لا نعقل معنى للكلام النفسي ، لا نعقل وجهاً صحيحاً لتعلقه ، لا سيّما مع حفظ دلالة الكلام اللفظي عليه على نحو دلالة اللفظ على معناه المطابقي .

\* \* \*



## حدوث الكلام

قال المصنف . طاب ثراه . <sup>(١)</sup> :

### المطلب الثالث

#### في حدوثه

العقل والسمع متطابقان على إنّ كلامه تعالى محدث ليس بأزلي ؛ لأنّه مرّكب من الحروف والأصوات ، ويكتنف اجتماع حرفين في السمع دفعة واحدة ، فلا بدّ أن يكون أحدهما سابقاً على الآخر ، والمبوبق حادث بالضرورة ، والسابق على الحادث بزمان متناه حادث بالضرورة ، وقد قال الله تعالى : **( ما يأتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ مُحَمَّدٌ )** <sup>(٢)</sup>.

وخالفت الأشاعرة جميع العقلاة في ذلك ، فجعلوا كلامه تعالى قدّيما لم ينزل معه ، وأنّه تعالى في الأزل يخاطب العقلاة المعدومين ! <sup>(٣)</sup>.

وإثبات ذلك في غاية السفة والنقص في حّقه تعالى ، فإنّ الواحد منّا لو جلس في بيت وحده منفرداً وقال : يا سالم قم ، ويا غانم اضرب ،

---

(١) نهج الحق : ٦٢ - ٦١.

(٢) سورة الأنبياء : ٢١ - ٢.

(٣) انظر : اللمع . للأشعري . : ٣٦ ، الملل والنحل . للشهرستاني . ١ / ٨٢ ، الأربعين . للرازي . ١ / ٢٥٠ . ٢٥٨ ، شرح العقائد النسفية . للفتاازني . : ١٠٨ وما بعدها.

ويا سعد كل ، ولا أحد عنده من هؤلاء ، عدّه كل عاقل سفيها جاهلا عادما للتحصيل ،  
فكيف يجوز منهم نسبة هذا الفعل <sup>(١)</sup> الدال على السفة والجهل والحمق إليه تعالى؟!  
وكيف يصح منه تعالى أن يقول في الأزل : ( يا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمْ ) <sup>(٢)</sup> ولا  
مخاطب هناك ، ولا ناس عنده؟!

[ ويقول : ( يا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ ) <sup>(٣)</sup> [ <sup>(٤)</sup> ويقول : ( يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ) <sup>(٥)</sup> ]  
[ و [ <sup>(٦)</sup> ( أَقِيمُوا الصَّلَاةَ ) <sup>(٧)</sup> و ( لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ ) <sup>(٨)</sup> و ( لَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ ) <sup>(٩)</sup> و ( أَوْفُوا بِالْعُهُودِ ) <sup>(١٠)</sup> !

وأيضا : لو كان كلامه قدّيما لزم صدور القبيح منه تعالى ؛ لأنّه إن لم يف بكلامه في  
الأزل [ شيئاً ] كان سفها ، وهو قبيح عليه [ تعالى ] ، وإن أفاد فاما لنفسه ، أو لغيره ..

(١) في المصدر : « العقل ». .

(٢) سورة البقرة ٢ : ٢١.

(٣) سورة النساء ٤ : ١ ، سورة الحجّ ٢٢ : ١ ، سورة لقمان ٣١ : ٣٣ .

(٤) ما بين القوسين المعقوفين ليس في المصدر ولا في الأصل ، وأثباتنا من إحقاق الحق ١ / ٢١٩ .

(٥) سورة البقرة ٢ : ١٠٤ و ١٥٣ و ١٧٢ ، سورة آل عمران ٣ : ١٣٠ ، سورة النساء ٤ : ١٩ و ٢٩ ،  
سورة المائدة ٥ : ١ و ٢ ، وآيات كثيرة أخرى في سور القرآن الكريم.

(٦) أثباتنا لضرورة النسق.

(٧) سورة البقرة ٢ : ٤٣ و ١١٠ ، سورة الأنعام ٦ : ٧٢ ، سورة التور ٢٤ : ٥٦ ، سورة الروم ٣٠ : ٣١ ،  
وغيرها من الآيات في سور أخرى.

(٨) سورة البقرة ٢ : ١٨٨ ، سورة النساء ٤ : ٢٩ .

(٩) سورة الأنعام ٦ : ١٥١ ، سورة الإسراء ١٧ : ٣١ .

(١٠) سورة المائدة ٥ : ١ .

والأول باطل ؛ لأنّ المخاطب إنما يفيد نفسه لو كان يطرب في كلامه ، أو يكرره ليحفظه ، أو يتبعّد به كما يتبعّد (١) الله بقراءة القرآن ؛ وهذه في حقه محال لتنزعه عنها. والثاني باطل ؛ لأن إفادة الغير إنما تصحّ لو خاطب غيره ليفهمه مراده ، أو يأمره بفعل ، أو ينهاه عن فعل.

ولما لم يكن في الأزل من يفيده بكلامه شيئاً من هذه ، كان كلامه سفهاً وعبثاً ! وأيضاً : يلزم الكذب في إخباره تعالى ؛ لأنّه قال في الأزل : ( إنّا أَرْسَلْنَا نُوحًا ) (٢) [ و ] ( إنّا ... أَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ ) (٤) و ( أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ ) (٥) و ( ضَرَبْنَا لَكُمُ الْأَمْثَالَ ) (٦) ، مع إنّ هذه إخبارات عن الماضي ، والإخبار عن وقوع ما لم يقع في الماضي كذب ؛ تعالى الله عنه. وأيضاً : قال الله تعالى : ( إنما قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرْدَنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ) (٧) ، وهو إخبار عن المستقبل ، فيكون حادثاً.

(١) كذا في الأصل ، وهو تصحيف ؛ لأنّ قوله : « تعبد الله » لا يصحّ تعدّيته مباشرة بغير حرف الجرّ ، بل يقال : « تعبد لله » ؛ لأنّ قول القائل : « تعبد فلان فلانا » أي اتّخذه عبداً ؛ وفي المصدر : « يعبد » وهو الصحيح.

(٢) سورة نوح ٧١ : ١.

(٣) أثبتناها لتوحيد النسق.

(٤) سورة النساء ٤ : ١٦٣.

(٥) سورة يونس ١٠ : ١٣.

(٦) سورة إبراهيم ٤ : ٤٥.

(٧) سورة النحل ١٦ : ٤٠.

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

قد سبق الإشارة إلى أن النزاع بين الأشاعرة والمعتزلة ومن تابعهم من الإمامية في إثبات الكلام النفسي<sup>(٢)</sup>.

فمن قال بثبوته ، فلا شكّ أنّه يقول بقدمه ؛ لامتناع قيام الحوادث بذاته تعالى.  
ومن قال بأنّه مركب من الحروف والأصوات ، فلا شكّ أنّه يقول بحدوثه ، ونحن  
نوافقه فيه.

فكـلـ ما أورده على الأشاعرة ، فهو إيراد على غير محلـ النزاع ؛ لأنـه يقول : إنـ الكلام  
مرـكـب من الحروف ، ثمـ يقول بحدوثه ؛ وهذا مـا لا نـزاع فيه.

نعم ، لو قال بإثبات الكلام النفسي ثمـ يثبت حدوثه يكون محلـ النزاع.  
وأـمـا ما استدلـ به على الحدوث من قوله تعالى : ( ما يـأتـيـهـمـ مـنـ دـكـرـ مـنـ رـبـهـمـ مـحـدـثـ )  
(<sup>(٣)</sup> ، فهو يـدلـ على حدوث اللفظ ، ولا نـزاع فيه.

وأـمـا الاستدلال بـأنـ الأمر والخبر في الأزل ولا مـأـمور ولا سـامـع ، فيه سـفـه . كما ذـكرـه  
في طـامـاته . . .

**فـاجـوابـ أـنـ ذـلـكـ السـفـهـ الذـيـ اـدـعـيـتمـوـهـ إـنـماـ هوـ فـيـ الـفـظـ ،ـ وـأـمـاـ كـلامـ**

(١) إبطال نجح الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١ / ٢٢٠ - ٢٢١ .

(٢) تقدـمـ فيـ الصـفـحةـ ٢٣٧ .

(٣) سورة الأنبياء : ٢١ . ٢ .

النفس فلا سفة فيه ، ومثاله . على وفق ما ذكر . أَنَّ الْوَاحِدَ مَنْ لَوْ جَلَسَ فِي بَيْتِ وَحْدَهُ مَنْفَرِدًا ، وَرَتَّبَ فِي نَفْسِهِ أَنْوَاعَ الْأَوْامِرِ لِجَمَاعَةِ سَيَّأْتُونَ عَنْهُ ، وَلَا يَتَلَقَّظُ بِهِ ، فَلَا يَكُونُ سَفَهًا وَلَا حِمَاقةً ، بل السفيه من نسبة إلى السفة.

فالكلام النفسي : هو المعنى القائم بذات الله تعالى في الأزل ، ولا تلتفظ بذلك الكلام ، بل هو لجماعة سيحدثون ، ويكون التلتفظ به بعد حدوثهم وحدوث أفعالهم التي تقتضي الأمر والنهي والإخبار والاستفهام ، فلا سفة ولا حمامة كما ادعاه.

وبهذا الجواب . أيضا . يندفع ما ذكره من لزوم صدور القبيح من الله تعالى ؛ لأنَّ ذلك في التلتفظ بالكلام النفسي ، ونحن نسلم أن لا تلتفظ في الأزل ، بل هناك معان قائمة بذات الله تعالى ، قديمة.

وأيضا : يندفع ما ذكره من لزوم الكذب ؛ لأنَّ الصدق والكذب صنفان للكلام الذي يتلتفظ به ، لا المعاني المزورة<sup>(١)</sup> في النفس ، المقوله بعد هذا لمن سيحدث.

وأمَّا الاستدلال على حدوث الكلام بقوله تعالى : (إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ تَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ )<sup>(٢)</sup> لأنَّه إخبار عن المستقبليكون حادثا ..

فالجواب عنه أنَّ لفظ (كُنْ) حادث ، ولا نزاع لنا فيه.

إِنَّمَا النَّزَاعُ فِي الْمَعْنَى الْأَزْلِيِّ النَّفْسَانِيِّ ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ كَوْنِ مَدْلُولٍ [ لَفْظَةٌ ] (كُنْ) فِي ذات الله تعالى : حدوثه.

(١) كان في الأصل : «المزورة» وهو تصحيف ، وما أثبتناه من المصدر.

(٢) سورة النحل ١٦ : ٤٠ .

وأقول :

غاية المصنف من الدليل العقلي هو إثبات حدوث ما يتعقل من كلامه تعالى ، ولا يتعقل إلا اللفظي ، ولا محل لإثبات حدوث النفسي عقلا ؛ لأنّه فرع المعقولة . وأما الأدلة السمعية ، فإنّما تذكر لإثبات الانحصر باللفظي ، أو لإثبات حدوث النفسي على فرض المعقولة .

على إنّه قد يقال : إنّ الكلام النفسي عندهم مدلول للكلام اللفظي ، فينبغي أن يكون مركبا في النفس كتركيب اللفظي ، ومرتبًا كترتيبه ، فيلزم تقدّم بعض أجزائه على بعض ، وهو يقتضي الحدوث .

هذا ، وحکى شارح « المواقف » عن الماتن في مقالة مفردة ، إنّه فسر الكلام النفسي بالأمر القائم بالغير ، الشامل للفظ والمعنى جميعا ، وزعم إنّه قائم بذات الله تعالى ، وأنّه قديم ؛ لأنّ الترتيب إنّما هو في التلفظ ، بسبب عدم مساعدة الآلة ، فالتلفظ حادث دون المفهوم .<sup>(١)</sup>

وأورد عليه القوشجي بأنّ هذا خارج عن طور العقل ، وما هو إلا مثل أن يكون حركة مجتمعة الأجزاء في الوجود ، لا يكون لبعضها تقدّم على بعض <sup>(٢)</sup> ؛ وهو حسن . وأما ما أجاب به الخصم عن قوله تعالى : ( ما يأتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ

(١) شرح المواقف / ٨ / ١٠٣ - ١٠٤ .

(٢) انظر : شرح التجريد : ٤٢١ .

### رَبِّهِمْ مُحَمَّدٌ )<sup>(١)</sup>.

ففيه : أن المراد بالذكر هو القرآن . الذي هو كلام الله تعالى . من دون لحاظ أنه لفظي .

فإذا دلت الآية على حدوث كلامه من حيث هو كلامه ، ثبت حدوثه حتى لو كان نفسيا ، أو يثبت الانصار باللفظي .

ومثل الآية المذكورة قوله تعالى : ( إِنَّا نَحْنُ نَرَأَلِنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ) <sup>(٢)</sup> ، فإن منزل الحفظ لا يكون إلا محدثا ؛ لأن تزييه على التدريج ، ولا تنزيل إلا للفظ ! وأما ما أجاب به عن السفة ، بأنه إنما هو باللفظ ، فمردود بأن الطلب مطلقا سفه حتى لو كان في النفس !

وأما مثاله فلا طلب فيه فعلا ، وإنما الموجود فيه هو العزم على الطلب ، أو تصوير الطلب ، وإلا كان سفها بالضرورة !

ومنه يعلم ما في جوابه عن لزوم صدور القبيح منه تعالى .

فإن قلت : إنما يلزم السفة إذا خوطب المعدوم ، وطلب منه إيقاع الفعل في حال عدمه ؛ وأما إذا طلب منه على تقدير وجوده ، فلا ، كما في طلب الرجل تعلم ولده الذي يعلم أنه سيولد ، وكما في خطاب النبي كل مكلف يولد إلى يوم القيمة .

قلت : البديهة حاكمة بسفه من يخاطب معدوما ويطلب منه ، سواء طلب منه في حال عدمه أم على تقدير وجوده ، سواء خاطبه خاصة أم في

(١) سورة الأنبياء ٢١ : ٢ .

(٢) سورة الحجر ١٥ : ٩ .

ضمن جماعة حاضرين ؛ لأنّ أصل التوجّه إليه بالطلب سفه !  
وأيّاً مثال الولد ، فليس فيه إلّا الميل والعزم على الطلب ..  
قال في « شرح المواقف » : « أمّا نفس الطلب ، فلا شكّ في كونه سفها ، بل قيل  
: هو غير ممكن ؛ لأنّ وجود الطلب بدون من يطلب منه شيء محال » <sup>(١)</sup>.  
كما إنّ خطاب النبي ﷺ إنّما هو للحاضرين ، ويبتئن من عداهم بأدلة اشتراك الأمة في  
التكليف .

وأيّاً ما أجاب به عن لزوم الكذب ، فمناقشة لفظيّة ، ليس لها . لو صحت . أثر في  
دفع الإشكال ؛ لأنّ المصود أنّ قوله تعالى في الأزل : ( إِنَّا نَحْنُ نَرْتَلُنَا الذِّكْر ) <sup>(٢)</sup> .. ( إِنَّا  
أَرْسَلْنَا نُوحًا ) <sup>(٣)</sup> حكم غير مطابق للواقع ، ينزع الله تعالى عن مثله ، فلا أثر لعدم تسميته  
كذباً في الاصطلاح .

ومنه يعلم بطلان ما أجيّب به ، من أنّ كلامه تعالى في الأزل لا يتّصف بالماضي  
والحال والاستقبال ؛ لعدم الزمان ، وإنّما يتّصف بذلك بحسب التعلقات بعد حدوث  
الأزمنة .

وذلك لأنّ عدم صحة انتصافه في الأزل بالماضي لا يجعل قوله تعالى في الأزل : ( إِنَّا  
أَرْسَلْنَا نُوحًا ) حكماً صادقاً مطابقاً للواقع حتّى يرتفع الإشكال .

بل هذا الجواب قد كشف عن إشكال آخر عليهم ، وهو عدم صحة قولهم : إنّ  
النفسي مدلول اللفظي ، إذ لا يمكن أن يكون ما ليس له زمان

(١) شرح المواقف ٨ / ٩٧ .

(٢) سورة الحجر ١٥ : ٩ .

(٣) سورة نوح ٧١ : ١ .

عين مدلول ما هو مقيد بالزمان ، اللهم إلّا أن يدعى أن مراد المجيب أن الكلام النفسي . المدلول للّفظي . هو ما قيد بالتعلقات الحادثة ، فلا يرد شيء من ذلك ، ولكنّه لا يتمّ على مذهبهم لقولهم بقدم النّفسي .

ثم لا يخفى أنّ مثل قوله تعالى : (إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا) لا يصحّ أن يكون الكلام النفسي فيه من قبيل : (وَنُفِخَ فِي الصُّورِ) <sup>(١)</sup> مما ليس بماض ونزل منزلة الماضي ، حتّى يرتفع الكذب .

وذلك لأنّ التنزيل للمعنى يستدعي دلالة اللفظ على المنزّل ، ومن المعلوم أنّ لفظ قوله تعالى : (أَرْسَلْنَا نُوحًا) دالّ على الماضي حقيقة ، لا الماضي تنزيلا . وأمّا ما أجاب به عن قوله تعالى : (إِنَّا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ) .. الآية <sup>(٢)</sup> .

ففيه : إنّ الآية تدلّ على حدوث الأمر التكويني في المستقبل ، بما هو حامل للمعنى . الذي هو الكلام النفسي عندهم ، إذ ليس المقصود مجرّد حدوث لفظ (كُنْ) ؛ لأنّ الأثر في التكوين ليس للّفظ نفسه ، بل لما تحمل من المعنى القائم بالنفس ، وهو الذي يتفرّع عليه كون الشيء وحدوثه في المستقبل ، وتفرّعه عليه هنا ظاهر في حدوثه بعد انقضائه ، ولا ينقضي إلّا الحادث ؛ لأنّ ما ثبت قدمه امتنع عدمه !

\* \* \*

(١) سورة يس ٣٦ : ٥١ ، وسورة ق ٥٠ : ٢٠ .

(٢) سورة النحل ١٦ : ٤٠ .



## استلزم الأمر للإرادة والنهي للكراهة

قال المصطفى . قدس الله نفسه . <sup>(١)</sup> :

### المطلب الرابع

#### في استلزم الأمر والنهي : الإرادة والكراهة

كل عاقل يريده من غيره شيئاً على سبيل الجزم فإنه يأمره به ، وإذا كره الفعل فإنه ينهى عنه .

وإن الأمر والنهي دليلان على الإرادة والكراهة .

وخالفت الأشاعرة جميع العقلاة في ذلك ، وقالوا : إن الله تعالى يأمر دائماً بما لا يريده ، بل بما يكرهه ، وإن أنه ينهى عمما لا يكرهه ، بل عمما يريده <sup>(٢)</sup> ! وكل عاقل ينسب من يفعل هذا إلى السفه والجهل ، تعالى الله عن ذلك علوّاً كبيراً .

---

(١) نجح الحق : ٦٣ .

(٢) انظر ذلك تصريحاً أو مؤدي في : الإبانة عن أصول الديانة : ١٣١ . ١٢٦ ، اللمع في الرد على أهل الزبغ والبدع : ٥٨ . ٥٦ ، تمهيد الأوائل : ٣١٩ . ٣٢٢ ، الفصل في الملل والأهواء والنحل ٢ / ١٦٨ . ١٧٠ ، الملل والنحل . للشهرستاني . ١ / ٨٤ . ٨٣ ، الأربعين في أصول الدين . للفخر الرازي . ١ / ٣٤٣ . ٣٤٤ ، محضل أفكار المتفقدين والمتناхرين : ٢٨٨ . ٢٨٩ ، المسائل الخمسون : ٦٠ ، شرح المقاصد ٤ / ٢٧٤ ، شرح العقائد النسفية : ١٣٨ . ١٤١ ، شرح المواقف ٨ / ١٧٣ . ١٧٤ .

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

**مذهب الأشاعرة** : إن الله تعالى مرید لجمیع الكائنات ، غیر مرید لما لا يكون ، فکلّ کائن مراد له ، وما ليس بكائن ليس بمراد له<sup>(٢)</sup>.

**ومذهب المعتزلة ومن تبعهم من الإمامية** : إنّه تعالى مرید للمأمور به ، کاره للمعاصي والکفر<sup>(٣)</sup>.

**ودليل الأشاعرة** : إنّه تعالى خالق الأشياء كلّها ، وخالق الشيء بلا إکراه مرید له بالضرورة<sup>(٤)</sup> ، والصفة المرجحة لأحد المقدورين هو الإرادة ، ولا بد منها . فإذا ثبت أنّه مرید لجمیع الكائنات.

**وأما المعتزلة** ، فإنهم لما ذهبوا إلى أنّ أفعال العباد مخلوقة لهم ، وأثبتوا في الوجود تعدد الخالق ، يلزمهم نفي الإرادة العامة ، فالله تعالى عندهم ي يريد الطاعات ويكره المعاصي ، فيأمر بالطاعات وينهى عن المعاصي لأنّها ليست من خلقه .

**وعند الأشاعرة** : إنّه تعالى يريد الطاعات ويأمر بها . وهذا ظاهر .

(١) إبطال نهج الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١ / ٢٢٣ - ٢٢٤ .

(٢) الفصل في الملل والأهواء والتحل ٢ / ١٧٠ ، الأربعين في أصول الدين ١ / ٣٤٣ ، شرح المواقف ٨ / ١٧٣ .

(٣) انظر ذلك صراحة أو مضمونا في : شرح الأصول الخمسة : ٤٥٦ - ٤٥٧ ، شرح جمل العلم والعمل : ٥٦ . ٦٠ ، شرح المواقف ٨ / ١٧٣ .

(٤) المسائل الخمسون : ٦٠ - ٥٩ ، شرح المواقف ٨ / ١٧٤ .

وَيَرِيدُ الْمَعَاصِي وَيَنْهَا <sup>(١)</sup>.

وَالْأَمْرُ غَيْرُ الْإِرَادَةِ - كَمَا مَرَّ فِي الْفَصْلِ السَّابِقِ - ، وَلِيُسَمِّيَ الْمَرَادُ مِنَ الْإِرَادَةِ الرَّضَا  
وَالْإِسْتِحْسَانِ ..

فَقُولُهُ : إِنَّ الْأَشَاعِرَةَ يَقُولُونَ : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَأْمُرُ بِمَا لَا يَرِيدُهُ » أَرَادَ بِهِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى  
يَأْمُرُ بِإِيمَانِ الْكَافِرِ وَلَا يَرِيدُهُ .

فَالْحَذْوَرُ الَّذِي ذُكِرَ مِنْ مُخَالَفَةِ الْعُقَلَاءِ نَاشِئٌ مِنْ عَدَمِ تَحْقِيقِ مَعْنَى الْإِرَادَةِ ..  
فَإِنَّ الْمَرَادَ بِالْإِرَادَةِ هَاهُنَا هُوَ التَّقْدِيرُ وَالتَّرجِيحُ فِي الْخَلْقِ ، لَا الرَّضَا وَالْإِسْتِحْسَانُ كَمَا  
هُوَ الْمُتَبَادرُ ، فَذَهَبَ إِلَى اعْتِبَارِ مَعْنَى الْإِرَادَةِ بِحِسْبِ الْعُرْفِ .  
وَإِذَا تَحْقَقَتْ مَعْنَى الْإِرَادَةِ عَلِمْتَ مَرَادَ الْأَشَاعِرَةِ ، وَأَنَّهُ لَا نَسْبَةٌ لِلْجَهْلِ وَالسُّفْهِ إِلَى اللَّهِ  
، تَعَالَى عَنْ ذَلِكَ كَمَا ذُكِرَهُ .

\* \* \*

---

(١) شَرْحُ المَوْاقِفِ ٨ / ١٧٣ - ١٧٤ .

### وأقول :

لا يخفى أن المصنف ؛ قد ذكر أمرا ضروريا ، وهو : أن أمر العاقل بشيء دليل على رضاه به ، وإرادته له من الغير ؛ وأن نفيه عن شيء دليل على عدم رضاه به ، وكراهته له .  
وذكر أن الأشاعرة خالفوا العقلاء في ذلك فقالوا : إن الله سبحانه يأمر بما لا يرضى  
ولا يريد ، وينهى عمما يرضى ويريد ...

ووجهه : إن الأفعال عندهم مخلوقة لله تعالى ، وبالضرورة أن الفاعل قادر المختار إنما يفعل ما يرضى ويريد ، ويترك ما لا يرضى ولا يريد .  
فإذا فرض أنه سبحانه أمر بما ترك ، فلا بد أن يكون قد أمر بما لا يرضى ولا يريد ..  
وإذا فرض أنه نهى عمما فعل ، فلا بد أن يكون قد نهى عمما رضي وأراد .  
وهذا يستوجب السفة ، تعالى الله عنه وعن كل نقص .

وحاصل جواب الفضل . بعدهما أطال في فضول الكلام . أن معنى الإرادة في كلام الأشاعرة : هو التقدير .

فيكون معنى قولهم : يأمر بما لا يريد ، وينهى عمما يريده ؛ أنه يأمر بما لا يقدر ، وينهى عمما يقدر ؛ وهذا لا يستلزم السفة .  
وفيه : إن تقدير الشيء وإيجاده فرع الرضا به والإرادة له ، وإن عدم تقدير الشيء  
 وعدم إيجاده فرع عدم الرضا به وعدم الإرادة له .

فإذا فرض أن الله سبحانه أمر بما لم يقدر ونفي عما قدر ، فقد لزم أن يكون أمراً بما لا يرضى ولا يريد ، وناهياً عما يرضى ويريد ؛ وهو السفة ، تعالى الله عنه وجل شأنه.

على إن تفسيره للإرادة بالتقدير خطأ ؛ لأنّها صفة ، والتقدير فعل !

ثم إن قوله : « وعند الأشاعرة أنّه تعالى يريد الطاعات ويأمر بها ». غير متوجه ؛ لأنّه إن قصد كل الطاعات وغير صحيح ؛ لأنّه تعالى عندهم إلّا أراد بعضها ، وهو ما أوجده خاصة.

وإن أراد بعضها ، فذكره له فضلة ؛ لأنّ كلام المصنّف ؛ تعالى ليس في المراد عندهم من الطاعات ، بل في غير المراد الذي لم يتعلّق به الوجود.

وإنّما قيد المصنّف بالدّوام في ما نقله عنهم بقوله : « قالوا : إن الله تعالى يأمر دائمًا بما لا يريد » للإشارة إلى استمرار ترك الطاعات باستمرار الأزمنة ، أو إلى أن أمره بما لا يريد دائم بدوام ذاته على ما زعموه من الكلام النفسي !

والله العالم.

\* \* \*



## كلامه تعالى صدق

قال المصطفى . أعلى الله درجته . <sup>(١)</sup> :

### المطلب الخامس

#### في أنّ كلامه تعالى صدق

إعلم أنّ الحكم بكون كلام الله صادقا لا يجوز عليه الكذب ، إنما يتم على قواعد العدلية <sup>(٢)</sup> ، الذين أحالوا صدور القبيح عنه تعالى من حيث الحكمة .  
ولا يتمشى على مذهب الأشاعرة لوجهين :

**الأول :** إنّهم أسندوا جميع القبائح إليه تعالى ، وقالوا : لا مؤثر في الوجود . من القبائح بأسرها ، وغيرها . إلا الله تعالى <sup>(٣)</sup> ، ومن يفعل أنواع

---

(١) نجح الحق : ٦٤ . ٦٣

(٢) هو اسم يطلق على الإمامية ومن تابعهم من المعتزلة ؛ لأنّهم قائلون بالعدل الإلهي .. إلا أنّ مراد المصطفى هنا هو الإمامية ؛ لاقتضاء مقام البحث .

(٣) خلق أفعال العباد . للبخاري . : ٢٦٠ . ٢٥ ، اللمع في الرد على أهل الزيف والبدع : ٧٢ . ٧١ ، الإبانة عن أصول الديانة : ١٢٦ . ١٣١ ، المسألة ١٩٤ . ٢٠٥ وص ١٤٢ ذيل المسألة ٢٢٦ وص ١٤٦ جواب ٢٣٣ ، تمهيد الأوائل : ٣١٧ . ٣١٩ ، الإنصاف . للباقياني . : ٤٣ ، الفصل في الملل والأهواء والنحل / ٢ ، ٩٩ ، الاقتصاد في الاعتقاد . للغزالى . : ١١٦ . ١١٥ الدعوى الرابعة ، الملل والنحل . للشهرستاني . ١ / ٨٣ ،

[الشرك و ] الظلم والجور والعدوان وأنواع المعاishi [ وإلقيائح المنسوبة إلى البشر ] كيف يمتنع أن يكذب في كلامه؟! وكيف يقدر الباحث على إثبات وجوب كونه صادقاً؟!

الثاني : إنَّ الكلام النفسي عندهم مغاير للحروف والأصوات<sup>(١)</sup> ، ولا طريق لهم إلى إثبات كونه تعالى صادقاً في الحروف والأصوات !

\* \* \*

الأربعين في أصول الدين . للفخر الرازي . ١ / ٣٢٠ الفرقة الرابعة ، المسائل الخمسون : ٦٠ . ٥٩ . ٣٤ ،  
شرح العقائد النسفية : ١٣٥ ، شرح المقاصد ٤ / ٢٢٣ و ٢٣٨ وما بعدها ، شرح المواقف ٨ / ١٤٥ . ١٤٦ و  
١٧٣ . ١٧٤ ، شرح العقيدة الطحاوية : ١٢٠ . ١٢١ .

(١) الاقتصاد في الاعتقاد . للغزالى . : ٧٥ ، المسائل الخمسون في أصول الدين : ٤٥ المسألة ٢٩ ، شرح العقائد  
النسفية : ١٠٩ . ١٠٨ ، شرح المقاصد ٤ / ١٤٣ . ١٤٦ ، شرح المواقف ٨ / ٩٣ . ٩٤ .

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

**مذهب الأشاعرة :** إِنَّهُ تَعَالَى يَمْتَنِعُ عَلَيْهِ الْكَذْبُ ، وَوَافِقُهُمُ الْمُعْتَزِلَةُ فِي ذَلِكَ ..

**أَمَّا عِنْدَ الْأَشَاعِرَةِ :** فَلَا لِلَّهِ نَقْصٌ ، وَالنَّقْصُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مُحَالٌ ..

**وَأَمَّا عِنْدَ الْمُعْتَزِلَةِ :** فَلَا لِلَّهِ الْكَذْبُ قَبِيحٌ ، وَهُوَ سُبْحَانَهُ لَا يَفْعُلُ الْقَبِيحَ<sup>(٢)</sup>.

وقال صاحب «المواقف» : إنَّمَا لم يظهر لي فرق بين النقص في الفعل وبين

القبح العقلي فيه ، فإنَّ النقص في الأفعال هو القبح العقلي بعينه فيها ، وإنَّما تختلف العبارة

<sup>(٣)</sup>.

**أقول :**

الفرق أنَّ النقص هنا يراد به النقص في الصفات ، فإنَّه على تقدير جواز الكذب عليه

تتصف ذاته بصفة النقص ، وهم لم يقولوا هاهنا بالنقص في الأفعال ؛ حتَّى لا يكون فرقاً بينه

وبيَنَ القبح العقلي كما ذكره صاحب «المواقف».

فحاصِل استدلال الأشاعرة : إِنَّهُ تَعَالَى لَوْ كَانَ كَاذِبًا لَكَانَ ناقصاً فِي

(١) إِبْطَالُ نَحْجِ الْبَاطِلِ . المُطَبَّعُ ضَمِّنَ إِحْقَاقِ الْحَقِّ . ١ / ٢٢٩ - ٢٣٠ .

(٢) شَرْحُ الْأَصْوَلِ الْخَمْسَةِ : ٣١٨ - ٣١٩ ، شَرْحُ الْمَوَاقِفِ ٨ / ١٠٠ .

(٣) الْمَوَاقِفُ : ٢٩٦ ، وَانْظُرْ : شَرْحُ الْمَوَاقِفِ ٨ / ١٠١ .

صفته .. كما إنّم يقولون : لو كان عاجزاً أو جاهلاً ، لكان ناقصاً في صفتة.

ولم يعتبروا ما يلزم ذلك النقص من القبح الذي يقول به المعتزلة.

فتتأمل ، والفرق دقيق!

ثم إنّ ما ذكره من أنّ عدم جواز الكذب عليه لا يتمشّى على قواعد الأشاعرة ، فهذا

كلام باطل عار عن التأمل!

فإنّ القول بأنّ لا مؤثّر في الوجود إلّا الله ، لا يستلزم إسناد القبائح إليه ؛ لأنّ فعل

القبائح من مباشرة العبد ، فهو غير مستند إلى الخالق.

ثمّ من خلق القبائح فلا بدّ أن يكذب ، ولا يجوز أن يكون صادقاً.

هذا غاية الجهل والعناد والخروج عن قاعدة البحث ، بحيث لو نسب هذا الكلام إلى

العوام استنكفوا منه.

وأقى ثانى الاستدلالين على عدم التمشي ؛ فهو أيضاً باطل صريح ، فإنّ من قال :

امتنع الكذب عليه للزوم النقص ، فهذا الكذب يتعلّق بالدالّ على المعنى النفسي ، وهو

أيضاً نقص ، فكيف لا يتمشى؟!

\* \* \*

## وأقول :

إعلم أنّ الأشاعرة استدلّوا بنزوم النقص من الكذب على صدق كلامه تعالى مطلقاً ، نفسياً ولفظياً ، لا خصوصاً للفظي ، مع إثّه لوقوع الكذب في كلامه تعالى لكنّا أكمل منه في بعض الأوقات ؛ أعني وقت صدقنا وكذبه سبحانه<sup>(١)</sup>.

فأورد عليهم صاحب «المواقف» في عبارته المذكورة بأنّ هذا الدليل لا يثبت صدقه في الكلام اللفظي ؛ لأنّ اللفظ فعل ، والنقص في الأفعال عين القبح العقلي فيها<sup>(٢)</sup> ، والأشاعرة لا يقولون به فيها ..

فتخيّل الفضل أنّ مقصد صاحب «المواقف» أنّ المراد بالنقص في هذا الدليل هو النقص في الأفعال خاصة ، فأورد عليه بأنّ المراد هو النقص في الصفة.

ومن العجب أنه بعد إقراره بأنّ الأشاعرة لم يقولوا بالنقص في الأفعال ، أجاب بحسب ظاهر كلامه عن ثاني إيرادي المصنّف بأنّ الكذب في الكلام اللفظي أيضاً نقص ؛ وهو تخليط ظاهري !

هذا ، وأجاب القوشجي عن إيراد صاحب «المواقف» بأنّ «مرجع الصدق والكذب إنما هو المعنى دون اللفظ»<sup>(٣)</sup>.

ولما كان الكلام النفسي عندهم عين مدلول الكلام اللفظي ومعناه ،

(١) انظر : شرح المواقف / ٨ / ١٠١ .

(٢) المواقف : ٢٩٦ ، وانظر : شرح المواقف / ٨ / ١٠١ .

(٣) شرح التجريد : ٤٢١ .

كان كذب الكلام اللغطي راجعاً إلى كذب الكلام النفسي ، ولزم النقص في صفتة تعالى .  
وهو حسن لو لزم أن يكون لكل كلام لغطي مدلول نفسي ، حتى اللغطي الكاذب ،  
وهو محل نظر ؛ لجواز أن يوجد اللفظ الخبري الكاذب ولا يحكم في نفسه على طبق معناه ،  
فلا يثبت حكم نفسي حتى يكذب ، فإن المدار في الكذب على الحكم.  
نعم ، يكذب اللغطي لاشتماله على الحكم الكاذب.

هذا ، ويشكل على الدليل المذكور . حتى في إثبات صدقه تعالى في الكلام النفسي .  
أن محالية النقص عليه تعالى في صفتة إنما أثبتوها بالإجماع لا بالعقل .. ولذا قال القوشجي .  
في تقرير هذا الدليل . أن الكذب « نقص ، والنقص على الله تعالى محال إجماعاً »<sup>(١)</sup> .  
ولما قال صاحب « المواقف » في تقريره النقص على الله تعالى محال ، قيد شارحها  
الحكم بالمحالية بقوله : « إجماعاً »<sup>(٢)</sup> .

ومن المعلوم أن حججية الإجماع إنما تستند عندهم إلى قول النبي ، الموقوف اعتباره على  
ثبوت صدقه ، وثبوته يعلم من تصديق الله تعالى إياه ، الموقوف اعتباره على ثبوت صدق  
كلام الله تعالى ، فيتوقف ثبوت صدق كلامه تعالى على ثبوته<sup>(٣)</sup> ، وهو دور !  
وقد يجأب عنه بما أجابوا به عن نفس الإشكال ، حيث أورد به على دليلهم الآخر  
لصدق كلام الله تعالى ، وهو خبر النبي **٦** به ، بل إجماع

(١) شرح التجريد : ٤٢١ .

(٢) المواقف : ٢٩٦ ، وانظر : شرح المواقف ٨ / ١٠١ .

(٣) أي ثبوت صدق النبي .

الأنبياء على صدق كلامه تعالى ..

**قالوا في الجواب :** إن ثبوت صدق النبي غير موقوف على تصديق الله له بكلامه حتى يلزم الدور ، بل على تصديق الله له بالمعجزة ، وهو تصديق فعلي لا قولي <sup>(١)</sup>. وفيه : إن العجزة إنما تدل على أنه مرسى من الله تعالى ، وأن ما جاء به من عنده ، لا على إن كلام النبي صدق مطابق للواقع مطلقا ، وإن كان من نفسه . على إن إفادة المعجزة لليقين برسالته محل منع على مذهبهم كما سترى في إن شاء الله تعالى .

**وبالجملة :** العلم بصدق النبي موقوف على تصديق الله تعالى إياه . فإن أدعوا تصديقه له بكلامه تعالى جاء الدور .. وإن أدعوا تصديقه بالمعجزة ، فإن كان اقتضاؤها لصدق النبي في خبره بصدق كلام الله تعالى . ناشئا من إخبار الله بصدق نفسه ، رجع الدور إلى حاله ، وإلا فلا تدل العجزة على صدق النبي في خبره من نفسه .

على إن العجزة ليست بأعظم من التصديق القولي ، وقد فرض الشك في صدقه . ثم إن الأشاعرة استدلوا بدليل ثالث على امتناع الكذب عليه تعالى ، وهو : إنه تعالى لو اتصف بالكذب لكن كذبه قد ينكر ، إذ لا يقوم الحادث بذاته تعالى ، فيلزم أن يمتنع عليه الصدق المقابل لذلك الكذب ، وإلا جاز زوال ذلك الكذب ، وهو محال ؛ فإن ما ثبت قدمه امتنع عدمه .

---

(١) انظر : المواقف : ٢٩٦ ، شرح المواقف ٨ / ١٠٢ - ١٠٣ .

**واللازم :** وهو امتناع الصدق عليه ، باطل ؛ فإنّا نعلم بالضرورة أنّ من علم شيئاً أمكنه أن يخبر عنه على ما هو عليه<sup>(١)</sup>.

وفيه :

**أولاً :** إن المقدمة الأخيرة مبنية على اعتبار قياس الغائب على الشاهد ، وهو من نوع ،  
كما سترى.

**وثانياً :** إن امتناع الصدق المقابل للكلذب ليس ذاتياً ، بل لقدم هذا الكلذب كما ذكر في الدليل ، فيكون امتناعاً بالغير ، ولا نسلم بطلاقه ، إذ لا ضرورة تقضي بخلافه ، وإنما تقضي الضرورة بإمكانه الذاتي ، وهو لا ينافي الامتناع بالغير.

**ثالثاً :** إنه يرد عليهم النقض بما ذكره القوشجي ، قال : « لو تمّ هذا الدليل لدلّ على امتناع صدقه تعالى أيضاً بأن يقال : إن الله تعالى لو اتصف بالصدق لكان صدقه قدّينا ، فيمتنع عليه الكلذب المقابل لذلك الصدق ، ولكنّا نعلم بالضرورة أنّ من علم شيئاً أمكنه أن يخبر عنه لا على ما هو عليه »<sup>(٢)</sup>.

**ورابعاً :** إنه لم تمّ هذا الدليل ، وأعرضنا عما يرد عليه ، لم يثبت به إلا صدق كلامه النفسي ؛ لأنّه هو القديم ، والحال أنّ الأهمّ بيان صدق كلامه اللفظي ، كما بين هذا في « المواقف » وشرحها<sup>(٣)</sup>.

فقد ظهر أنّه لا دليل للأشاعرة على امتناع الكلذب على الله تعالى في

(١) انظر : المواقف : ٢٩٦ ، شرح المواقف ٨ / ١٠٢ - ١٠١.

(٢) شرح التجريد : ٤٢٢ .

(٣) انظر : المواقف : ٢٩٦ ، شرح المواقف ٨ / ١٠٢ .

كلامه مطلقا ، نفسيا ولفظيا ، فما حال مذهب يعجز أهله . بحسب قواعده . عن إثبات امتناع أقبح الأشياء على الله تعالى؟!

والحال أنّ امتناعه من أول الضروريات ، بل بمقتضى إسنادهم جميع القبائح إليه سبحانه ، يكون صدور الكذب منه تعالى مستقرا ، بل هو واقع عندهم ؛ لأنّه الخالق لكذب الناس في الإخبار عنه تعالى !

فكمما يكون كذبا منه أن يخلق الكلام الكاذب على لسان ملك أو نبي أو شجرة ، يكون كذبا منه أن يخلقه على ألسنة سائر الناس .

وليس كذبه سبحانه في الكلام اللفظي إلا بهذا النحو ، تعالى الله عن ذلك علوّا كبيرا .

وأما قوله : « إنّ القول بأن لا مؤثر في الوجود إلا الله ، لا يستلزم إسناد القبائح إليه ؛ لأنّ فعل القبائح من مباشرة العبد » ..

فهو سفسطة عند العقلاة ، إذ كيف يصحّ عند عاقل نسبة القبح إلى المخلّ الذي لا أثر له فيه أبداً وعدم نسبته إلى خالقه وموجده؟!

على إنّه يلزم منه أن لا يمتنع الكذب منه تعالى على لسان ملك أو نبي ؛ لأنّه بمباشرتهما ، فكيف التزموا بامتناع الكذب منه تعالى في الكلام اللفظي؟!

ولا يخفى أنّ المصنّف لم ينسب إلى القوم أنّه تعالى لا بدّ أن يكذب في كلامه ، فلا معنى لقول الخصم : « ثمّ من خلق القبائح فلا بدّ أن يكذب ».

ولو نسب إليهم وقوع الكذب منه سبحانه لكان حّقا ؛ خلقه سبحانه . عندهم . للذّكّر في الإخبار عنه على ألسنة العاصين ، كما عرفت .

\* \* \*



### صفاته عين ذاته

قال المصطفى . طيب الله رمسه . <sup>(١)</sup> :

### المبحث الثامن

في أنَّه تعالى لا يشاركه شيء في القدم

العقل والسمع متطابقان على إِنَّه تعالى مخصوص بالقدم ، وإنَّه ليس في الأَزْل سواه ؛  
لأنَّ كُلَّ ما عدَاه سبحانه [ وتعالى ] ممكِن ، وكُلَّ ممكِن حادث <sup>(٢)</sup> .  
وقال تعالى : ( هُوَ الْأَوَّلُ وَالآخِرُ ) <sup>(٣)</sup> .

وأثبتت الأشاعرة معه معانٍ قدِيمَةً ثَمَانِيَّةً ، هي علل في الصفات : كالقدرة والعلم  
والحياة .. إلى غير ذلك <sup>(٤)</sup> .

---

(١) نجح الحق : ٦٤ . ٦٥ .

(٢) انظر مثلاً : أوائل المقالات . المطبوع ضمن المجلد ٤ من « مصنفات الشیخ المفید » . : ٥١ رقم ١٨ ، شرح  
جمل العلم والعمل : ٥٠ ، تقریب المعرف : ٧٥ ، الاقتصاد في ما يتعلق بالاعتقاد : ٥٩ ، المقدمة من التقليد ١ /  
٧٠ ، تلخيص المختصر : ١٢٣ ، المسائل الخمسون : ٢٧ المسألة ٣ .

(٣) سورة الحديد ٥٧ : ٣ .

(٤) لا خلاف بينهم في ثبوت تلك المعانٍ ، غير إنَّهم اتفقوا على سبعة منها ، هي : الحياة ، العلم ، القدرة ،  
الإرادة ، السمع ، البصر ، الكلام ، وختلفوا في تسمية ما زاد

ولزمهم من ذلك محالات :

منها : إثبات قديم غير الله تعالى .. قال فخر الدين الرازي : النصارى كفروا بآئحهم  
أثبتو ثلاثة قدماء ، وأصحابنا قد أثبتو تسعة<sup>(١)</sup> !

ومنها : إنّه يلزمهم افتقار الله تعالى . في كونه عالما . إلى إثبات معنى ، هو : العلم ،  
ولو لا لم يكن عالما ، وافتقاره في كونه تعالى قادرًا إلى القدرة ، ولو لا لم يكن قادرًا ؛ وكذلك  
باقي الصفات .

والله تعالى منزه عن الحاجة والافتقار ؛ لأنّ كلّ مفتقر إلى الغير فهو ممكّن .

ومنها : إنّه يلزم إثبات ما لا نهاية له من المعاني القائمة بذاته تعالى ، وهو محال .

بيان الملازمة : إنّ العلم بالشيء مغاير للعلم بما عداه ، فإنّ من شرط العلم : المطابقة  
؛ ومحال أن يطابق الشيء الواحد أمورا متغيرة مترافقه في الذات والحقيقة .

لكنّ المعلومات غير متناهية ، فيكون له علوم غير متناهية ، لا مرّة واحدة ، بل مرارا  
غير متناهية ، باعتبار كلّ علم يفرض في كلّ مرتبة من المراتب الغير متناهية ؛ لأنّ العلم  
بالشيء مغاير للعلم بالعلم بذلك الشيء .

عليها ؛ انظر ذلك في :

تمهيد الأوائل : ٢٢٧ ، الاقتصاد في الاعتقاد . للغرالي . : ٨٤ ، الملل والنحل . للشهرستاني . ١ / ٨٢ ،  
محصل أفكار المتقدمين والمتاخرين : ١٢٠ و ٢٧٠ ، شرح المقاصد ٤ / ٦٩ . ٧٠ . ٤٤ / ٨ . ٤٤ . ١٠٤ .

(١) انظر مؤدّاه في : الأربعين في أصول الدين ١ / ٢٤ ، وعقب الفخر الرازي على ذلك قائلاً : وكان كفره  
أعظم من كفر النصارى بثلاث مرات !

ثم العلم بالعلم بالشيء مغایر للعلم بالعلم بذلك الشيء ..

وهكذا إلى ما لا ينتهي ، وفي كلّ واحدة من هذه المراتب علوم غير متناهية .  
وهذا عين السفسطة لعدم تعقله بالمرة .

ومنها : إنّه تعالى لو كان موصوفاً بهذه الصفات ، وكانت قائمة بذاته تعالى ، كانت حقيقة الإلهية مرّيبة ، وكلّ مرّكب يحتاج إلى جزئه ، وجزئه غيره ، فيكون الله تعالى يحتاجا إلى غيره ، فيكون ممكناً .

وإلى هذا أشار مولانا أمير المؤمنين ٧ حيث قال : «أول الدين معرفته ، وكمال معرفته التصديق به ، وكمال التصديق به توحيده ، وكمال توحيده الإخلاص له ، وكمال الإخلاص له نفي الصفات عنه ، لشهادة كلّ صفة أكّها غير الموصوف ، وشهادـة كلّ موصوف أنه غير الصفة ، فمن وصف الله [ سبحانه ] فقد قرنـه ، ومن قرنـه فقد ثناه ، ومن ثناه فقد جزأـه ، ومن جزأـه فقد جهله » <sup>(١)</sup> .

ومنها : إنّهم ارتكبوا هنا ما هو معلوم البطلان ، وهو أكّمـ قالوا : إنّ هذه المعانـ لا هي نفس الذات ، ولا مغايرة لها <sup>(٢)</sup> .

وهذا غير معقول ! لأنّ الشيء إذا نسب إلى آخر ، فإنـما أن يكون هو هو ، أو غيره ،  
ولا يعقل سلبـهما معاً !

---

(١) نجح البلاغة : ٣٩ خطبة رقم ١ ، في ابتداء خلق السماء والأرض وخلق آدم ٧.

(٢) الملل والنحل . للشهرستاني . ١ / ٨٢ ، شرح المقاصد ٤ / ٧٠ .

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

**مذهب الأشاعرة** : إنّه تعالى له صفات موجودة قديمة زائدة على ذاته ، فهو عالم بعلم ، قادر بقدرة ، ومريد بإرادة .. وعلى هذا القياس<sup>(٢)</sup>.

**والدليل عليه** : إنّا نفهم الصفات الإلهية من صفات الشاهد ، وكون علة<sup>(٣)</sup> الشيء عالماً في الشاهد . هي العلم ؛ فكذا في الغائب .

وحدّ العالم . هاهنا . من قام به العلم ، فكذا حده هناك ، وشرط صدق المستقى على واحد منّا : ثبوت أصله ؛ فكذا [ شرط ] في ما<sup>(٤)</sup> غاب عنا ، وكذا القياس في باقي الصفات .

ثمّ نأخذ هذا من عرف اللغة وإطلاقات العرف ، فإنّ العالم لا شكّ أنّه من يقوم به العلم ، ولو قلنا بنفي الصفات لکذبنا نصوص الكتاب والسنّة ، فإنّ الله تعالى في كتابه أثبت الصفات [ لنفسه ، كقوله تعالى : ( وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا مَا شاءَ )<sup>(٥)</sup> .. فإذا ثبت في النصوص إثبات الصفات ] له ، فلا بدّ لنا من الإثبات من غير تأويل ، فإنّ الاضطرار إلى التأويل إنّما يكون بعد العجز عن الإجراء على حسب الواقع ؛ وذلك لدلالة الدلائل العقلية على امتناع إجرائه على

(١) إبطال نجح الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١ / ٢٣٦ - ٢٣٤ .

(٢) شرح المواقف ٨ / ٤٤ - ٤٥ ، وانظر أيضاً : الملل والنحل . للشهرستاني . ١ / ٨٢ .

(٣) كذا في الأصل والمصدر ، والظاهر أنّها : « وعلة كون ... » كما سيأتي في أول كلام الشيخ المظفر ١ الصفحة ٢٧٤ .

(٤) في المصدر : من .

(٥) سورة البقرة ٢ : ٢٥٥ .

حسب ظاهره ، وها هنا ليس كذلك ، فوجب الإجراء على الظاهر من غير تأويل .  
وعندي : إنَّ هذا هو العمدة في إثبات الصفات الزائدة ، فإنَّ الاستدلالات العقلية  
على إثباتها مدخلة ، والله أعلم .

ثمَّ ما استدلَّ به هذا الرجل . على نفي الصفات الزائدة . من الوجوه ، فكلُّها مجانب :  
**الأول** : استدلاله بأنَّ كُلَّ ما عداه ممكِّن ، وكلَّ ممكِّن حادث .  
فنقول : سلَّمنا بأنَّ كُلَّ ما عداه ممكِّن ، ولكنَّ نقول في المقدمة الثانية :  
إنَّ كُلَّ ممكِّن ممَّا عدا صفاتَه فهو حادث ؛ لأنَّ صفاتَه لا هو ولا غيره ، كما سنبيِّن  
بعد هذا .

**الثاني** : الاستدلال بلزوم إثبات قديم غير الله تعالى ، وإثبات القدماء كفر ، وبه  
كفرت النصارى .

**الجواب** : إنَّ الكفر إثبات ذات قديمة ، لا إثبات ذات وصفات قديماء <sup>(١)</sup> ، هي  
ليست غير الذات مبادئ كُلَّية ، مثلاً : علم زيد ليس غير زيد بالكُلَّية ، فلو كان علم زيد  
قديماً فرضاً مثل زيد ، فأيَّ نقص يعرض من هذا لزيد إذا كان متَّصفاً بالقدم؟! لأنَّ علمه  
ليس غيره بالكُلَّية ، بل هو من صفات كماله .

**الثالث** : الاستدلال بلزوم افتقار الله تعالى في كونه عالماً إلى إثبات معنى هو العلم ،  
ولولاه لم يكن عالماً ، وكذا في باقي الصفات .

**والجواب** : إنَّ أردتم باستكماله بالغير ثبوت صفات الكمال الزائدة

(١) المواقف : ٢٨٠ ، شرح المواقف ٨ / ٤٨ .

على ذاته لذاته ، فهو جائز عندنا ، وليس فيه نقص ، وهو المتنازع فيه.

وإن أردتم به غيره ، فصوروه أولاً حتى تفهموه <sup>(١)</sup> ، ثم ثبّتوا <sup>(٢)</sup> لزومه لما أدعينا.

**والحاصل :** إن الحال هو استفادته صفة كمال من غيره ، لا اتصافه لذاته بصفة كمال

هي غيره ؛ واللازم من مذهبنا هو الثاني لا الأول <sup>(٣)</sup>.

**الرابع :** الاستدلال بلزوم إثبات ما لا نهاية له من المعاني القديمة <sup>(٤)</sup> بذاته تعالى ؟

وذلك لأن العلم بالشيء مغاير للعلم بما عداه .. إلى آخر الدليل.

**والجواب :** إن العلم صفة واحدة قائمة بذاته تعالى ، ويتعدّد بحسب التعلق بالمعلومات

الغير متناهية ، فله بحسب كل معلوم تعلق ، فكما يتصرّر أن تكون المعلومات غير متناهية ،

كذلك يجوز أن تكون تعلقات العلم . الذي هو صفة واحدة . غير متناهية بحسب المعلومات

، وليس يلزم منه محال ، ولا <sup>(٥)</sup> يلزم التسلسل المحال ؛ لفقدان شرط (الترتيب في) <sup>(٦)</sup> الوجود

<sup>(٧)</sup>.

**الخامس :** الاستدلال بأنه لو كان موصوفا بهذه الصفات ، لزم كون الحقيقة الإلهية

مركبة ، ويلزم منه الاحتياج.

(١) في شرح المواقف : نفهمه.

(٢) في المصدر : يتبّوا.

(٣) شرح المواقف ٨ / ٤٨.

(٤) في المصدر : القائمة.

(٥) في المصدر : فلا.

(٦) في المصدر : الترتيب و.

(٧) انظر : المواقف : ٢٨٨ ، شرح المواقف ٨ / ٧٣ و ٧٩.

**والجواب :** إن المراد بالحقيقة الإلهية إن كان الذات ، فلا يلزم من إثبات الصفات الرائدة ترکب في الذات.

وإن كان المراد أن هناك ذاتاً وصفات متعددة قائمة بتلك الذات ، فليس إلا ملاحظة الموصوف مع الصفات.

ثم إن احتياج الواجب إلى ما هو غيره يوجب الإمكانيّة كما قدّمنا .  
وأيّما استدلّ به من كلام أمير المؤمنين ٧ ، فالمراد من نفي الصفات يمكن أن يكون صفات تكون هي غير الذات بالكلية ، وليس لها هنا كذلك.

**السادس :** الاستدلال بلزوم ارتکاب ما هو معلوم البطلان ها هنا ...

وهو أن هذه المعانٰي لا هي عين الذات ، ولا غيرها ؛ وهذا غير معقول.

**والجواب :** إن المراد بعدم كون الصفات عين الذات ، أيّها مغايرة للذات في الوجود ؛  
وكونها غير مغايرة لها ، أيّها صفات للذات ، فليس بينهما مغايرة كلية بحيث يصحّ إطلاق  
كونها مغايرة للذات بالكلية ، كما يقال : إن علم زيد ليس عين زيد ؛ لأنّه صفة له ، وليس  
غيره بالكلية ؛ لأنّه قائم به ، وهذه الواسطة على هذا المعنى صحيحة ؛ لأنّ سلب العينية  
باعتبار ، سلب الغيرية باعتبار آخر ، فكلا السلبين يمكن تحقّقهما معاً.

\* \* \*

وأقول :

لا ريب ببطلان قياس الغائب على الشاهد ؛ لأنّ القياس لا يصح إلا بإثبات علة مشتركة بين المقيس والمقيس عليه ، وإثباتها في المقام باطل ؛ لاختلاف الشاهد والغائب بالحقيقة.

فييمكن أن تكون خصوصية الشاهد شرطاً في الحكم ، أو كون خصوصية الغائب مانعة عنه.

على إنّ دعوى أنّ علة كون الشاهد عالماً هي العلم ، فتكون علة كون الغائب عالماً هي العلم ، فيكون علمه زائداً على ذاته ، موقوفة على اتحاد علم الغائب وعلم الشاهد ، واتحاد كيفية ثبوتهما ، ليصح إثبات العلية لعلم الغائب.

فلو أريد إثبات معرفة حقيقة علم الغائب ، أو كيفية ثبوته له ، من علّيته ، جاء الدور !

وكيف يصح الحكم بالاتحاد وبصحة القياس؟! والحال أنّ أهل هذا القياس قائلون باختلاف مقتضى صفات الشاهد والغائب ؛ لأنّهم يزعمون أنّ القدرة في الشاهد لا تؤثر إيجاداً ، والإرادة فيه لا تخصّص أصلاً ، بخلافهما في الغائب .  
وكذا الحال في بقية الصفات.

هذا ، ومن القبيح على الفضل وأصحابه ذكره لهذا الدليل الواضح البطلان ، مع علمه بإبطالهم له ؛ لأنّه أخذه من «المواقف» وشرحها ، وقد

أبطاله ببعض ما ذكرناه وغيره <sup>(١)</sup>.

وأقبح من ذلك قوله : « ثُمَّ نَأْخُذُ هَذَا مِنْ عَرْفِ الْلُّغَةِ وَإِطْلَاقَاتِ الْعَرْفِ » ..  
 إذ كيف يأخذه منها المسألة عقلية؟! إِلَّا أَنْ يَدْعُونَ أَنَّ أَخْذَهُ مِنْهُمَا بِلِحَاظَ  
 دلائلهما ظنًا عَلَى الْمَرَادِ الشُّرْعِيِّ الْمُسْتَلْزِمِ لِحُكْمِ الْعُقْلِ! لَكِنَّ الشَّأْنَ فِي الدِّلَالَةِ؛ لِمَا سَبَقَ مِنْ  
 أَنَّ الْمُشْتَقَّ إِنَّمَا يَدْلِلُ وَضْعًا عَلَى الْمَلَابَسَةِ بَيْنَ الْمُبِدَأِ وَالذَّاتِ، وَهِيَ أَعْمَّ مِنْ أَنْ تَكُونَ بِنَحْوِ  
 الْحَلْوَلِ كَمَا فِي الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ، وَبِنَحْوِ الْإِيجَادِ كَمَا فِي الْخَالِقِ وَالرَّازِقِ .. إِلَى غَيْرِ ذَلِكِ،  
 كَمَلَابَسَةِ التَّمَّارِ لِلْتَّمَرِ بِالْبَيْعِ.

فَمِنْ أَينْ عَلِمَ أَنَّ مَلَابَسَةَ الْغَائِبِ لِلْقَدْرَةِ، وَالْعِلْمِ، وَالْحَيَاةِ، وَالْإِرَادَةِ، وَنَحْوِهَا، مُثْلِ  
 مَلَابَسَةِ الشَّاهِدِ لَهَا؟! فَلَعْلَّهَا بِالْأَنْتَرَاعِ، وَمُجَرَّدُ الْتَّحَادُ الْفَظْوَلُ لَا أَثْرَ لَهُ، لَا سِيمَا وَقَدْ دَلَّ النَّقلُ  
 عَلَى إِرَادَةِ الْأَنْتَرَاعِ ..

قال تعالى : ( هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ ) <sup>(٢)</sup> ، فَإِنَّهُ دَالٌّ عَلَى إِنَّهُ تَعَالَى مُخْصُوصٌ بِالْقَدْمِ ،  
 فَلَا يَمْكُنُ أَنْ تَكُونَ مَلَابِسَتَهُ لِتَلْكَ الصَّفَاتِ بِالْحَلْوَلِ فِي الْقَدْمِ.  
 وَأَمَّا مَا اسْتَدَلَّ بِهِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ( وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ ) <sup>(٣)</sup> ، فَفَخْطَأُ ظَاهِرٌ  
 ؛ إِذَا لَا يَقْتَضِي إِثْبَاتُ الْعِلْمِ لِهِ تَعَالَى أَنْ يَكُونَ الْعِلْمُ أَمْرًا خَارِجِيًّا زَائِدًا عَلَى ذَاتِهِ ، فَإِنَّهُ كَمَا  
 تَثْبِتُ لَهُ الْأَمْوَالُ الْخَارِجِيَّةُ ، تَثْبِتُ لَهُ الْأَمْوَالُ الْأَعْتَبَارِيَّةُ وَالْأَنْتَرَاعِيَّةُ ، كَالْمُلْكَيَّةُ ، وَالْوَحْدَانِيَّةُ ،  
 وَالْقَدْمُ ، وَوُجُوبُ

(١) المواقف : ٢٧٩ - ٢٨٠ - ٤٨ - ٤٥ / شرح المواقف .

(٢) سورة الحديد ٥٧ : ٣ .

(٣) سورة البقرة ٢ : ٢٥٥ .

الوجود ، ونحوها.

فظهر أن عمدة الخصم واهية ، ولا سيّما مع النص بقوله تعالى : ( **هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ** ) ، الذي تغافل الخصم عنه مع ذكر المصنف له !

وأثنا إنكاره لكتلية الكبرى القائلة : « كل ممكн حادث ». بحجّة أن صفاته ليست عينه ولا غيره . فممّا لا معنى له ؛ لأن كون صفاته تعالى لا هو ولا غيره لا يقتضي إمكانها وقدّمها ، على إنّه اصطلاح محض لا ينفي المغايرة الواقعية ، ولذا التزموا بزيادة صفاته تعالى وجودا على ذاته !

ثم إنّه لو كانت صفاته تعالى ممكنة زائدة على ذاته لاحتاجت إلى تأثيره فيها . وتأثيره فيها إنّما بالاختيار ، وهو يستلزم الدور ، أو التسلسل ؛ لتوقف إيجاد كل صفة على الحياة والعلم والقدرة والإرادة ، فإن توقفت على أنفسها دار ، وإلا تسلسل ، مع استلزم التسلسل لحدوثها.

وإنّما بالإيجاب . كما هو مذهبهم . فيلزم عدم مقدوريّة صفاته له تعالى مع إمكانها ؛ لأنّ ذاته تعالى واجبة ، فما يجب عنها لنفسها يمتنع أن تتعلق به القدرة ، ويلزم أن يكون البسيط فاعلا وقابلًا ، وهو ممتنع ؛ لتنافي الفعل والقبول مع وحدة النسبة حقيقة . كما في المقام . ، فإنّ نسبة الفعل قائمة بين المنتسبين للذين وقعت بينهما نسبة القبول ، فالنسبة واحدة بالذات وإن تعددت بالاعتبار .

وإنّما قلنا بتنافيهما لتنافي لازميهما ؛ لأنّ نسبة الفعل ضرورية لكون الفاعل موجبا فرضا ، ونسبة القبول ممكنة بالإمكان الخاص ، إذ لا يتصرّر استقلال القابل بالقبول حتى يمكن أن تكون نسبته ضرورية .

وأجيب بأنّ الجهة متعدّدة ، وهي جهة الفاعلية والقابلية ، فلا محذور في اجتماع الضرورة وعدتها ؛ لكونهما من جهتين.

وفيه : إنّ تعدد الجهات لا يصحّ اجتماع المتنافيين في نسبة واحدة شخصية .  
نعم ، إذا استوجب تعدد الجهة ، تعدد النسبة حقيقة ، لا اعتباراً فقط ، كان نافعاً لهم ، لكنّه خلاف الواقع .

وبالجملة : يلزم من كونه تعالى موجباً أن يكون فاعلاً قابلاً ، فتكون نسبة الصدور بينه وبين صفاتيه واجبة وغير واجبة ؛ وهو ممتنع .

وأيضاً : يلزم صدور المتعدد . وهو صفاتيه . من الموجب الواحد من جميع الجهات . وهو ذاته تعالى . ، وهو باطل ؛ لأنّ كون الشيء موجباً وعلة لشيء ، ليس إلاّ لخصوصية فيه تقتضي الإيجاب والعليّة لذلك المعلول ، وإنّا لصحيح أن يكون كلّ شيء موجباً وعلة لكلّ شيء .

ولا ريب أنّ فرض وحدة الموجب من جميع الجهات يستدعي وحدة خصوصيّته ، وتلك الخصوصية الواحدة لا يمكن أن تقتضي أمرين مختلفين ، لعدم إمكان مناسبتها لهما على اختلافهما ، ولا يتصور . بناء على زيادة الصفات . أن تكون في الذات البسيطة من جميع الجهات ، جهات اعتبارية ، بسبب تعددها تصدر الصفات المتعدّدة عن الذات ، وفرض تعدد الجهات بتعدي السلوب باطل ؛ لأنّ السلوب لا تستلزم تكثّر الواحد الحقيقي ولو اعتباراً .

ولو سلم ، فليس في السلوب معانٌ وخصوصيات تناسب تأثير الذات في صفاتها حتى ينفع تعددتها اعتباراً .

هذا ، ومن العجب التزامهم بكونه تعالى موجباً لصفاته مع قول أكثرهم بأنّ علة الحاجة إلى التأثير هو الحدوث لا الإمكان!!  
إذ بناء على هذا يمكن أن تكون صفاته تعالى موجودة في القدم بلا إيجاده ، بل بالاستقلال!

وأما ما أجاب به عن الحال الأول ، فباطل ؛ إذ لا أثر لتسمية القدماء ذات في الكفر ، بل الأثر للقول ببعد القدماء ، ضرورة أنّهم يقولون ببعد الوجود حقيقة.  
نعم ، يفترق الأشاعرة عن النصارى بأنّهم لا يقولون : إنّ القدماء آلة ، بخلاف النصارى.

ولكن فيه : إنّ مذهب الأشاعرة يتضيّ أن تكون حقيقة الإله مركبة من الذات والصفات <sup>(١)</sup> ؛ لأنّ الذات المجردة خالية عن جهة الإلهية بدون الصفات ، فيقاربون النصارى ، بل لعلّهم متّفقون ، إذ لعلّ النصارى أيضاً يجعلون الإله مركباً ، ولذا يقولون : الثلاثة واحد ؛ فالبعد عند الفريقين بالأجزاء لا بالجزئيات ، والله أعلم.

وأما جوابه عن ثاني الحالات ، فلا ربط له بإشكال المصنف ؛ لأنّ المصنف رتب إمكان الواجب على افتقاره إلى صفاتة ، لا نقصه على استكماله بها ؛ لكن لما كانت عادته أخذ ما في « المواقف » وشرحها ، أورد لفظهما بعينيه جهلاً بعدم انطباقه على المورد <sup>(٢)</sup> !  
على إنّ إنكار النقص مكابرة ظاهرة! كيف؟! وحقيقة مذهبهم أنّ

(١) انظر : الأربعين في أصول الدين ١ / ٢٣٠ - ٢٣١ ، شرح المواقف ٨ / ٤٧ - ٤٨ .

(٢) انظر : المواقف : ٢٨٠ ، شرح المواقف ٨ / ٤٨ .

ذاته تعالى بنفسها خالية عن جهات الكمال ؛ وإنما احتاجت إلى الاستكمال !  
ومجرد كون المكمل له : صفات له ، لا يؤثر في دفع النقص عنه بعد أن كانت غيره  
في الوجود ، كما لا ترفع النقص الحقيقى عن الحجر لو اتصف بها ، سواء كان اتصافها بها  
من نفسه بالإيجاب أم من غيره ؛ غاية الأمر أنه إذا كان من غيره يكون بقاء النقص أشد .  
وأما جوابه عن ثالث الحالات ، فيظهر ما فيه بعد بيان مراد المصنف ؛ فنقول :

قد ذكر في هذا الحال إشكالين :

**الأول** : إنه بناء على كون العلم صفة زائدة وجودية ، يلزم إثبات ما لا نهاية له من  
المعانى القائمة بذاته تعالى ، لتعدد العلوم بتعدد المعلومات ؛ والمعلومات غير متناهية .  
**أجاب الأشاعرة بأن العلم واحد ، والتعدد في التعلقات ، والتعلقات إضافية** <sup>(١)</sup> ،

فيجوز لا تناهيتها كما ذكره الخصم في المقام .

وهو غير صحيح ؛ لما يبنّه المصنف من أن شرط العلم : المطابقة ؛ ومحال أن يطابق  
الشيء الواحد مطابقة حقيقة أموراً مختلفة ، فلا بد أن يكون المتعدد هو العلوم لا التعلقات  
فقط ، ولما لم يدر الخصم ما هذا وما الجواب عنه ، ترك التعريض له !!

**الثاني** : إنه لو كان العلم صفة وجودية زائدة على ذاته تعالى ، لزم أن

(١) انظر : محصل أفكار المتقدين والتأخرين : ١٤٧ ، شرح المقاصد ٤ / ٨٧ - ٨٨ ، شرح المواقف ٨ / ٧٣ .

يكون علمه بعلمه زائداً على علمه ، وتنسلسل العلوم الموجودة إلى ما لا نهاية له .  
وقد جمع المصنف الإشكالين معاً بما حاصله : إنّه يلزمهم إثبات علوم وجودية قائمة  
بذاته تعالى غير متناهية ، بتسلسلات غير متناهية ، فيثبت في كلّ مرتبة من مراتب التسلسل  
علوم غير متناهية ، وهو غير معقول .

وقد أحسن الخصم بإشكال التسلسل ، ولكن لم يعرف وجهه !  
فأجاب بأنّه لا يلزم التسلسل الحال ؛ لفقدان شرط الترتّب في الوجود ؛ فإنّه لو فهم  
كيفية التسلسل لما أنكر الترتّب .

وقد يحاب عن إشكال التسلسل بما يستفاد من « المواقف » وشرحها ، بأنّه تسلسل  
في الإضافات لا في الأمور الوجودية ؛ لأنّ علمه تعالى واحد ، وله تعلقات بمعلومات لا  
تناهي ، من جملتها علمه الذي يخالفه العلم به بالاعتبار دون الذات <sup>(١)</sup> .

ويرد عليه : إنّه إذا اتّحد علمه تعالى ، وعلمه بعلمه ، واختلفا بالاعتبار ، كان الأولى  
في الجواب أن يقال : إنّه تسلسل في العلوم الاعتبارية ، إذ لا وجه للعدول عنه والجواب بأنّه  
تسلسل في الإضافات .

والحال : إنّ الإشكال إنّما هو في تسلسل العلوم ..  
وكيف كان ، فكلا الجوابين باطل !

أمّا الجواب بأنّه تسلسل في الإضافات ، فلما عرفت من أنّ شرط العلم المطابقة ، ولا  
يعقل مطابقة العلم الواحد لمعلومات مختلفة ،

(١) الموقف : ٢٨٩ ، شرح الموقف ٨ / ٧٨ .

فلا يمكن الالتزام بسلسل الإضافات والتعلقات دون العلوم.

**وأما الجواب بسلسل العلوم الاعتبارية ، فلأنه .** بعد فرض أن علمه تعالى صفة وجودية . لم يدرك العقل فرقا بين علمه تعالى ، و [ بين ] <sup>(١)</sup> علمه بعلمه ، حتى يقال : إنّ الأول حقيقى وغيره اعتباري ، فإن الجميع علمه ، وعلمه صفة وجودية عندهم ، والتحكمات الباردة لا أثر لها عند ذي المعرفة.

ولا يرد النقض علينا بعلمه تعالى على مذهبنا ؛ لأنّ علمه تعالى عندنا عين ذاته ، وليس هناك إلا انكشاف المعلومات له ، فلا يتصور اعتبار مطابقة ذاته للمعلومات.

نعم ، يمكن فرض مطابقة علمه لها بمجرد الاعتبار الذي لا تضرّ معه المطابقة ، لأمور غير متناهية ، في مراتب غير متناهية.

**واما ما أجاب [ به ] <sup>(٢)</sup> عن الحال الرابع ،** وغير منطبق بكل شقّي الترديد فيه على مراد المصنف ؛ ، فإنه أراد أنه لو كانت الصفات زائدة على ذاته تعالى لزم التركيب في حقيقة الإله ؛ لأنّ الذات في نفسها . مع قطع النظر عن الحياة والعلم والقدرة ، وغيرها من الصفات خالية عن مقتضيات الإلهية ، فإذا كان الإله هو المركب من الذات والصفات ، ولا إله إلا الله ، كان الله سبحانه مركبا ، والتركيب ينفي الوجوب ...

مع إن القول بإلهية المركب . لا الذات . في نفسها كفر بالإجماع والضرورة.

**واما تحصيصه لكلام أمير المؤمنين ٧** بصفات هي غير الذات

(١) أضفنا ما بين القوسين المعقوقتين لضرورة السياق.

(٢) أضفنا ما بين القوسين المعقوقتين لضرورة السياق.

بالكلية ، فتخصيص بلا شاهد ، مع إنّه إنّما ينفع إذا كان القول بأنّ صفاته ليست عين ذاته ولا غيرها رافعا لأشكال التركيب والخروج عن الوجوب ، وهو بالضرورة ليس كذلك ؛ لأنّه اعتذار لفظي فقط لا يغير قولهم بزيادة الصفات على الذات الذي جاء الإشكال من قبله .  
هذا ، ويمكن أن يشير أمير المؤمنين <sup>٧</sup> بكلامه المذكور إلى الحال الثاني ، ويكون

حاصله :

من وصف الله سبحانه فقد قرنه بغيره ؛ وهو صفاته ..  
ومن قرنه بغيره فقد ثناه بواجب آخر ؛ لما عرفت من أنّ صفاته تعالى لا يمكن أن تصدر عنه بالاختيار أو الإيجاب ، فتكون واجبة الوجود بنفسها ، أو متنتهية إلى واجب آخر صفاته عين ذاته ، فيتعدد الواجب ..

ومن عدده وثناه فقد جزأه ، ومن جزأه فقد صيره مكنا وجهمه .  
والله ووليّه أعلم .

وأما ما أجاب به عن الحال الخامس ، فحاصله :  
إنّ قولنا : «الصفات ليست عين الذات ، ولا غيرها» اصطلاح لفظي ناشئ من اعتبارين .

وفيه : إنّ رأيناهم يبيّبون به عن الإلزامات الحقيقة المبنية على مغايرة الذات للصفات حقيقة . كما سمعت بعضها . ، فكيف يكون اصطلاحا واعتبارا مجردا !  
وبالجملة : إن أرادوا به الحقيقة ، فهو غير معقول ، كما بيّنه المصنف ؛  
وإن أرادوا به الاعتبار والاصطلاح ، فلا مشاحة .

لكن ما بالهم يحييون به عن الأمور المبنية على الحقائق؟! فلا بد أنهم أخطأوا على  
أحد الوجهين!

\* \* \*



## البقاء ليس زائداً على الذات

قال المصتف . أعلى الله مقامه . <sup>(١)</sup> :

### المبحث التاسع

#### في البقاء

وفيه مطلبان :

#### المطلب الأول

##### إنه ليس زائداً على الذات

وذهب الأشاعرة إلى أن الباقي إنما يبقى ببقاء زائد على ذاته ، وهو عرض قائم بالباقي ، وأن الله تعالى باق ببقاء قائم بذاته <sup>(٢)</sup>.

ولزمهم من ذلك الحال . الذي تحرم الضرورة ببطلانه . من وجوه :  
الأول : إن البقاء إن عني به الاستمرار ، لزمهم اتصاف العدم بالصفة الثبوتية ؛ وهو  
حال بالضرورة.

بيان الملازمة : إن الاستمرار كما يتحقق في جانب الوجود ، كذا

---

(١) نجح الحق : ٦٥ - ٦٧ .

(٢) الأربعين في أصول الدين . للفخر الرازي . ١ / ٢٥٩ وما بعدها ، محضل أفكار المتقدمين والمتاخرين : ٢٥٢ ، شرح المقاصد ٤ / ١٦٨ - ١٦٤ ، شرح الموقف ٨ / ١٠٦ ، شرح التجريد : ٤٢٢ - ٤٢٣ .

يتحقق في جانب العدم ؛ لإمكان تقسيم المستمر إليهما ، وموارد القسمة مشترك ؛ ولأنّ معنى الاستمرار كون الأمر في أحد الزمانين كما كان في الزمان الآخر .

وإن عني به صفة زائدة على الاستمرار ، فإن احتاج كلّ منهما إلى صاحبه ؛ دار ..  
وإن لم يتحقق أحددهما إلى الآخر ، أمكن تحقق كلّ منهما بدون صاحبه ، فيوجد بقاء من غير استمرار وبالعكس ؛ وهو باطل بالضرورة ..  
وإن احتاج أحددهما [ إلى صاحبه ] خاصة ، انفك الآخر عنه ؛ وهو ضروري البطلان .

**الثاني** : إنّ وجود الجوهر في الزمان الثاني لو احتاج إلى البقاء لزم الدور ؛ لأنّ البقاء عرض يحتاج في وجوده إلى الجوهر ..

فإن احتاج إلى وجود هذا الجوهر . الذي فرض باقيا . كان كلّ من البقاء ووجود الجوهر محتاجا إلى صاحبه ؛ وهو عين الدور الحال .

وإن احتاج إلى وجود جوهر غيره ، لزم قيام الصفة بغير الموصوف ؛ وهو غير معقول .  
أجابوا بمنع احتياج البقاء إلى الجوهر ، فجاز أن يقوم بذاته لا في محلّ ، وبقتضي وجود الجوهر في الزمان الثاني ، وهو خطأ ؛ لأنّه يقتضي قيام البقاء بذاته فيكون جوهرا [ مجرّدا ] ، والبقاء لا يعقل إلا عرضا قائما بغيره .

وأيضاً : يلزم أن يكون هو بالذاتية أولى من الذات ، وتكون الذات بالوصفية أولى منه ؛ لأنّه مجرّد مستغن عن الذات ، والذات محتاجة إليه ..

والحتاج أولى بالوصفية من المستغنى ، والمستغنى أولى بالذاتية من

المحتاج ؛ ولأنه يقتضي بقاء جميع الأشياء ؛ لعدم اختصاصه بذات دون أخرى.

الثالث : إن وجود الجوهر في الزمان الثاني هو عين وجوده في الزمان الأول ، ولما كان وجوده في الزمان الأول غنيا عن هذا البقاء ، كان وجوده في الزمان الثاني كذلك ؛ لامتناع كون بعض أفراد الطبيعة محتاجاً بذاته إلى شيء وبعض أفرادها غنياً عنه.

\* \* \*

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

اتفق المتكلمون على إِنَّه تعالى باق ، لكن اختلفوا في كونه صفة ثبوٰتية زائدة أو لا؟  
فذهب الشيخ أبو الحسن الأشعري وأتباعه ، وجمهور معتزلة بغداد<sup>(٢)</sup> إلى أنه صفة  
ثبوٰتية زائدة على الوجود ، إذ الوجود متحقّق دونه [أي دون البقاء] كما في أول الحدوث ،  
بل يتجلّد بعده صفة هي البقاء<sup>(٣)</sup>.

ونفى كون البقاء صفة موجودة زائدة كثيرة من الأشاعرة ، كالقاضي أبي بكر ، وإمام  
الحرمين ، والإمام الرازى<sup>(٤)</sup> ، وجمهور معتزلة

(١) إبطال نجح الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١ / ٢٤٧ - ٢٤٩.

(٢) منهم : بشر بن المعتمر الهلاي (ت ٢١٠ هـ) ، وثامة بن الأشمر البصري (ت ٢١٣ هـ) ، وأبو جعفر  
محمد بن عبد الله الإسکانی (ت ٢٤٥ هـ) ، وعيسى بن الهيثم الصوفي الخياط (ت ٢٤٥ هـ) ، وأبو القاسم  
عبد الله بن أحمد البلخي الكعبي (ت ٣١٩ هـ).

(٣) انظر : الأربعين في أصول الدين . للفخر الرازى . ١ / ٢٥٩ ، محصل أفكار المتقدمين والمتاخرين : ٢٥٢ ،  
شرح المواقف ٨ / ١٠٦.

(٤) أمّا القاضي أبو بكر فهو : محمد بن الطيّب بن محمد بن جعفر بن القاسم البصري الباقياني ، المتكلّم ،  
المالكي مذهبًا ، الأشعري اعتقاداً وطريقة.

ولد سنة ٣٣٨ هـ ، وسكن بغداد وتوفي بها سنة ٤٠٣ هـ ، من تصانيفه : إعجاز القرآن ، الملل والنحل ،  
وهداية المسترشدين في الكلام ، ومقهيد الأوائل ، والإنصاف.

انظر في ترجمته : ترتيب المدارك ٢ / ٥٨٥ ، وفيات الأعيان ٤ / ٢٦٩ رقم ٦٠٨ ، سير أعلام النبلاء

. ١٧ / ١٩٠ رقم ١١٠ ، شذرات الذهب ٣ / ١٦٨ ، هدية العارفين ٦ / ٥٩.

البصرة <sup>(١)</sup> ، وقالوا : البقاء هو نفس الوجود في الزمان الثاني ، لا أمر زائد عليه <sup>(٢)</sup>.  
ونحن ندفع ما أورده هذا الرجل على مذهب الشيخ الأشعري ، فنقول : أورد عليه

ثلاث إيرادات :

**الأول** : إن البقاء إن عني به الاستمرار ، لزم اتّصاف العدم بالصفة الشبوانية ... إلى آخر الدليل.

وأئمَّا إمامُ الحرميْن فهو : ضياءُ الدِّينِ أَبُو المَعَالِيِّ عبدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفِ الجُوبِيُّ ، الفقيه الشافعي . ولد سنة ٤١٩ هـ ، قدم بغداد ثم سافر وجاور مكّة والمدينة ، ورجع إلى نيسابور يدرس العلم ، ويعظ ، إلى أن توفي بها سنة ٤٧٨ هـ ؛ من تصانيفه : الإرشاد في علم الكلام ، البرهان في الأصول ، غياث الأمم ، نهاية المطلب .

انظر في ترجمته : وفيات الأعيان ٣ / ١٦٧ رقم ٣٧٨ ، سير أعلام النبلاء ١٨ / ٤٦٨ رقم ٤٦٠ ، طبقات الشافعية . للسبكي . ٥ / ١٦٥ رقم ٤٧٧ ، شذرات الذهب ٣ / ٣٥٨ ، هدية العارفين ٥ / ٦٢٦ . وأئمَّا الرازِي فهو : أبو عبد الله فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن ، الفقيه الشافعي ، المعروف بابن الخطيب .

ولد بالريّ سنة ٥٤٣ هـ أو ٥٤٤ هـ ، وتوفي بمدينة هراة سنة ٦٠٦ هـ ، له تصانيف كثيرة في فنون عديدة ، منها : تفسير القرآن الكريم ، المطالب العالية ، نهاية العقول ، الأربعين في أصول الدين ، المحصل ، إبطال القياس .

انظر في ترجمته : وفيات الأعيان ٤ / ٢٤٨ رقم ٦٠٠ ، سير أعلام النبلاء ٢١ / ٥٠٠ رقم ٢٦١ ، طبقات الشافعية . للسبكي . ٨ / ٨١ رقم ١٠٨٩ ، شذرات الذهب ٥ / ٢١ ، هدية العارفين ٦ / ١٠٧ .

(١) منهم : واصل بن عطاء (ت ١٣١ هـ) ، عمرو بن عبيد (ت ١٤١ هـ) ، وأبو بكر الأصم (ت ٢٠٠ هـ) ، وإبراهيم النظّام (ت ٢٢١ هـ) ، وأبو الهذيل العلاف (ت ٢٣٥ هـ) ، وأبو علي الجبائي (ت ٣٠٣ هـ) ، وأبو هاشم الجبائي (ت ٣٢١ هـ) .

(٢) انظر : الأربعين في أصول الدين . للفخر الرازِي . ١ / ٢٥٩ ، محصل أفكار المتقدّمين والمتأنّرين : ٢٥٢ ، شرح المواقف ٨ / ١٠٦ .

**والجواب :** إنّ البقاء عنِي به استمرار الوجود ، لا الاستمرار المطلق حتّى يلزم اتّصاف العَدْم بالصفة الشبوطية ، فاندفع ما قال.

**الثاني :** إنّ وجود الجوهر في الزمان الثاني لو احتاج إلى البقاء لزم الدور ... ثم ذكر أنّ الأشاعرة أجابوا بمنع احتياج البقاء إلى الجوهر ، ورتب عليه أنّه حينئذ جاز أن يقوم بذاته لا في محلّ ... وهذا الجواب افتراء عليهم !<sup>(١)</sup>.

بل أجابوا بمنع احتياج الذات إليه ، وما قيل [ من ] أنّ وجوده في الزمان الثاني معلّب به ، منع ؛ غاية ما في الباب أنّ وجوده فيه لا يكون إلا مع البقاء ، وذلك لا يوجب أن يكون البقاء علة لوجوده فيه ، إذ يجوز أن يكون تحققهما معاً على سبيل الاتفاق<sup>(٢)</sup>. فاندفع كلّ ما ذكر من المذور.

**الثالث :** إنّ وجود الجوهر في الزمان الثاني هو عين وجوده في الزمان الأول ، ولما كان وجوده في الزمان الأوّل غنياً ، كان في الثاني كذلك.

**والجواب :** إنّ جميع أفراد الوجود محتاج إلى البقاء في الزمان الثاني ، غنيّ عنه في الزمان الأوّل ، فلا يختلف أفراد الطبيعة في الاحتياج والغنى الذاتيين .. وهو حسب أنّ الوجود في الزمان الأوّل فرد ، وفي الزمان الثاني فرد آخر ، وهذا غاية جهله وعدم تدرّيه في شيء من المعقولات !

(١) بل حكاه الفخر الرازي في : الأربعين في أصول الدين ١ / ٢٦٠ - ٢٦١ ، محضّل أفكار المتقدّمين والمتّخرين . ٢٥٣ :

(٢) انظر : شرح المواقف ٨ / ١٠٨ .

### وأقول :

ما نقله عن الأشعري وأتباعه من أن تتحقق الوجود في أول الحدوث دون البقاء ، يدل على تجدد صفة ثبوتية زائدة على الوجود هي البقاء ، ضروري البطلان ؛ لجواز أن يكون البقاء عين الوجود المستمر لا صفة زائدة متتجددة.

ولو سلم ، فلا يدل على كونها وجودية ، بل يجوز أن تكون اعتبارية . كما هو الحق .  
كمعية الباري سبحانه مع الحوادث المتتجددة بتجدد الحوادث .

وذكر شارح « المواقف » الجواب الأخير وعلم به الخصم <sup>(١)</sup> ، فإن ما ذكره من كيفية الخلاف قد أخذه من « المواقف » وشرحها <sup>(٢)</sup> ، فكان الأخرى به تركه .

### وأما ما أجاب به عن الإيراد الأول ، ففيه :

إن حقيقة البقاء هي الاستمرار ، لكن إذا كان البقاء صفة للوجود ، كان عبارة عن استمرار الوجود من باب تعين المورد ، لأن حقيقة البقاء هي خصوص استمرار الوجود ، فإنه لا يدعيه عاقل ، وذلك نظير الوجود ، فإنه عبارة عن الثبوت ، فإذا كان وصفاً لزيد ، كان عبارة عن ثبوته ، ولا يصح أن يقال : إن معنى الوجود ثبوت زيد ؟ فحيينذ يتم كلام المصنف .

---

(١) شرح المواقف ٨ / ١٠٧ .

(٢) المواقف : ٢٩٦ - ٢٩٧ ، شرح المواقف ٨ / ١٠٦ - ١٠٨ .

وأما ما نقله عن الأشاعرة في الجواب عن الإيراد الثاني ، ففيه : إنّه لو لم تتحّج الذات إلى البقاء ، وجاز أن يكون تحقّقهما على سبيل الاتفاق ، لجاز انفكاك كلّ منهما عن صاحبه ؛ وهو غير معقول ؛ لا من طرف الذات ؛ لاستلزمـه جواز أن لا تبقى ، فتكون ممكـنة ؛ ولا من طرف البقاء ؛ لأنّ افتقار العرض إلى المعروض ضروري.

وأيضاً : لو جاز أن يكون تحققهما اتفاقياً ، لكان البقاء مستغنياً في نفسه عن الذات ، فيكون جوهراً ، وهو غير معقول ؛ وبكون واجباً إن استغنى عن غيرها أيضاً ؛ أو مكناً إن احتاج إليه ؛ ولا بد أن ينتهي إلى واجب آخر ، فيكون مع الذات واجب آخر ، ويلزم التركيب وخرجان عن الوجوب.

وأيضاً : لو استغنى البقاء عنها ، كانت نسبته إلى جميع الأشياء على حد سواء ، فيثبتت لجميع الأشياء ولا يختص بالذات.

فظهر أنّ ما نقله الخصم مشتمل على أكثر المفاسد التي ذكرها المصنّف وزيادة . وإن كان بعض ما زدناه وارداً أيضاً على ما نقله المصنّف عنهم . فأيّ حاجة للمصنّف في تغيير الجواب؟!

لكنّ الخصم لم يعرّف غير «المواقف»، يرى أنّ كلّ ما ليس فيها كذب، على إنّ جواب «المواقف» وشرحها. الذي ذكره. مشتمل على ما نقله المصنّف؛ لأنّهما إذا أجازا أن يكون اجتماع الذات والبقاء اتفاقيا، فقد قالا بعدم حاجة البقاء إلى المحل.

وأما ما أجاب به عن الإيراد الثالث ، فأجنبني عن الإشكال .. لأنّ صريح كلام المصنّف هو أنّ الوجود المستمرّ لا يصحّ أن يكون في الزمن الأوّل غنياً عن البقاء ، وفي الزمن الثاني محتاجاً إليه ..

وقد تخيل أن مراد المصنف هو اختلاف أفراد الوجود ، فبعضها غني عن البقاء في الزمن الأول ، يحتاج إليه في الزمن الثاني ، والبعض الآخر ليس كذلك ، فأشكل عليه بعدم اختلاف أفراد الوجود بالغنى والاحتياج.

نعم ، مبني الإشكال في كلام المصنف على كون الوجود المستمر فردان للوجود :

أحدهما : الوجود في الزمن الأول ، وثانيهما : الوجود في الزمن الثاني ..

فإنه حينئذ لا يمكن احتياج ثانيهما إلى البقاء مع غنى أحدهما عنه ؛ لامتناع كون بعض أفراد الطبيعة محتاجاً بذاته إلى شيء ، وبعض أفرادها مستغنياً عنه ، وإنما بني الإشكال على كونهما فردان ؛ لأن التعدد مقتضى قول الأشاعرة باختلاف الوجود في الزمانين بالغنى وال الحاجة إلى صفة البقاء ذاتا<sup>(١)</sup> ، فيكونان فردان من طبيعة واحدة حسب الفرض.

ولو بني المصنف ؛ الإشكال على القول بأن الوجود المستمر فرد واحد لا تزايده فيه ولا اشتداد ، لكن بطalan مذهب الأشعري أظهر ، إذ يمتنع أن يكون الفرد الواحد مختلفاً بذاته بالاستغناء وال الحاجة في زمانين.

وقد كان الأولى بالمصنف أن يذكر بطalan مذهب الأشعري على كلا الوجهين.

\* \* \*

---

(١) انظر مؤداه في شرح المواقف ٨ / ١٠٦ - ١٠٧.



### إِنَّهُ تَعَالَى بَاقٌ لِذَاتِهِ

قال المصطفى . نور الله ضريحه .<sup>(١)</sup> :

### المطلب الثاني

في أنَّ اللهَ تَعَالَى بَاقٌ لِذَاتِهِ

الحق ذلك ؛ لأنَّه لو احتاج في بقائه إلى غيره كان ممكنا ، فلا يكون واجبا ؛ للتنافي الضروري بين الواجب والممكן.

وخالفت الأشاعرة في ذلك ، وذهبوا إلى أنَّه تعالى باق بالبقاء<sup>(٢)</sup>.

وهو خطأ لما تقدَّم<sup>(٣)</sup> ؛ لأنَّ البقاء إن قام بذاته تعالى لزم تكثُر واحتياج البقاء إلى ذاته تعالى ، مع إنَّ ذاته محتاجة إلى البقاء ، فيدور.

وإن قام بغيره كان وصف الشيء حالاً في غيره ؛ لأنَّ غيره محدث.  
وإن قام البقاء بذاته كان مجردًا.

وأيضاً : بقاوه تعالى باق لامتناع تطريق العدم إلى صفاته تعالى ؛ لأنَّه يلزم أن يكون محلاً للحوادث ، فيكون له بقاء آخر ، ويتسلى.

---

(١) نجح الحق : ٦٧.

(٢) شرح المواقف ٨ / ١٠٦ - ١٠٨.

(٣) راجع : المبحث التاسع ، الصفحة ٢٨٥ وما بعدها.

وأيضا : صفاته تعالى باقية ، فلو بقيت بالبقاء لزم قيام المعنى بالمعنى.

\* \* \*

وقال الفضل<sup>(١)</sup> :

قد عرفت في ما سبق أكثر أجوبة ما ذكره في هذا الفصل ..

قوله : « لو احتاج في بقائه إلى غيره كان ممكنا ». .

قلنا : الاحتياج إلى الغير الذي لم يكن من ذاته يوجب الإمكان ، ومن كان صفاتـه

من ذاته لم يكن ممكنا.

قوله : « ولأن البقاء إن قام بذاته لزم تكثـره ». .

قلنا : لا يلزم التكثـر ؛ لأنـ الصـفاتـ الزـائـدةـ ليسـتـ غـيرـهـ مـغـاـيـرـةـ كـلـيـةـ.

قوله : « احتاج البقاء إلى ذاتـهـ ، وذـاتـهـ مـحـتـاجـةـ إـلـىـ الـبـقـاءـ ، فـيـلـزـمـ الدـورـ ». .

قلنا : مندفع بعدم احتياج الذـاتـ إلىـ الـبـقـاءـ ، بلـ هـمـ مـتـحـقـقـانـ مـعـاـكـمـاـ سـبـقـ(٢)ـ ،

فـهـوـ قـائـمـ بـذـاتـهـ مـنـ غـيرـ اـحـتـيـاجـ الذـاتـ إـلـيـهـ ، بلـ هـمـ مـتـحـقـقـانـ مـعاـ.

قوله : « بـقاـءـهـ باـقـ ». .

قلنا : مـسـلـمـ ، فالـبـقـاءـ مـوـصـوفـ بـبـقـاءـ هـوـ عـيـنـ ذـلـكـ الـبـقـاءـ ، كـاـتـصـافـ الـوـجـودـ

بـالـوـجـودـ.

قوله : « ولـأـنـهـ يـلـزـمـ أـنـ يـكـونـ حـمـلـ لـلـحـوـادـثـ ». .

قلنا : مـمـنـوعـ ؛ لأنـاـ قـائـلـونـ بـقـدـمـهـ.

قوله : « يـكـونـ لـهـ بـقـاءـ آـخـرـ ، وـيـتـسـلـسـلـ ». .

قلنا : مندفع بما سبق من أنـ بـقاـءـ الـبـقـاءـ نـفـسـ الـبـقـاءـ.

---

(١) إبطال نهج الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١ / ٢٥٢ .

(٢) تقدـمـ فيـ الصـفـحةـ ٢٩٠ـ مـنـ هـذـاـ الجـزـءـ.

قوله : « صفاته تعالى باقية ، فلو بقيت بالبقاء لزم قيام المعنى بالمعنى ». قلنا : قد سبق أنّ الصفات ليست معايرة للذات بالكلبة ، فيمكن أن يكون البقاء صفة للذات ، وتبقى الصفات ببقاء الذات ، فلا يلزم قيام المعنى بالمعنى.

### وأقول :

ما أجب به عن لزوم إمكان الواجب مبني على قوله : إن صفاته ليست غير ذاته بالكلية.

وقد عرفت أنه لا طائل تحته ، إذ لا يرجع إلا لإصلاح لفظي ، فإنه يقولون بزيادة الصفات في الوجود ، فتغيرات الذات بالكلية ، فيلزم إمكان الذات ، حاجتها في الوجود إلى غيرها ، وهو البقاء ، ويلزم التكثّر.

وأما ما أجب به عن لزوم الدور ، من عدم احتياج الذات إلى البقاء ، بل لها متحقّقان على سبيل الالتفاق ، فقد عرفت في البحث السابق ما فيه من المفاسد الكثيرة.

وأما ما أجب به عن قول المصنف : « بقاء باق » ، من أنّ بقاء البقاء عينه ، وفيه

:

إنه لو ساغ ذلك فلم لا يكون بقاء الذات عينها؟! مع أنه باطل على مذهبهم ؛ لأنّهم زعموا أنّ القول بالعينية راجع إلى النفي المحسّن<sup>(١)</sup> ؛ لأنّه يؤدّي إلى أن يكون تعالى عالماً لا علم له ، وقدراً لا قدرة له ، وباقياً لا بقاء له ، وهكذا ... فإذا قالوا : إنّ بقاء البقاء عينه ، كان البقاء باقياً لا بقاء له ، وهو باطل بزعمهم<sup>(٢)</sup>.

(١) المواقف : ٢٨٠.

(٢) محضّ أفكار المتقدّمين والمتّأخرین : ٢٥٣ - ٢٥٢ ، المواقف : ٢٩٧ - ٢٩٦ ، شرح الموقف ٨ / ١٠٦ .

وأيضا : دليлем السابق الذي استدلّوا به على إنّ البقاء صفة ثبوتية زائدة على الذات وارد مثله في بقاء البقاء ..

**فيقال :** تحقّق البقاء في أول حدوثه دون بقاء البقاء ، دليل على تحدّد صفة بقاء البقاء وزيادتها على البقاء ، فيلزمهم أيضا أن يكون بقاء البقاء أيضا صفة ثبوتية متقدمة زائدة على البقاء ، لا أكّا عينه.

وأمّا ما أجاب به عن قول المصنّف : « ولأنّه يلزم أن يكون مملاً للحوادث » .. فهو دالّ على إنّه لم يفهم مراده ، فإنّه لم يدع أنّ البقاء حادث حتّى يجبر بأنّا قائلون بقدمه ، بل أراد أن يستدلّ على قوله : « بقاوه باق » بأمررين :

**الأول :** امتناع طرق العدم إلى صفاته.

**الثاني :** إنّه لو جاز عدم بقاء البقاء ، لكان البقاء حادثا ؛ لأنّ ما يجوز عدمه حادث ، ولو كان البقاء حادثاً لكان الواجب مملاً للحوادث ، فلا بدّ أن يكون البقاء باقيا ، وهكذا .. ويتسلّل.

وغرض الخصم في ما أجاب به عن التسلسل أنه تسلسل في الاعتباريات ، وهو ليس بمحال ؛ لأنّ بقاء البقاء نفس البقاء واقعا وإن خالفه اعتبارا.

وفيه : إنّه مستلزم لكون البقاء أيضا اعتباريا ، فلم قالوا : إنّه صفة وجودية؟!<sup>(١)</sup> وذلك لأنّ التماثل في الأفراد المتسلسلة يستدعي وحدة حقيقتها.

(١) انظر : شرح المواقف / ٨ . ١٠٦

قال في « شرح المواقف » بعد ذكر الماتن لهذا الجواب . أعني أنّ بقاء البقاء نفسه : « ويرد على هذا الجواب أنّ ما تكرّر نوعه يجب كونه اعتبارياً كما مرّ »<sup>(١)</sup> .

ولا يخفى أنّ ما نسبه للخصم إلى قومه من قدم البقاء غير صحيح بقتضى تعليهم لزيادة البقاء على الذات ، فإنهم علّوه . كما سبق . بأنّ الوجود متحقّق دونه كما في أول الحدوث ؛ وهذا يدلّ على اعتبار المسبوقية بالعدم في ذات البقاء ، وهو يقتضي حدوثه . وأما ما أجاب به عن إيراد المصنّف الأخير ، ففيه ما عرفت سابقاً من أنّ نفي المغايرة اصطلاحاً محض ، فإنهم إذا قالوا بزيادة الصفات على الذات في الوجود كانت المغايرة بينهما كلّية ، فيكون بقاء البقاء صفة للبقاء لا للذات ، وقائماً به لا بالذات ، فيلزم قيام المعنى بالمعنى .

وهذا من المصنّف إلزامي لهم ، من حيث إنّ البقاء عندهم عرض وجودي ، وزعمهم أنّ العرض لا يقوم بالعرض<sup>(٢)</sup> . كما سمعناه قريباً إن شاء الله تعالى . ، وإلا فهو لا يمنع من قيام العرض بالعرض . كما سمعناه ..

على إنّ كلّ بقاء عند المصنّف والإمامية أمر اعتباري<sup>(٣)</sup> ، فيجوز أن يفرض قيامه بمثله حتى لو منعنا قيام العرض بالعرض .

\* \* \*

(١) شرح المواقف / ٨ / ١٠٧ .

(٢) محضل أفكار المتقدّمين والمتأنّرين : ١٦١ ، طوالع الأنوار : ١٠٤ ، مطالع الأنوار في شرح طوالع الأنوار : .٧٣

(٣) تلخيص المحضل : ٢٩٣ .



## البقاء يصح على الأجسام

قال المصنف . طيب الله ثراه . <sup>(١)</sup> :

خاتمة

تشتمل على حكمين :

### 【 الحكم ] الأول

#### البقاء يصح على الأجسام <sup>(٢)</sup> [ بأسرها ]

وهذا حكم ضروري لا يقبل التشكيك ، وخالف فيه النظام من الجمهور ، فذهب إلى امتناع بقاء الأجسام بأسرها ، بل كل آن يوجد فيه جسم ما ، يعدم ذلك الجسم في الآن الذي بعده ، ولا يمكن أن يبقى جسم من الأجسام . فلكيّها وعنصرتها ، بسيطها ومركبها ، ناطقها وغيره . آنين <sup>(٣)</sup> .

ولا شك في بطلان هذا القول ؛ لقضاء الضرورة بأنّ الجسم الذي شاهدته حال فتح العين ، هو الذي شاهدته قبل تغميضها ، والمنكر لذلك

---

(١) نهج الحق : ٦٨ .

(٢) محصل أفكار المتقدمين والمتاخرين : ١٨٨ ، المواقف ٢٥٠ ، شرح المواقف ٧ / ٢٣١ ، أوائل المقالات : ٩٨ ، تحرير الاعتقاد : ١٥٣ .

(٣) الفرق بين الفرق : ١٢٦ ، محصل أفكار المتقدمين والمتاخرين : ١٨٨ ، المواقف : ١٠٣ ، أوائل المقالات : ٩٨ .

سوفسطائي.

بل السوفسطائي لا يشك في أنّ بدنـه الذي كان بالأمس هو بدنـه الذي كان الآن ،  
وأنـه لم يتبدل بدنـه من أول لحظـة إلى آخرـها ؛ وهؤلاء جزموـا بالتبـدل.

\* \* \*

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

الجسم عند النّظام مركب من مجموع أعراض مجتمعة<sup>(٢)</sup> ، والعرض لا يبقى زمانين<sup>(٣)</sup> لما سنذكر بعد هذا ، فالجسم أيضاً يكون كذلك عنده.

والحق أنّ ضرورة موجودية البقاء ، وعدم جواز قيام العرض بالعرض<sup>(٤)</sup> ، دعانا إلى الحكم بأنّ الأعراض لا تبقى زمانين ، وليست هذه الضرورة حاصلة في الأجسام ؛ لجواز قيام البقاء بالجسم.

وأما ما ذهب إليه النّظام أنّ الجسم مجموع الأعراض المجتمعة ، فباطل ؛ فمذهبـه في عدم صحة البقاء على الأجسام يكون باطلـاً ، كما ذكرـه.

\* \* \*

(١) إبطال نجح الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١ / ٢٥٦ .

(٢) انظر : مقالات الإسلاميين : ٤ ، الفرق بين الفرق : ٣٠٤ ، الملل والنحل ١ / ٤٩ المسألة السابعة ، المواقف : ١٨٥ .

(٣) الملل والنحل ١ / ٨٤ ، محـصـل أفـكارـ المـتـقدـمـينـ وـالمـتأـخـرـينـ : ١٦٣ - ١٦٢ ، المـواقـفـ : ١٠١ و ٢٤٥ ، شـرحـ المـقـاصـدـ ٢ / ١٦٠ ، شـرحـ المـواقـفـ : ٧ / ٢٢٢ .

(٤) انظر : محـصـلـ أفـكارـ المـتـقدـمـينـ وـالمـتأـخـرـينـ : ١٦١ - ١٦٢ ، طـوالـ الأنـوارـ : ١٠٤ ، المـواقـفـ : ١٠٣ - ١٠٠ ، شـرحـ المـقـاصـدـ ٢ / ١٦٠ .

### وأقول :

قد عرفت أنّ دعوى موجودية البقاء زائداً على الوجود من أوضح الأمور بطلاناً ، وأكثرها فساداً ، حتى عند جملة من الأشاعرة<sup>(١)</sup> ، فكيف يدعى ضرورة موجوديّه؟! وأعجب منها دعوى الضرورة في عدم جواز قيام العرض بالعرض! والحال أنّ قيام البطء والسرعة بالحركة من أوضح الضروريات<sup>(٢)</sup> ؛ وسيظهر لك الحال في البحث الآتي إن شاء الله تعالى.

فمذهب الأشاعرة ، من أنّ العرض لا يبقى زمانين ، مخالف للضرورة. وأعظم منه مخالفة لها مذهب النظام ؛ لاشتماله على مذهب الأشاعرة ، وعلى إنّ الجسم مركب من الأعراض.

\* \* \*

(١) راجع : الأربعين في أصول الدين ١ / ٢٦٤ - ٢٦٥ ، محصل أفكار المتقدمين والمتاخرين : ٢٥٢ - ٢٥٣ ، شرح المقاصد ٤ / ١٦٦ - ١٦٧.

(٢) انظر : الفصل في الملل والأهواء والنحل ٣ / ٢٨٩ ، منهاج اليقين في أصول الدين : ١٢٩.

## البقاء يصح على الأعراض

قال المصنف . عطّر الله مثواه . <sup>(١)</sup> :

### الحكم الثاني

#### في صحة بقاء الأعراض

ذهب الأشاعرة إلى أن الأعراض غير باقية ، بل كل لون وطعم ورائحة وحرارة وبرودة ورطوبة وبيوسة وحركة وسكون ، وحصول في مكان ، وحياة ، وعلم ، وقدرة ، وتركيب ، وغير ذلك من الأعراض ، فإنه لا يجوز أن يوجد آنين متصلين ، بل يجب عدمه في الان الثاني من آن وجوده <sup>(٢)</sup> .

وهذه مكابرة للحسن ، وتکذب للضرورة الحاكمة بخلافه ، فإنه لا حكم أجلى عند العقل من أن اللون الذي شاهدته في الثوب حين فتح العين هو الذي شاهدته قبل طبقها ، وأنه لم يعدم ولم يتغير .

وأي حكم أجلى عند العقل من هذا وأظهر منه؟!

ثم إنّه يلزم منه محالات :

---

(١) نجح الحق : ٦٨ - ٧١ .

(٢) تمهيد الأوائل : ٣٨ ، الملل والنحل ١ / ٤٠٤ و ٤ / ٨٤ ، محضل أفكار المتقدمين والمتاحرين : ١٦٢ ، شرح المقاصد ٤ / ٤٣ ، شرح العقائد النسفية : ٧٩ وما بعدها ، شرح المواقف ٧ / ٢٢٢ - ٢٢٣ .

**الأول :** أن يكون الإنسان وغيره يعدم في كلّ ان ثم يوجد في آن بعده ؛ لأنّ الإنسان ليس إنسانا باعتبار الجوهر الأفراد التي فيه عندهم ، بل لا بدّ في تحقق كونه إنسانا من أعراض قائمة بتلك الجواهر ، من لون ، وشكل ، ومقدار ، وغيرها من مشخصاته. وعلوم بالضرورة أنّ كلّ عاقل يجد نفسه باقية لا تتغيّر في كلّ آن ، ومن خالف ذلك كان سوفسطائيا.

وهل إنكار السوفسطائيين للقضايا الحسّية عند بعض الاعتبارات أبلغ من إنكار كلّ أحد بقاء ذاته وبقاء جميع المشاهدات آنين من الزمان؟!

فلينظر المقلّد المنصف في هذه المقالة التي ذهب إليها إمامه الذي قللّه ، ويعرض على عقله حكمه بها ، وهل يقصر حكمه ببقاءه ، وبقاء المشاهدات عن أجلّي الضروريات؟!

ويعلم أنّ إمامه الذي قللّه إن قصر ذهنه عن إدراك فساد هذه المقالة ، فقد قللّ من لا يستحقّ التقليد ، وأنّه قد التجأ إلى ركن غير شديد ، وإن لم يقصر ذهنه فقد غشّه وأخفي عنه مذهبـه ...

وقد قال رسول الله ﷺ : « من غشنا فليس منا » <sup>(١)</sup>

**الثاني :** إنه يلزم تكذيب الحسن الدالّ على الوحدة وعدم التغيير ، كما تقدّم.

**الثالث :** إنه لو لم يبق العرض إلا أنا واحدا لم يدم نوعه <sup>(٢)</sup> ، وكان

(١) صحيح مسلم ١ / ٦٩ ، المعجم الصغير . للطبراني . ١ / ٢٦١ ، المصنّف . لابن أبي شيبة . ٥ / ٣٨٣ ح ١ كتاب البيوع والأقضية / باب رقم ٥٢٢ ، المستدرك على الصحيحين ٢ / ١١ ح ٢١٥٥ وص ١٢ ح ٢١٥٦.

(٢) وفي نسخة : لم يلزم تأييد نوعه ؛ منه ١ .

السوداد إذا عدم لم يجب أن يخلفه سواد آخر ، بل جاز أن يحصل عقيبه بياض أو حمرة أو غير ذلك وأن لا يحصل شيء من الألوان ، إذ لا وجه لوجوب ذلك الحصول ، لكن دوامه يدل على وجوب بقائه.

**الرابع :** لو جوز العقل عدم كل عرض في الآن الثاني من وجوده مع استمراره في الحسن ، لجواز ذلك في الجسم ، إذ الحكم ببقاء الجسم إنما هو مستند إلى استمراره في الحسن . وهذا الدليل لا يتمشى ؛ لأننا نقضه بالأعراض عندهم ، فيكون باطلا ، فلا يمكن الحكم ببقاء شيء من الأجسام آنين ، لكن الشك في ذلك عين السفسطة.

**الخامس :** إن الحكم بامتناع انقلاب الشيء من الإمكان الذاتي ضروري ، وإلا لم يبق وثوق بشيء من القضايا البدئية .

وجاز أن ينقلب العالم من إمكان الوجود إلى وجوب الوجود ، فيستغني عن المؤثر فيسد باب إثبات الصانع تعالى ، بل ويجوز انقلاب واجب الوجود إلى الامتناع <sup>(١)</sup> ، وهو ضروري البطلان .

**إذا تقرر ذلك فنقول :**

الأعراض إن كانت ممكنة لذاتها في الآن الأول ، فتكون كذلك في الآن الثاني ، وإن لزم الانتقال من الإمكان الذاتي إلى الامتناع الذاتي ، وإذا كانت ممكنة في الثاني جاز عليها البقاء .

**وقد احتجوا بوجهين :**

---

(١) راجع : محضل أفكار المقدمين والمؤخرين : ١٦٢ ، شرح التجريد : ٤٣ ، مؤذاه في : طوالع الأنوار : ٨٩ .

**الأول :** البقاء عرض فلا يقوم بالعرض <sup>(١)</sup>.

**الثاني :** إن العرض لو بقي لما عدم ؛ لأن عدمه لا يستند إلى ذاته ، وإلا لكان ممتنعا ، ولا إلى الفاعل ؛ لأن أثر الفاعل الإيجاد ، ولا إلى طريان الضد ؛ لأن طريان الضد على المثل مشروط بعدم الضد الأول عنه.

فلو علل ذلك العدم به دار ، ولا إلى انتفاء شرطه ؛ لأن شرطه الجوهر لا غير وهو باق ، والكلام في عدمه كالكلام في عدم العرض <sup>(٢)</sup>.

**والجواب عن الأول :** المنع من كون البقاء عرضا زائدا على الذات ، سلمنا ؛ لكن منع امتناع قيام العرض بمثله ، فإن السرعة والبطء عرضان قائمان بالحركة وهي عرض.

**وعن الثاني :** إنه لم لا يعد لذاته في الزمان الثالث ، كما يعدم عندكم لذاته في الزمان

الثاني؟! سلمنا ؛ لكن جاز أن يكون مشروطا بأعراض لا تبقى ، فإذا انقطع وجودها عدم ، سلمنا ؛ لكن يستند إلى الفاعل ومنع الخصار أثره في الإيجاد ، فإن العدم ممكن لا بد له من سبب ، سلمنا ؛ لكن يعدم بحصول المانع ومنع اشتراط طريان الثاني بعدم الضد الأول ، بل الأمر بالعكس.

**وبالجملة :** فالاستدلال على نقىض الضروري باطل ، كما في شبه السوفسائية ، فإنّها لا تسمع لما كانت الاستدلالات في مقابل الضروريات.

\* \* \*

(١) المواقف : ١٠١ ، شرح المقاصد ٢ / ١٥٧ .

(٢) انظر : محضل أفكار المتقدمين والمتاحرين : ١٦٢ ، المواقف : ١٠٣ - ١٠١ .

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

**ذهب الأشعري ومن تبعه من الأشاعرة إلى أنَّ العرض لا يبقى زمانين<sup>(٢)</sup>.**

**فالأعراض جملتها غير باقية عندهم ، بل هي على التقاضي والتتجدد ينقضي منها واحد ويتجدد آخر مثله<sup>(٣)</sup>.**

**وتحصيص كلٍّ من الآحاد المتقضية المتتجددة بوقته الذي وجد فيه ، إنما هو للقدر المختار ، فإنَّه تحصيص بمحرَّد إرادته كلٍّ واحد منها بوقته الذي خلقه فيه ، وإنْ كان يمكن خلقه قبل ذلك الوقت وبعده.**

**وإنما ذهبوا إلى ذلك ؛ لأنَّمْ قالوا : بأنَّ السبب الموجب إلى المؤثَّر هو المحدث ، فلزمهم استغناء العالم حال بقائه عن الصانع ، بحيث لو جاز عليه العدم . تعالى عن ذلك علوًّا كبيراً.**

**لما ضرَّ عدمه في وجوده ، فدفعوا ذلك بأنَّ شرط بقاء الجوهر هو العرض.**

**ولما كان هو متتجدداً محتاجاً إلى المؤثَّر دائمًا كان الجوهر أيضًا حال بقائه محتاجاً إلى ذلك المؤثَّر بواسطة احتياج شرطه إليه ، فلا استغناء أصلًا.**

**واستدلُّوا على هذا المدعى بوجوه :**

**منها : إنما لو بقيت لكان باقية متصفه ببقاء قائم بها ، والبقاء عرض ،**

(١) إبطال نجح الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١ / ٤٥٩.

(٢) تمهيد الأوائل : ٣٨ ، الملل والنحل ١ / ٨٤ ، محفل أفكار المتقدمين والمتاخرين : ١٦٢ ، شرح المواقف ٧ / ٢٢٢.

(٣) ذكر ذلك الإيجي في المواقف : ١٠١ عن الأشعري وغيره ، وانظر : شرح المقاصد ٢ / ١٦١ ، شرح المواقف ٣٧ / ٥.

فيلزم قيام العرض بالعرض ، وهو محال عندهم ؛ هذا هو المدعى والدليل .  
**وذهبوا الفلسفه ومن تابعهم من المعتزلة والإمامية إلى بقاء الأعراض<sup>(١)</sup> .**  
 ودليلهم . كما ذكر هذا الرجل . أن القول بخلافه مكابرة للحسن وتکذيب للضرورة .  
**والجواب :** أن لا دلالة للمشاهدة ، على إن المشاهد أمر واحد مستمر ؟ لجواز أن يكون أمثلاً متوازدة بلا فصل ، كالماء الدافق من الأنوب ، يرى أمراً واحداً مستمراً بحسب المشاهدة ، وهو في الحقيقة أمثال تتوارد على الاتصال ، فمن قال : إنه أمثال متوازدة ، كان ينبغي . على ما يزعمه هذا الرجل . أن يكون سوفسطائياً منكراً للمحسوسات .  
**وكذا جالس السفينة ، إذا حكم بأن الشط ليس بمتحرك ، كان ينبغي أن يحكم بأنه سوفسطائي ؛ لأنّه يحكم بخلاف الحسن .**  
 وقد صورنا قبل هذا مذهب السوفسطائية<sup>(٢)</sup> ، وياليت هذا الرجل كان لم يعرف لفظ السوفسطائي ، فإنه يطلقه في مواضع لا ينبغي أن يطلقه فيه وهو جاهل بمعنى السفسطة .  
**ثم ما قال :** «أن لا حكم العقل أجل من أن اللون الذي شاهدته في الشوب حين فتح العين هو الذي شاهدته قبل طبقها» .  
**فنقول :** حكم العقل هنا مستند إلى حكم الحسن ، ويمكن ورود الغلط للحسن ؛ لأنّه كان يحسب المثل عين الأول ، كما ذكرنا في مثال الماء الدافق من الأنوب .

(١) انظر : تلخيص المحصل : ١٨٠ ، المواقف : ١٠١ .

(٢) انظر الصفحة ٧٥ من هذا الجزء .

وَكَثِيرٌ مِّنَ الْأَحْكَامِ يَكُونُ عِنْدَ الْعَقْلِ جَلِيلًا بِوَاسْطَةِ غُلْطِ الْحَسْنِ ، فَمَنْ خَالَفَ ذَلِكَ الْحَكْمَ كَيْفَ يُقَالُ : إِنَّهُ مَكَابِرٌ لِّلضَّرُورَةِ؟!

ثُمَّ ذَكَرَ خَمْسَ مَحَالَاتٍ تَرَدَّ عَلَى مَذَهِبِهِمْ :

**الْأَوَّلُ :** «إِنَّ الْإِنْسَانَ وَغَيْرَهُ يَعْدُمُ فِي كُلِّ آنٍ ، ثُمَّ يَوْجُدُ فِي آنٍ بَعْدِهِ ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ لَيْسَ إِنْسَانًا بِاعتْبَارِ الْجَوَاهِرِ الْأَفْرَادِ ، بَلْ لَا يَبْدُّ فِي إِنْسَانِيَّتِهِ مِنَ الْلَّوْنِ وَالشَّكْلِ ، وَكُلُّ هَذِهِ أَعْرَاضٍ ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ كُلَّ أَحَدٍ يَجِدُ مِنْ نَفْسِهِ أَنَّهَا باقِيَّةٌ لَا تَتَبَدَّلُ فِي كُلِّ آنٍ ، وَمُخَالَفَةُ هَذَا سَفْسَطَةٌ».

**وَالْجَوابُ :** إِنَّ الْأَشْخَاصَ فِي الْوُجُودِ الْخَارِجِيِّ يَتَماَيِّزُونَ بِهُوَيَّاتِهِمْ لَا بِمَشَخَصَاتِهِمْ كَمَا يَتَبَادرُ إِلَيْهِ الْوَهْمُ فِي الْمَوْيَةِ الْخَارِجِيَّةِ ، الَّتِي يَبْهَمُ بِهَا إِنْسَانٌ بَاقٌ فِي جَمِيعِ الْأَزْمَنَةِ ، وَإِنْ تَوَارَدَ عَلَيْهِ الْأَمْثَالُ مِنَ الْأَعْرَاضِ.

فَهَذِهِ الْمَشَخَصَاتُ لَيْسَتْ دَاخِلَةً فِي ذَاتِهِ وَهُوَيَّتِهِ الْعَيْنِيَّةِ ، حَتَّى يَلْزَمُ مِنْ تَبَدِّلِهَا تَبَدِّلُ الْإِنْسَانِ ، فَذَاتُ الْإِنْسَانِ وَهُوَيَّتِهِ الْمَشَخَصَةُ لَهُ باقِيَّةٌ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ وَيَتَوَارَدُ عَلَيْهِ الْأَعْرَاضُ ، وَأَوْيَ سَفْسَطَةٌ فِي هَذَا؟! وَالْطَّامَاتُ وَالْخَرَافَاتُ الَّتِي يَرِيدُ أَنْ يَمْيِلَ بِهَا خَوَاطِرُ السُّفَهَاءِ إِلَى مَذَهِبِهِ غَيْرِ مُلْتَفِتٍ إِلَيْهَا!

**الثَّالِثُ :** «إِنَّهُ يَلْزَمُ تَكْذِيبَ الْحَسْنِ».

وَقَدْ عَرَفْتُ جَوابَهُ.

**الثَّالِثُ :** «إِنَّهُ لَوْ مِنْ يَقِنُ العَرْضِ إِلَّا آنَا وَاحْدًا لَمْ يَلْزَمْ تَأْيِيدُ نَوْعِهِ ، فَكَانَ السُّوَادُ إِذَا عَدَمَ لَمْ يَجِبْ أَنْ يَخْلُفَهُ سُوَادَ آخَرَ» .. إِلَى آخر الدليل.

**وَالْجَوابُ :** إِنَّ السُّوَادَ إِذَا فَاضَ عَلَى الْجَسْمِ أَعْدَّ الْجَسْمَ لِأَنَّ يَفْيِضَ عَلَيْهِ سُوَادٌ مُّثَلُهُ ، وَالْمَفْيِضُ لِلسُّوَادِ هُوَ الْفَاعِلُ الْمُخْتَارُ ، لَكِنْ جَرِيَّ عَادَتِهِ بِإِفَاضَةِ الْمُثَلِّ بِوُجُودِ الْاِسْتِعْدَادِ وَإِنْ جَازَ التَّخْلُفُ ، وَلِزُومِ النَّوْعِ يَدْلِلُ عَلَى

وجوب إفاضة المثل.

وهذا لا ينافي قاعدة القوم في إسناد الأشياء إلى اختيار الفاعل القادر.

**الرابع :** « لو جوّز العقل عدم كلّ عرض في الآن الثاني من وجوده مع استمراره في الحسّ ، لجوّز ذلك في الجسم ، إذ الحكم ببقاء الجسم إنما هو مستند إلى استمراره في الحسّ .»

**والجواب :** إنّ الأصل بقاء كلّ موجود مستمرّ ، فالحكم ببقاء الجسم لأنّه على الأصل ، وتحلّف حكم الأصل في الأعراض لدليل خارجي ، فعدم الحكم ببقاء الأعراض لم يكن منافياً للحكم ببقاء الأجسام.

وإنما ما قال : « إنّ الشكّ في ذلك عين السفسطة ». .

فقد مرّ جوابه.

**الخامس :** « إنّ الحكم بامتناع انقلاب شيء من الإمكان الذاتي إلى الامتناع الذاتي ضروري » .. إلى آخر الدليل.

**والجواب :** إنّ الأعراض كانت ممكنة لذاتها في الآن الأول ، وكذلك في الآن الثاني.

قوله : « وإذا كانت ممكنة في الثاني جاز عليها البقاء ». .

قلنا : إمكان الوجود غير إمكان البقاء ، فجاز أن يكون العرض ممكناً الوجود في الآن الثاني ولا يكون ممكناً البقاء ، وليس على هذا التقرير شيء من الانقلاب الذي ذكره ، وهذا استدلال في غاية الضعف كما هو ديدنه في الاستدلالات المزخرفة.

ثم إنّ ما ذكر من الدليلين اللذين احتجّ بهما الأشاعرة ، فأول الدليلين قد ذكرناه.

وَمَا أَوْرَدَ عَلَيْهِ مِنْ مَنْعٍ امْتِنَاعَ قِيامِ الْعَرْضِ بِالْعُرْضِ ، وَمَنْعٍ كَوْنِ الْبَقَاءِ زَائِدًا وَثِبَوْكَمَا  
مَذَهَبُ لِلشَّيْخِ الْأَشْعَرِيِّ ، وَقَدْ اسْتَدَلَّ عَلَيْهِمَا فِي مَحْلِهِ ، فَلِيَرَاجِعَ .  
وَثَابِي الدَّلِيلَيْنِ مَدْخُولٌ بِمَا ذَكَرَ وَبِغَيْرِهِ مِنَ الْأَشْيَاءِ ، وَقَدْ ذَكَرَهُ عُلَمَاءُ السُّنَّةِ وَالْأَشْعَرَةِ  
، مِنْهُمْ صَاحِبُ « الْمَوَاقِفِ » وَغَيْرِهِ ، فَاعْتَرَاضَتْهُ عَلَى ذَلِكَ الدَّلِيلِ مُنْقُولَةً مِنْ كِتَابِ  
أَصْحَابِنَا .

\* \* \*

### وأقول :

لا يخفى أنه إنما ذكر قوله : «إن السبب المخوج إلى المؤثر هو الحدوث» لزعمه . تبعاً لغيره . أن ذلك ميرر لقولهم بعدم بقاء الأعراض ؛ لأن دفع لزوم استغناه العالم . بناء على كون سبب الحاجة هو الحدوث . يتوقف على القول بتتجدد العرض وعدم بقائه . وفيه . مع فساد المبني . : منع التوقف ؛ لأن الباقي حادث وإن لم يكن متتجدداً ، فيحتاج إلى المؤثر .

نعم ، لو أريد بالحدث الخروج من العدم إلى الوجود ، كان للالتجاء إلى القول بعدم بقاء الأعراض وجه .

وأما ما أنكره من اعتبار حكم المشاهدة ، فخطأ ؛ فإنما لو جوزنا الغلط على جميع الحواس في جميع الأوقات ، بإحساسها لبقاء الأعراض ، ولم نعتبر دلالة المشاهدة ، لم يمكن أن نستفيد حكماً عقلياً من الحسن ؛ لأن الأحكام العقلية النظرية والضرورية لا تؤخذ إلا من الحسن الظاهري ، أو الحسن الباطني بواسطة الظاهري . كما عرفته في أول الكتاب<sup>(١)</sup> . ، فلو لم نعتبر مثل تلك المشاهدة العامة لم يصحّ التعويل على حسن ظاهري .

وأقاً ما استشهد به من غلط الحسن في الماء الدافق من الأنابيب وجالس السفينة ، فخطأ آخر ؛ لأن الحسن لا يحكم بوحدة الماء الدافق كما يحكم بوحدة السواد في الثوب ، بل يرى مياهاً متصلة متدافعـة تسمى في

(١) انظر الصفحات ٤٨ . ٥٠ من هذا الجزء .

العرف ماء واحدا باعتبار اتصالها وصدق اسم الماء على المتصل ، كماء الشطّ.  
ولم سلّم ، فالعقل الضروري يحكم بأنه من توارد الأمثال ، وأن الوحدة خيالية بسبب إدراك البصر أو غيره من الحواس للمادة وتدافعها.

وأما جالس السفينة ، فهو وإن رأى أحيانا سكون الماء لاتفاق السفينة والماء في السير ، لكن البصر نفسه يراه متتحرّكا في أغلب الأوقات ، بل يراه متتحرّكا فعلا عند التدقّيق ، فيحکم العقل بأن ذلك السكون الاتفاقي خيالي ؛ فكيف يقاس على ذلك مشاهدة البصر لوحده ، مثل السواد في الثوب ، التي لا يخالفها الحسن في وقت أو حال؟!  
وبالجملة : لا ننكر غلط الحسن أحيانا ، ولكن ننكر عدم اعتباره في أجل الأمور وأوضحتها عند العقل.

وأما ما صرّر به سابقا مذهب السوفسقائية ، فقد عرفت فيه الكلام<sup>(١)</sup>.  
وأما ما أجاب به عن أول الحالات ، من أن الأشخاص تتمايز بهوئتها لا بمشخصاتها  
ففيه : ...

إن إيراد المصطف إنما هو من باب الإلزام لهم ، إذ يقولون بالجواهر الفردة<sup>(٢)</sup> ، فلم يكن لذات الإنسان هوية واحدة ، وكذلك كل جسم ، فلا بد أن يكون تممايز الأفراد بالمشخصات الخارجية.

أمّا إذا التزم بتممايز الأشخاص بتممايز الهويات ، فلينذكر الجواهر

(١) انظر الصفحة ٧٨ من هذا الجزء.

(٢) انظر : طوال الأنوار : ١٣٣ ، شرح المقاصد ٣ / ٥ ، شرح العقائد النسفية : ٧٧.

الفردة ، إذ يكون الشخص موجودا واحدا ، لا مرجبا من موجودات متعددة ، هي الجوادر الفردة.

وأما ما أشار إليه من الجواب عن ثاني الحالات ، فقد عرفت ما فيه.

وأما جوابه عن ثالثها ، ففيه :

إن الجسم لذاته مستعد لإفاضة كل لون عليه ، ولو فرض أن اللون لا يبقى به ، كان بعد زواله عنه على استعداده لعرض أي لون عليه ، لا خصوص ما عرض أولا ، فدعوى ثبوت العادة على إفاضة خصوص المثل لأجل اختصاص الاستعداد به خطأ.

وأما ما أجاب به عن رابع الحالات ، ففيه :

إنه لا مستند للأصل الذي ادعاه إلا ظهور حال المستمر في البقاء بمقتضى ما يشاهده الحس ، وحينئذ فإن أفاد هذا الظهور اليقين بالبقاء فلا وجه لمخالفته في الأعراض ، وإن لم يفدي اليقين فلا يمكن الحكم اليقيني لهم أيضا ببقاء شيء من الأجسام ، والشك فيه عين السفسطة.

مضافا إلى أنه لا دليل لهم على التخلف عن الأصل في الأعراض سوى ثلاثة أدلة باطلة . حتى عندهم . ، واختار المصنف للذكر أقوالها ، وهو : الدليلان اللذان أبطلهما<sup>(١)</sup>.

وأما ما أجاب به عن خامسها ، من أن إمكان الوجود غير إمكان البقاء ، ففيه :

إن البقاء عبارة عن استمرار الوجود . كما ذكره نفسه سابقا .

(١) والدليل الثالث هو : جواز خلق مثله في محله في الحالة الثانية إجماعا ؛ انظر : المواقف : ١٠١ ، شرح المواقف ٥ / ٣٩ .

وبالضرورة أَنَّه إذا امتنع استمرار الوجود ، امتنع الوجود في الزَّمْنِ الثَّانِي وإن اختلفا مفهوما ، بل جعل البقاء سابقا من الأمثل المُتَوَارِدَة ، فإذا فرض إمكان الوجود في الزَّمْنِ الأوَّل وامتناع البقاء ، لزمه امتناع الوجود في الزَّمْنِ الثَّانِي ولزم الانقلاب ، كما ذكره المصنف.

**فلا بد أن نقول : الأعراض متى كانت مكنته لذاتها في الآن الأوَّل ، كانت مكنته البقاء والوجود في الآن الثَّانِي ، وإلا لزم الانقلاب.**

وأَمَّا ما ذكره بالنسبة إلى دليلي الأشاعرة ، فليس فيه إلَّا تسليم بطلان ثانيهما ، والإحالَة في ترويج أوَّلَهُما على غيره ، مع علمه بأنَّه قد أبطله في « المواقف » وشرحها<sup>(١)</sup> بما أبطله به المصنف.

وأَمَّا ما زعمه من أَنَّ المصنف نقل اعتراضاته على الدليل الثاني عن الأشاعرة ، كصاحب « المواقف » وغيره ، فهو جهل ؛ لأنَّ « المواقف » وغيرها . ممَّا قارنها زماناً أو تأثَّرَ عنها . متأخرة عن زمان المصنف<sup>(٢)</sup>.

وإنما حرر صاحب « المواقف » التي هي أجمع كتاب لهم ، تلك الاعتراضات وغيرها آخذا من المصنف ؛ وغيره من علماء الإمامية ، وإلَّا فالأشاعرة غالباً مقلدون لشيخهم الأشعري تقليداً أعمى.

\* \* \*

(١) المواقف : ١٠١ - ١٠٣ ، شرح المواقف / ٥ - ٣٩ .

(٢) فقد أَلَفَ العَلَمَةُ الْحَلَّيُ ١ كِتَابَهُ « نَحْجُ الْحَقِّ وَكَشْفُ الصَّدْقِ » بِطَلْبِ مِنَ السُّلْطَانِ أُولَاجَايِتُو خَدَا بَنَهُ مُحَمَّدُ الَّذِي تَوَيَّ في شَهْرِ رَمَضَانَ مِنْ سَنَةِ ٧١٦ هـ ، وَوُلِدَ صَاحِبُ « المواقف » عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَحْمَدَ الإِيجِيَّ سَنَةَ ٧٠٨ هـ ، وَعَلَيْهِ : إِنَّ الْعَلَمَةَ الْحَلَّيَ كَانَ قَدْ فَرَغَ مِنْ كِتَابِهِ هَذَا وَلِإِيجِيَّ آنَذَكَ أَقْلَى مِنْ ثَمَانِيْ سَنَوَاتٍ . انظر : الْبَدَائِيَّةُ وَالنَّهَايَةُ ١٤ / ٦٢ ، مَعْجمُ الْمُؤْلِفِينَ ٢ / ٧٦ رَقْمُ ٦٧٥٦ ، الدَّرِيَّةُ إِلَى تَصَانِيفِ الشِّيعَةِ ٤١٦ / ٢٤ رَقْمُ ٢١٨٣ .



## القدم والحدث اعتباريًان

قال المصطفى . أعلى الله مقامه . <sup>(١)</sup>

### المبحث العاشر

#### في أنّ الْقِدَمُ والْحَدُوثُ اعْتِبَارٍ يَان

ذهب بعض الأشاعرة إلى أنّ الْقِدَمُ وصف ثبوتي قائم بذات الله تعالى <sup>(٢)</sup>.

وذهبت الكرامية إلى أنّ الْحَدُوثُ وصف ثبوتي قائم بذات الحادث <sup>(٣)</sup>.

وكلا القولين باطل ؛ لأنّ الْقِدَمُ لو كان موجوداً مغايراً للذات ، لكان إِمَّا قدِيماً ، أو

حادثاً ..

فإن كان قدِيماً كان له قدم آخر ويتسلسل.

وإن كان حادثاً كان الشيء موصوفاً بنقيضه ، وكان الله تعالى محلاً

---

(١) نجح الحق : ٧١.

(٢) هو قول عبد الله بن سعيد الكلابي ، انظر : مقالات الإسلاميين : ١٦٩ - ١٧٠ ، شرح الأصول الخمسة : ١٨٣ ، تلخيص المحصل : ١٢٦ ، المواقف : ٢٩٧ ، شرح المواقف ٨ / ١٠٩ .

(٣) الملل والنحل . للبغدادي . : ١٥٠ ، الملل والنحل . للشهرستاني . ١ / ١٠١ ، شرح العقائد النسفية : ١٠٢ ، شرح التجريد . للقوشجي . : ٤٢٥ .

للحوادث ، وكان الله تعالى قبل حدوثه ليس بقديم ...

والكل معلوم البطلان.

وأما الحدوث ، فإن كان قد يما لزم قدم الحادث الذي هو شرطه ، وكان الشيء

موصوفاً بنقيضه ؛ وإن كان حادثاً تسلسلاً.

والحق : إنَّ الْقَدْمَ وَالْحَدُوثَ مِنَ الصَّفَاتِ الْاعْتَبَارِيَّةِ.

\* \* \*

وقال الفضل<sup>(١)</sup> :

ليس كون القدم وصفا ثبوتيا مذهب الشيخ الأشعري ، وما اطّلعت على قوله فيه .  
وأمّا قوله : « لو كان القدم وصفا ثبوتيا ، فإنّما أن يكون قدّيما فيكون له قدم آخر  
ويتسلّل » .

فالجواب عنه : إنّ لا نسلّم لنزوم التسلّل ، إذ قد يكون قدم القدم بنفسه .  
وأيضاً : جاز أن يكون قدم القدم أمرا اعتباريا ، فإنّ وجود فرد من أفراد الطبيعة لا  
يستلزم وجود جميعها .

\* \* \*

---

(١) إبطال نهج الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١ / ٢٦٩ .

### وأقول :

من المضحك اختلاف كلامه في سطر واحد ، فإنه زعم أنَّ كون القدم وصفاً ثبوتياً ليس مذهب الأشعري ، ثم عقبه بقوله : « ما اطَّلعت على قوله فيه » !  
ولا يخفى أنَّ جوابيه عن التسلسل راجعان إلى جواب واحد ؛ لأنَّ إضافة القدم إلى القدم تستدعي التعُدُّد حقيقة أو اعتباراً ، فإذا انتفى الحقيقي لحكمه بأنَّ قدم القدم نفسه ، تعين التعُدُّد الاعتباري ، وأنَّ يكون قدم القدم اعتبارياً ، فيكون الجواب الأوَّل عين الثاني .  
وفيه : إنَّ القدم سلبي ؛ لأنَّه عبارة عن عدم المسبوقية بالغير أو بالعدم ، فلا يمكن أن يكون ثبوتياً مع إنَّه قد سبق أنَّ التماثل في الأفراد يستدعي وحدة حقيقتها ، وأنَّ ما تكرر نوعه يجب كونه اعتبارياً .

وبالجملة : الماهية الحقيقة لا يمكن أن يكون بعض أفرادها خارجياً والآخر ممتنعاً ذاتاً .  
كما هو ظاهر . ، فكيف يمكن أن يكون بعض أفراد القدم ثبوتياً والبعض الآخر اعتبارياً  
ممتنع الوجود في الخارج ، للزوم التسلسل ؟!  
وبهذا يعلم بطلان الجواب عن إشكال التسلسل في الحدوث لو أجب عنـه بنحوـ ما  
أجابـ الحـصـمـ عنـ إـشـكـالـ التـسـلـسـلـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ قـدـمـ الـقـدـمـ .

\* \* \*

## نقل الخلاف في مسائل العدل

قال المصنف ١<sup>(١)</sup> :

المبحث الحادي عشر

في العدل

وفيه مطالب :

### 【المطلب】 الأول

في نقل الخلاف في مسائل هذا الباب

اعلم أنّ هذا أصل عظيم تبني عليه القواعد الإسلامية ، بل الأحكام الدينية مطلقاً ،  
وبدونه لا يتمّ شيء من الأديان ، ولا يمكن أن يعلم صدق نبّيٍّ من الأنبياء على الإطلاق إلّا  
به ، على ما نقرّره في ما بعد إن شاء الله تعالى .

وبئس ما اختاره الإنسان لنفسه مذهبًا خرج به عن جميع الأديان ، ولم يمكنه أن يتبعّد  
الله تعالى بشرع من الشرائع السابقة واللاحقة ، ولم يجزم به على نجاة نبّيٍّ مرسلاً أو ملك  
مقربًا أو مطيع في جميع أفعاله من

---

(١) نهج الحق : ٧٢ .

أولياء الله وخلصائه ، ولا على عذاب أحد من الكفّار والمرتكبين وأنواع الفساق والعاصين .  
فلينظر العاقل المقلّد ، هل يجوز له أن يلقى الله تعالى بمثل هذه العقائد الفاسدة ،  
والآراء الباطلة المستندة إلى اتّباع الشهوة والانقياد إلى المطامع؟!

\* \* \*

وقال الفضل<sup>(١)</sup> :

عقد هذا المبحث لإثبات العدل الذي ينتسبون إليه هم والمعتزلة ..  
وحاصله : إنهم يقولون باختيار العبد في الأفعال ، وإنّه خالق أفعاله ، وإلا لم يكن  
تعذيب العبد عدلاً عند عدم الاختيار ؛ ويقولون بوجوب جزاء العاصي ، وبالحسن والقبح  
العقليين ، وغيرهما مما يذكره في هذا الفصل.

ويدعى أنّ الخروج عن هذا يوجب عدم متابعة نبيٍّ من الأنبياء.

وهذا دعوى باطلة فاسدة.

ونحن إن شاء الله تعالى نذكر في هذا البحث كلّ مقالة من قول الإمامية والأشاعرة  
على حدة ، ونذكر حقيقة تلك المسألة قائمين بالإنصاف إن شاء الله تعالى.

\* \* \*

---

(١) إبطال نهج الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١ / ٢٧٢ .

### وأقول :

ستعرف ما في دعوه القيام بالإنصاف كما يشهد لذلك قوله هنا :  
 « يقولون بوجوب جزاء العاصي » .. فإنه لا يريد به إلا التهويل ومجانبة الإنفاق ؟  
 لأنّا نقول : إن العقاب حق الله تعالى ، وله العفو عن حفته ، كما سترى .  
 نعم ، لو أراد بوجوبه وجوب جعل أصل الجزاء على المعصية بلحاظ الاستحقاق وإن  
 كان له العفو ، كان صدقا ، وهو مذهبنا ، ولكنّه لا يريد كلاما سينتّضح إن شاء الله تعالى .

\* \* \*

قال المصنف . أعلى الله درجته .<sup>(١)</sup> :

قالت الإمامية ومتابوهم من المعتزلة : إن الحسن والقبح عقليان مستندان إلى صفات قائمة بالأفعال ، أو وجوه واعتبارات تقع عليها<sup>(٢)</sup> .

وقالت الأشاعرة : إن العقل لا يحكم بحسن شيء أبنته ولا يقبحه ، بل كل ما يقع في الوجود من أنواع الشرور : كالظلم ، والعدوان ، والقتل ، والشرك ، والإلحاد ، وسب الله تعالى ، وسب ملائكته وأنبيائه وأوليائه ، فإنّه حسن<sup>(٣)</sup> .

\* \* \*

---

(١) نجح الحق : ٧٢.

(٢) انظر رأي الإمامية في : الذخيرة في علم الكلام : ١٠٦ - ١٠٥ ، المنفذ من التقليد ١ / ١٦١ ، تحرير الاعتقاد : ١٩٧ .

وانظر رأي المعتزلة في : شرح الأصول الخمسة : ٣٠١ وما بعدها ، الملل والنحل ١ / ٣٩ ، شرح المواقف . ١٨٣ / ٨

(٣) الأربعين في أصول الدين . للفخر للرازي . ١ / ٣٤٦ - ٣٤٩ ، المواقف : ٣٢٣ ، شرح المقاصد ٤ / ٢٨٢ .

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

الحسن والقبح يقال لمعان ثلاثة :

**الأول** : صفة الكمال والنقص ... يقال : العلم حسن ... والجهل قبيح ... ولا نزع في أنّ هذا ... ثابت للصفات في أنفسها ، وأنّ مدركه العقل ، ولا تعلق له بالشرع.

**الثاني** : ملاءمة الغرض ومنافرته ... وقد يعبر عنهمما بهذا ... المعنى بالمصلحة والمفسدة ، فيقال : الحسن ما فيه مصلحة ، والقبح ما فيه مفسدة ... ؛ وذلك أيضاً عقلي ، أي يدركه العقل كالمعنى الأول ...

**الثالث** : تعلق المدح والثواب بالفعل عاجلاً وآجلاً ، أو الذم والعقاب كذلك ...

فما تعلق به المدح في العاجل والثواب في الآجل يسمى : حسنا ..

وما تعلق به الذم في العاجل والعقاب في الآجل يسمى : قبيحا ..

وهذا المعنى ... هو محل النزاع ، فهو عند الأشاعرة شرعي ؛ وذلك لأنّ أفعال العباد كلّها ... ليس شيء منها في نفسه بحسب يقتضي مدح فاعله وثوابه ، ولا ذمّ فاعله وعقابه ، وإنّما صارت كذلك بواسطة أمر الشارع بها ونفيه عنها ..

وعند المعتزلة ومن تابعهم من الإمامية : عقلي<sup>(٢)</sup>.

(١) إبطال نجح الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١ / ٢٧٤ .

(٢) إلى هنا أخذ الفضل . كعادته . مناقشته نصّا من شرح المواقف ٨ / ١٨٢ - ١٨٣ .

وَإِدْرَاكُ الْحَسْنَ وَالْقَبْحَ مُوقَوفٌ عَلَى حُكْمِ الشَّرْعِ ، وَالشَّرْعُ كَاشِفٌ عَنْهُمَا فِي مَا لَا  
يُسْتَقْلُّ الْعُقْلُ بِإِدْرَاكِهِ ، فَالْعُقْلُ حَاكِمٌ .

فِيَا مِعْشَرِ الْعُقَلَاءِ : بِأَيِّ مِذْهَبٍ يُلْزَمُ أَنْ يَكُونَ الظُّلْمُ وَالْعُدُوانُ وَالْقَتْلُ وَالشُّرُكُ وَسَبَّ  
اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا ذَكَرَهُ مِنَ التَّرَهَاتِ وَالطَّامِنَاتِ حَسَنًا؟!

هَلِ الشَّرْعُ حَسَنٌ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ وَحْكَمَ بِحُسْنِهِ؟!

وَعَلَى تَقْدِيرِ أَنْ يَكُونَ حَاكِمًا بِالْحَسْنَ ، هَلْ يَقُولُ الْأَشْاعِرَةُ : إِنَّ الشَّرْعَ حَكْمٌ بِالْجُنُونِ  
هَذِهِ الْأَشْيَاءُ حَتَّى يُلْزَمُ مَا يَقُولُ؟!

فَعْلَمَ أَنَّ الرَّجُلَ كَوْدُنَ<sup>(١)</sup> طَامِنٌ مُتَعَصِّبٌ ، فَتَعَصَّبَ لِنَفْسِهِ لَا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ!  
وَالْعَجَبُ أَنَّهُ كَانَ لَا يَأْمُلُ أَنَّ الْعُقَلَاءَ رَبِّمَا يَنْظَرُونَ فِي هَذَا الْكِتَابِ فَيَقْتَضِحُ عِنْدَهُمْ ،  
مَا أَجْهَلُهُ مِنْ رَجُلٍ مُتَعَصِّبٍ ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّكُهِ!

\* \* \*

---

(١) الكودن : هو البرذون من الدواب ، وقيل : هو الفيل ، وقيل : البغل ، ويشبه به البليد.  
انظر مادة «كدن» في : الصاحب ٦ / ٢١٨٧ ، لسان العرب ١٢ / ٤٨ ، تاج العروس ١٨ / ٤٧٥.

### وأقول :

نسب المصنف أولاً إلى الأشاعرة : إن العقل لا يحكم بحسن شيء من الأفعال ولا بقبحه ، فعارضه الخصم بأكمل يقولون بالحسن والقبح بالمعنيين الأولين . وسيأتي إن شاء الله تعالى في أول المطلب الثاني . أن هذا التفصيل مما أحدهه المؤخرون تقليلاً للشناعة ، وستعرف ما فيه ، وأنه لا ينفعهم .

ثم نسب إليهم القول بأن كل فعل يقع في الوجود من أنواع الشرور كالظلم ، والشرك ، وغيرهما ، حسن ، وهو مبني على تعريفهم للفعل القبيح بما نهي عنه شرعاً وللفعل الحسن بما لم ينه عنه ، فإنه على هذا تكون هذه الأفعال حسنة ؛ لأنها فعل الله تعالى ، ولا نهي عن فعله .

ولكن المؤخرين تخلصوا عنه بالقول بأن الفعل الحسن ما أمر به شرعاً ، وما يستحق فاعله المدح في العاجل ، والثواب في الآجل فلا يشمل فعله تعالى .

ولكن على تقديره فنحن نسألهم عن فعل الله تعالى ، فإن أقرّوا بحسنه لزمهم القول بحسن هذه الشرور ، وإن لم يقرّوا بحسنه فقد خرجو عن الإسلام ! ودعوى أن هذه الشرور حسنة بلحاظ انتسابها إلى الله تعالى بالخلق ، قبيحة ، بلحاظ انتسابها إلى العبد بالوصفيّة ، وكونه مخلّا لها باطلة ، لعدم معقولية حسنها من الفاعل ، وقبحها من المخلّ والموصوف بها من دون أن

يكون له أثر فيها أصلا ، وإنما الأثر لله وحده .  
وبالجملة : أصل الفعل ومحله وجميع جهاته صادرة من الله تعالى ، فكلّها حسنة ،  
فبأيّ شيء يكون قبيحا؟!

\* \* \*

**قال المصنف . أعلى الله درجته .<sup>(١)</sup> :**

**وقالت الإمامية ومتابوهم من المعتزلة : إنّ جميع أفعال الله تعالى حكمة وصواب ،**  
**وليس فيها ظلم ، ولا جور ، ولا كذب ، ولا عبث ، ولا فاحشة.**  
**والفواحش والقبائح والكذب والجهل من أفعال العباد ، والله تعالى منزه عنها وبريء**  
**منها .<sup>(٢)</sup>**

**وقالت الأشاعرة : ليس جميع أفعاله تعالى حكمة وصوابا ؛ لأنّ الفواحش والقبائح**  
**كلّها صادرة عنه تعالى ؛ لأنّه لا مؤثر غيره .<sup>(٣)</sup>**

\* \* \*

(١) نهج الحق : ٧٣ .

(٢) انظر مضمون ذلك في : أوائل المقالات : ٥٦ رقم ٢٤ ، تصحيح الاعتقاد : ٤٢ . ٤٥ ، شرح جمل العلم والعمل : ٨٩ . ٨٥ ، المنقد من التقليد ١ / ١٧٩ . ١٨١ ، تحرير الاعتقاد : ١٩٨ . ١٩٩ .  
 وانظر آراء المعتزلة في : شرح الأصول الخمسة : ٣٠١ وما بعدها ، الملل والنحل ١ / ٣٩ ، الأربعين في  
 أصول الدين . للفخر الرازي . ١ / ٣٥٠ ، شرح المواقف ٨ / ١٧٥ . ١٧٦ .

(٣) انظر مضمون ذلك في : الإبانة في أصول الديانة : ١٢٦ . ١٥٤ . ١٢٦ ، تهيد الأوائل : ٣١٧ . ٣١٩ .  
 ونقل قوله : « إنّ أفعال الله ليست معللة بالأغراض » ، الأربعين في أصول الدين . للغزالى . ١٨ ، المسائل الخمسون .  
 للفخر الرازي . ٥٩ . ٦٠ ، الأربعين في أصول الدين . للفخر الرازي . ٣٢٠ . ٣٥٢ .  
 شرح المقاصد ٤ / ٢٧٤ . ٢٧٥ ، شرح المواقف ٨ / ١٧٣ . ١٧٤ ، شرح العقيدة الطحاوية : ٦١ . ٦٣ .

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

**مذهب الأشاعرة :** إنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَفْعُلُ الْقَبِيْحَ وَلَا يَتْرُكُ الْوَاجِبَ ؛ وَذَلِكَ مِنْ جَهَةِ أَنَّهُ لَا قَبِيْحَ مِنْهُ وَلَا وَاجِبَ عَلَيْهِ ، فَلَا يَتَصَوَّرُ مِنْهُ فَعْلُ قَبِيْحٍ وَلَا تَرْكُ وَاجِبٍ<sup>(٢)</sup> ، وَجَمِيعُ أَفْعَالِهِ تَعَالَى حَكْمَةٌ وَصَوَابٌ.

وَالْفَوَاحِشُ وَالْقَبَائِحُ مِنْ مِبَاشِرَةِ الْعَبْدِ لِلأَفْعَالِ وَلَا يَلْزَمُ مِنْ قَوْلِنَا :

« لَا مُؤْثِرٌ فِي الْوُجُودِ إِلَّا اللَّهُ » أَنْ تَكُونَ الْفَوَاحِشُ وَالْقَبَائِحُ صَادِرَةً عَنْهُ ، بَلْ هِيَ صَادِرَةٌ مِنَ الْعَبْدِ وَمِنْ مِبَاشِرَتِهِ وَكَسْبِهِ.

وَاللَّهُ تَعَالَى خَالِقُ الْأَفْعَالِ ، وَلَا قَبِيْحٌ بِالنَّسْبَةِ إِلَيْهِ ، بَلْ قَبْحُ الْفَعْلِ مِنْ مِبَاشِرَةِ الْعَبْدِ ،

كَمَا سِيَجِيَءُ فِي مَبْحَثِ خَلْقِ الْأَعْمَالِ ..

فَمَا نَسْبَهُ إِلَيْهِمْ هُوَ افْتَرَاءٌ مُحْضٌ نَاشِئٌ مِنْ تَعَصُّبٍ وَغَرْضٍ فَاسِدٍ!

\* \* \*

(١) إِبْطَالُ نَحْجِ الْبَاطِلِ . المُطَبَّعُ ضَمِّنَ إِحْقَاقِ الْحَقِّ . ١ / ٢٧٦ .

(٢) الْمَوْاقِفُ : ٣٢٨ ، شَرْحُ الْمَوْاقِفِ ٨ / ١٩٥ .

**وأقول :**

من أتعجب العجب وأوضح الحال نفي صدورها عن الله سبحانه وإثباتها للعبد.  
والحال : إن الخالق الفاعل لها بزعمهم هو الله تعالى ، والعبد محل صرف لا أثر له ولا  
تصرّف بوجه أصلًا.

وما أدرى كيف يكون كسبها من العبد؟! والكسب بأيّ معنى فسّر إنما هو من فعل  
الله تعالى.

وكيف يكون قبحها من مباشرة العبد ، وال مباشرة أثر الله تعالى؟! إذ لا مؤثّر في الوجود  
سواء ، وكلّ أثره حسن.

فهل يعقل أن يكون الشيء بجهة حسنها قبيحا ، إذ أيّ جهة تفرض للقبح إنما هي  
من فعل الله ، وفعله . بما هو فعله . حسن.

لكن بنى القوم أمرهم على المكابرة وناطوا الحقائق بالتمويه.

وأمّا قوله : « ولا واجب عليه » فستعرف ما فيه إن شاء الله تعالى.

\* \* \*

**قال المصنف . أعلى الله درجته .<sup>(١)</sup> :**

**وقالت الإمامية : نحن نرضى بقضاء الله تعالى كله ، حلوه ومرّه ؛ لأنّه لا يقضي إلا بالحق .<sup>(٢)</sup>**

**وقالت الأشاعرة : لا نرضى بقضاء الله كله ؛ لأنّه قضى بالكفر ، والفواحش ، والمعاصي ، والظلم ، وجميع أنواع الفساد .<sup>(٣)</sup>**

\* \* \*

---

(١) نهج الحق : ٧٣ .

(٢) انظر : تصحيح الاعتقاد . المطبوع ضمن المجلد ٥ من « مصنفات الشيخ المفيد » . : ٥٤ . ٥٩ . المنقد من التقليد ١ / ١٩٣ .

(٣) انظر مضمونه في : تمهيد الأوائل : ٣٦٨ . ٣٦٩ ، الأربعين في أصول الدين . للفخر الرازي . ١ / ٣٤٥ . شرح العقائد النسفية : ١٣٨ .

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

**تقول الأشاعرة :** نحن نرضى بقضاء الله كله ، والكفر ، والفواحش ، والمعاصي ، والظلم ؛ وجميع أنواع الفساد ليست هي القضاء ، بل هي المضيّات<sup>(٢)</sup>.

والفرق بين القضاء والمقضي ظاهر ؛ وذلك لأنّه ليس يلزم من وجوب الرضا بالشيء باعتبار صدوره عن فاعله ، وجوب الرضا به باعتبار وقوعه صفة لشيء آخر ؛ إذ لو صح ذلك لوجب الرضا بموت الأنبياء ، وهو باطل إجماعا.

والإنكار المتوجّه نحو الكفر إنما هو بالنظر إلى الحقيقة ، لا إلى الفاعلية.

وللكفر نسبة إلى الله تعالى باعتبار فاعليته له وإيجاده إياها ..

ونسبة أخرى إلى العبد باعتبار محلّيته له واتّصافه به ، وإنكاره باعتبار النسبة الثانية دون الأولى.

ثم إنّهم قائلون بأنّ التمكين على الشرور من الله تعالى ، والتمكين بالقبيح قبيح ، فيلزمهم ما يلزمون به الأصحاب<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

(١) إبطال نهج الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١ / ٢٧٩.

(٢) الأربعين في أصول الدين . للفخر الرازي . ١ / ٣٤٥ ، المواقف : ٣٢٢ ، شرح المواقف ٨ / ١٧٦ - ١٧٧ .

(٣) شرح المقاصد ٤ / ٢٩٤ - ٢٩٥ ، شرح المواقف ٨ / ١٨٨ .

### وأقول :

لا يعقل التفكير بين القضاء والمقضي في الرضا وعدمه ، ضرورة أنّ من رضي بأمر فقد رضي بصدوره عن فاعله ، ومن سخطه فقد سخط صدوره عن فاعله .  
فإذا زعم الأشاعرة أنّ الله سبحانه قد قضى بالغواحش وخلقها ، فقد لزمه من عدم الرضا بها عدم الرضا بقضاء الله تعالى .  
وأمّا موت الأنبياء فلا نسلم عدم وجوب الرضا به إذا قضاه الله تعالى ، كيف؟! وهو سبحانه لا يقضي إلا بالحق والصواب !  
نعم ، لا نحبّ موتهم حتّى لهم وطمعا في مصالحتنا بهم .  
وما زعمه من توجّه الإنكار إلى الكفر باعتبار الملائكة لا الفاعلية ، فمكابرة خارجة عن حيّز العقل إذا كانت الملائكة قهريّة .  
وأمّا ما ذكره من أنّ التمكين من القبيح ، فممنوع إذا اقترن التمكين منه ببيان قبحه والنهي عنه ، فإنه حينئذ يكون التمكين منه حسنا ؛ إذ بطاعته لنهي مولاه وتركه اختيارا ينال السعادتين .

\* \* \*

**قال المصنف . أعلى الله درجته .<sup>(١)</sup>**

**وقالت الإمامية والمعتزلة :** لا يجوز أن يعاقب الله الناس على فعله ، ولا يلومهم على صنعته<sup>(٢)</sup> ، **( ولا تَرِّ وازِرَةُ وَزْرَ أَخْرَى )<sup>(٣)</sup>**

**وقالت الأشاعرة :** لا يعاقب الله الناس إلا على ما لم يفعلوه ، ولا يلومهم إلا على ما لم يصنعوه ، وإنما يعاقبهم على فعله فيهم ، يفعل فيهم سببه وشتمه ، ثم يلومهم عليه ويعاقبهم لأجله ..

ويخلق فيهم الإعراض ، ثم يقول : **( فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكُرَةِ مُغَرِّضِينَ ... )<sup>(٤)</sup>** ..  
وينعهم من الفعل ويقول : **( مَا مَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا ... )<sup>(٥)</sup>**.

\* \* \*

(١) نجح الحق : ٧٣.

(٢) أوائل المقالات : ٦١ رقم ٣١ ، تصحيح الاعتقاد : ٤٨ - ٥٣ ، الذخيرة في علم الكلام : ٢٣٩ - ٢٤٢ ، المقدمة من التقليد ١ / ٣٤٨ - ٣٥٢ ، الملل والنحل ١ / ٣٩ ، شرح المقاصد ٤ / ٢٧٤.

(٣) سورة الإسراء ١٧ : ١٥ ، سورة فاطر ٣٥ : ١٨.

(٤) سورة المدثر ٤ : ٧٤ : ٤٩.

(٥) سورة الإسراء ١٧ : ٩٤.

(٦) انظر أقوال الأشاعرة هذه في : اللمع في الردة على أهل الزيف والبدع : ١١٤ - ١١٦ ، تمهيد الأوائل : ٣٧٦ . ٣٧٨

وقال الفضل<sup>(١)</sup> :

مذهب الأشاعرة : إنَّ اللَّهَ تَعَالَى (خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ) <sup>(٢)</sup> ، كما نصَّ عَلَيْهِ فِي كِتَابِهِ ،  
وَلَا خَالِقُ سُواهُ ..

ويُعاقب النَّاسُ عَلَى كُسْبِهِمْ وَمُبَاشِرَتِهِمْ الذَّنَوبُ وَالْمُعَاصِي ، وَيُلَوِّمُ الْعِبَادُ بِالْكُسْبِ  
الذَّمِيمِ ، وَهُوَ يَخْلُقُ الْأَشْيَاءَ ، وَاللَّهُ يَخْلُقُ الْإِعْرَاضَ ، وَلَكِنَّ الْعَبْدَ مُبَاشِرًا لِلْإِعْرَاضِ فَهُوَ مُعْرَضٌ  
، وَالْمُعْرَضُ مِنْ يَبَاشِرُ الْفَعْلَ لَا مِنْ يَخْلُقُ ، وَكَذَا الْمَنْعُ <sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

---

(١) إِبْطَالُ نَحْجِ الْبَاطِلِ . المُطَبَّعُ ضَمِّنَ إِحْقَاقِ الْحَقِّ . ١ / ٢٨٢ .

(٢) سُورَةُ الْأَنْعَامَ ٦ : ١٠٢ ، سُورَةُ الرَّعْدِ ١٣ : ١٦ ، سُورَةُ الزَّمْرِ ٣٩ : ٦٢ ، سُورَةُ غَافِرٍ ٤٠ : ٦٢ .

(٣) انظر : اللمع في الرَّدِّ على أهل التَّبَيْغِ وَالْبَدْعِ : ٦٩ . ٩١ . ٣٤٥ . ٣٤١ ، الفصل في الملل والأهواء والنحل ٢ / ٩٣ . ٨٦ ، المسائل الخمسون : ٥٩ . ٦١ . ١٣٥ . ١٣٩ . شرح العقائد النسفية :

وأقول :

لا يخفى أن قوله تعالى : ( خالقُ كُلِّ شَيْءٍ ) وارد في مقامين من الكتاب المجيد ...  
 الأول : قوله تعالى في سورة الأنعام : ( ذلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ خالقُ كُلِّ شَيْءٍ فَاعْبُدُوهُ ... ) <sup>(١)</sup>.

وهو ظاهر في غير أفعال العباد ؛ لأنّه سبحانه قد جعل الأمر بعبادته واستحقاقه لها فرعا عن وحدانيته وخلقه لل慨ئنات.

ومن الواضح أن تفريع الأمر بالعبادة على خلق الكائنات إنما يتم إذا كانت العبادة فعلا للعبد ، إذ لا معنى لقولنا : لا إله إلّا هو خالق عبادتكم وغيرها فاعبدوه.

الثاني : قوله تعالى في سورة الرعد : ( أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوكُمْ فَتَشَابَهَ الْخُلُقُ عَلَيْهِمْ قُلِ اللَّهُ خالقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ) <sup>(٢)</sup>.

وقد استدلّ المحبّة بهذه الآية على مذهبهم من حيث اشتتمالها على العموم ، وعلى إنكار من يخلق كخلقه <sup>(٣)</sup>.

وأجيب بأنّ الآية وردت حجّة على الكفار ، فلو أريد بها العموم

(١) سورة الأنعام ٦ : ١٠٢ .

(٢) سورة الرعد ١٣ : ١٦ .

(٣) تمهيد الأوائل : ٣٤٥ ، الفصل في الملل والأهواء والتحل ٢ / ٨٨ - ٨٩ ، تفسير الفخر الرازي ١٩ / ٣٨ .

لأفعال العباد لانقلبت الحجّة بها للκκαρ ؛ لأنّه إذا كان هو الخالق لشركهم لما صلح الإنكار عليهم به ، وكان لهم أن يقولوا : إذا كنت قد فعلت ذلك بنا فلم تنكر علينا بفعل فعلته فيما ونحن لا أثر لنا فيه أصلًا؟!

مضارفًا إلى أن المراد الإنكار عليهم في جعل آلهة لا يمكن الاشتباه بإلهيّتهم ، إذ لم يجعلوا الله تعالى شركاء لهم خلق يشبه خلقه حتى يحصل به الالتباس في الإلهية.

وهذا إنما يراد به المخلوقات المناسبة للإلهية كالسموات والأرض والأجسام والأعراض ، فيكون عموم قوله تعالى : ( خالقُ كُلِّ شَيْءٍ ) إنما هو بالنسبة إلى تلك المخلوقات ، لا مثل الشرك والإلحاد والظلم والفساد ونحوها ، مما يصدر من البشر ويتبرأ عنه خالق العجائب وعظام الأمور وبديع السماوات والأرضين.

ولو أعرضنا عن ذلك كله فالعموم مخصوص بالأدلة العقلية والنقلية ، الكتابية وغيرها ، الدالة على إنّ العباد هم الفاعلون لأفعالهم ، كما سترى إن شاء الله.

وأما قوله : « ويعاقب الناس على كسبهم ومبادرتهم الذنوب » .

ففيه : إنّ الكسب إن كان من فعلهم فقد خرج عن مذهبهم ، وإن كان من فعل الله تعالى فالإشكال بحاله ؛ إذ كيف يعاقبهم على فعله؟!

وأما قوله : « والمعرض من يباشر الإعراض لا من يخلق ». .

ففيه : إن المصنف لم يدع صدق المعرض على الله تعالى بناء على مذهبهم حتى يجيبه بذلك ، بل يقول في تقرير مذهبهم : إنّه سبحانه يخلق الإعراض في الناس ، وينكر على المعرض أي المخلّ الذي يخلق فيه الإعراض ، كما هو مراد الخصم بمبادرتهم الإعراض.

وبالضرورة أن الإنكار على المخل الذي لا أثر له بوجه أصلا جزاف لا يرضيه العقل ،  
وإنما حق الإنكار أن يقع على الفاعل المؤثّر .  
ومثله الكلام في قوله تعالى : ( **وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا ...** ) <sup>(١)</sup> ؛ إذ كيف ينكر  
عليهم وهو الذي منعهم؟!

\* \* \*

---

(١) سورة الإسراء ١٧ : ٩٤ .

قال المصنف . عطر الله ثراه .<sup>(١)</sup> :

وقالت الإمامية : إن الله تعالى لم يفعل شيئاً عيناً ، بل إنما يفعل لغرض ومصلحة ، وإنما يمرض لمصالح العباد ، ويعوض التواب ، بحيث ينتفي العبث والظلم<sup>(٢)</sup>.

وقالت الأشاعرة : لا يجوز أن يفعل الله تعالى شيئاً لغرض من الأغراض ، ولا لمصلحة ، ويؤلم العبد بغير مصلحة ولا غرض<sup>(٣)</sup>.

بل يجوز أن يخلق خلقاً في النار مخلدين فيها من غير أن يكونوا قد عصوا أو لا<sup>(٤)</sup>.

\* \* \*

---

(١) نجح الحق : ٧٤.

(٢) أوائل المقالات : ٥٧ رقم ٢٦ ، الذخيرة في علم الكلام : ١٠٨ وما بعدها ، تقرير المعارف : ١١٤ وما بعدها ، قواعد المرام في علم الكلام : ١١٠ ، تجريد الاعتقاد : ١٩٨.

(٣) الاقتصاد في الاعتقاد . للغزالى . ١١٥ ، محضل أفكار المتقدمين والمؤخرین : ٢٩٦ ، الأربعين في أصول الدين . للفخر الرازي . ١ / ٣٥٤ . ٣٥٤ ، تفسير الفخر الرازي ٢٨ / ٢٣٤ . ٢٣٣ ، المواقف : ٣٣١ ، شرح المواقف ٨ / ٢٠٢.

(٤) اللمع في الرد على أهل الزبغ والبدع : ١١٥ . ١١٧ ، تمهيد الأوائل : ٣٨٢ . ٣٨٦ ، الفصل في الملل والأهواء والنحل ٢ / ١٣٤ .

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

**مذهب الأشاعرة** : إن أفعال الله تعالى ليست معللة بالأغراض.

**وقالوا** : لا يجوز تعليل أفعاله تعالى بشيء من الأغراض<sup>(٢)</sup> . كما سيجيء بعد هذا . ، ووافقهم في ذلك جماهير الحكماء والإلهيّين.

وهو يفعل ما يشاء ، ويحكم ما يريد ، إن أراد تحليق عباده في النار فهو المطاع والحاكم ، ولا تأثير للعصيان في أفعاله ، بل هو المؤثر المطلق.

\* \* \*

(١) إبطال نجع الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١ / ٢٨٤ .

(٢) المسائل الخمسون : ٦٢ المسألة ٣٧ ، الأربعين في أصول الدين . للفخر الرازي . ١ / ٣٥٠ ، طوالع الأنوار : المسألة ٥ ، المواقف : ٣٣١ المقصد ٨ ، شرح المواقف ٨ / ٢٠٢ .

## وأقول :

ليس في كلامه إلا ما يتضمن تصديق المصنف بما حکاه عنهم والالتزام ببنسبتهم إلى العدل الرحمن ما لا يرضي بنسبة إليه ذو وجدان ، فإِنَّمَا إِذَا أَجَازُوا عَلَيْهِ سُبْحَانَهُ إِيَّاهُمْ عَبْدُهُ بِلَا غَرْبَةٍ وَلَا مُصْلَحَةٍ ، وَتَحْلِيدُ عَبَادَهُ بِالنَّارِ بِلَا غَرْبَةٍ وَلَا غَايَةٍ ، فَقَدْ أَجَازُوا أَنْ يَكُونُ مِنَ الْعَابِثِينَ وَأَظْلَمُ الظَّالِمِينَ.

وليت شعري ما الذي حسّن لهم تلك المقالات الجائرة الفاجرة في حقّ حالقهم تبعاً  
لإنسان خطأه أكثر من صوابه؟!

وما زعمه من موافقة الفلسفه محلّ نظر ؛ إذ لا يبعد أنّ الفلسفه إنما ينفون الغرض  
الذي به الاستكمال دون كيّ الغرض <sup>(١)</sup> ، كما سترى إن شاء الله تعالى.

\* \* \*

---

(١) انظر مثلاً : تحافت التهافت : ٤٩١ ، شرح التجريد : ٤٤٣ .

**قال المصنف . أعلى الله مقامه .<sup>(١)</sup>**

**وقالت الإمامية :** لا يحسن في حكمة الله تعالى أن يظهر المعجزات على يد الكاذبين ، ولا يصدق المبطلين ، ولا يرسل السفهاء والفساق والعصاة<sup>(٢)</sup>.

**وقالت الأشاعرة :** يحسن كل ذلك<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

(١) نجح الحق : ٧٤.

(٢) النكت الاعتقادية : ٣٧ ، تنزيه الأنبياء . للشريف المرتضى . : ١٧ . ١٨ . ١٩ ، المنفذ من التقليد ١ / ٤٢٤ . ٤٢٥

(٣) مقالات الإسلاميين : ٢٢٦ ، المواقف : ٣٤١ و ٣٤١ . ٣٥٨ . ٣٦٥ ، شرح المقاصد ٤ / ٢٣٨ ، شرح المواقف . ٢٨١ و ٢٦٥ و ٢٢٩ . ٢٢٨ / ٨

وقال الفضل<sup>(١)</sup> :

لا حسن ولا قبح بالعقل عند الأشاعرة ، بل جرى عادة الله تعالى بعدم إظهار  
المعجزة على يد الكذابين ، لا لقبحه في العقل ، وهو يرسل الرسل ، وهم الصادقون .  
 ولو شاء الله أن يبعث من يريد من خلقه ، فهو الحاكم في خلقه ، ولا يجب عليه  
شيء ، ولا شيء منه قبيح ، يفعل ما يشاء ، ويحكم ما يريد .

\* \* \*

---

(١) إبطال نهج الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١ / ٢٨٦ .

### وأقول :

لا يخفى أن تجويز إظهار المعجزة على يد الكاذب . عقلا . مناف لما يذكرونـه عند الكلام في عصمة الأنبياء ، من دلالة المعجزة عقلا على عصمتهم عن الكذب ، في دعوى الرسالة وما يبلغونـه عن الله تعالى .

ولكن إذا كان الكلام تبعا للهوى ومبنيا على شفا جرف هار ، يجوز الاختلاف فيه بمثل ذلك .

وأما دعوى جريان العادة بعدم إظهار المعجزة على يد الكاذب ، فمحاجة إلى دعوى علم الغيب ممن لم يصبح عقله إظهار المعجزة على يد الكاذب ، فإنه لم يعرف كل كاذب ، ولم يطلع على أحواهم ، فلعل بعض من يعتقد نبوته لظهور المعجزة على يده كان كاذبا ، ولا يمكن العلم بعدم المعجزة لكل كاذب من إخبار نبينا ٦ . إذ لعله لم يكن نبيا . وإن تواتر ظهور المعجزات على يده ، على إنه لم يثبت عنه ذلك الإخبار .

ولو ثبت مع نبوته فخبره لا يفيد العلم ، لتجويز الأشاعرة الكذب في مثل ذلك على الأنبياء سهوا ، بل عمدا<sup>(١)</sup> ، كما سترى إن شاء الله تعالى .

وأما تجويزهم أن يرسل الله السفهاء والفساق ، فأفطع من ذلك ، وسيجيء تحقيقه إن شاء الله تعالى .

\* \* \*

(١) انظر : الفصل في الملل والأهواء والنحل ٢ / ٢٨٤ ، محضل أفكار المتقدمين والمتاخرين : ٣٢٠ .

قال المصنف . أعلى الله منزلته .<sup>(١)</sup> :

وقالت الإمامية : إن الله سبحانه لم يكلف أحداً فوق طاقته<sup>(٢)</sup> .

وقالت الأشاعرة : لم يكلف الله أحداً إلا فوق طاقته ، وما لا يتمكّن من تركه و فعله ،  
ولامهم على ترك ما لم يعطهم القدرة على فعله.

وجوّزوا أن يكلف الله مقطوع اليد الكتابة ، ومن لا مال له الزكاة ، ومن لا يقدر على  
المشي للزمانة الطيران إلى السماء ، وأن يكلف العاطل الزمن المفلوج خلق الأجسام ، وأن  
 يجعل القديم محدثاً والحدث قدّيماً.

وجوّزوا أن يرسل رسولاً إلى عباده بالمعجزات ليأمرهم بأن يجعلوا الجسم الأسود أبيض  
دفعة واحدة ، ويأمرهم بالكتابة الحسنة ، ولا يخلق لهم الأيدي والآلات ، وأن يكتسوا في  
الهواء بغير دواة ولا مداد ولا قلم ولا يد ما يقرأه كلّ أحد<sup>(٣)</sup> .

وقالت الإمامية : ربنا أعدل وأحكم من ذلك<sup>(٤)</sup> .

\* \* \*

---

(١) نجح الحق : ٧٥ .

(٢) أوائل المقالات : ٥٧ رقم ٢٦ ، الذخيرة في علم الكلام : ١٠٠ ، شرح جمل العلم والعمل : ٩٨ ، المنقد من  
التقليد ١ / ٢٠٣ - ٢٠٢ ، تحرير الاعتقاد : ٢٠٣ - ٢٠٢ .

(٣) اللمع في الرد على أهل الزبغ والبدع : ٩٨ و ١١٢ ، تمهيد الأوائل : ٣٢٨ و ٣٢٩ - ٣٣٢ .  
المواقف : ٣٣٠ - ٣٣١ ، شرح المقاصد ٤ / ٢٩٦ ، شرح المواقف ٨ / ٢٠٠ .

(٤) النكت الاعتقادية : ٣٢ ، أوائل المقالات : ٥٧ - ٥٦ رقم ٢٤ و ٢٦ .

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

تكليف ما لا يطاق جائز عند الأشاعرة ؛ لأنّه لا يجب على الله شيء ، ولا يقبح منه فعل ، إذ يفعل ما يشاء ، ويحكم ما يريد ، ومنعه المعتزلة لقبحه عقلاً<sup>(٢)</sup>.

والحال : إنّه لا بدّ لهم أن يقولوا به ، فإنّ الله أخبرهم بعدم إيمان أبي هب وكفّه الإيمان ، فهذا تكليف ما لا يطاق ؛ لأنّ إيمانه محال فوق طاقته ؛ لأنّه إنّه إنّ آمن لزم الكذب في خبر الله تعالى ، وهو محال اتفاقاً.

وهذا شيء يلزم المعتزلة القول بتكليف ما لا يطاق.

ثمّ ما لا يطاق على مراتب : أوسعها ما لا يتعلّق به القدرة الحادثة عادة ، سواء امتنع تعلّقها به لا لنفس مفهومه كخلق الأجسام أم لا ، بأن يكون من جنس ما يتعلّق به ، كحمل الجبل ، والطيران إلى السماء ، والأمثلة التي ذكرها الرجل الطاماني .. فهذا شيء يجّوزه الأشاعرة ، وإن لم يقع بالاستقراء ولقوله تعالى : ( لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا )<sup>(٣)</sup>.

وقد عرّفناك معنى هذا التجوّيز في ما سبق.

\* \* \*

(١) إبطال نهج الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١ / ٢٨٧ .

(٢) محصل أفكار المتقدّمين والمتّأخرین : ٢٩٣ و ٢٩٥ ، المواقف : ٣٣٠ - ٣٣١ ، شرح المقاصد ٤ / ٢٩٤ .

(٣) سورة البقرة ٢ : ٢٨٦ .

## وأقول :

لا أدرى كيف يقع الكلام مع هؤلاء القوم؟ فإن النزاع ينقطع إذا بلغ إلى مقدمات ضرورية ، وهؤلاء جعلوا نزاعهم في الضروريات!

ليت شعري إذا لم يحكم العقل بامتناع التكليف بما لا يطاق وجوز أن ينهى الله العبد عن الفعل ، ويخلقه فيه اضطرارا ، ويعاقبه عليه ، فقل لي أيّ أمر يدركه العقل؟ قيل : اجتمع النظام والنحجار للمناظرة ، فقال له النحجار : لم يدفع أن يكلّف الله عباده ما لا يطيقون؟!

فسكت النّظام ، فقيل له : لم سكت؟!

قال : كنت أريد بمناظرته أن ألزمـه القول بتـكـلـيف ما لا يـطـاق ، فإذاـ التـزمـهـ وـلـمـ يـسـتحـ فـبـمـ أـلـزـمـهـ؟ـ!ـ<sup>(١)</sup>.

وـجـلـ مـسـائـلـ هـذـاـ الـكـتـابـ مـنـ هـذـاـ الـبـابـ كـمـ رـأـيـتـ وـتـرـىـ إـنـ شـاءـ اللهـ تـعـالـىـ.ـ وـكـفـاكـ إـنـكـارـهـمـ أـنـ يـجـبـ عـلـىـ اللهـ شـيـءـ ،ـ فـإـنـهـ إـذـاـ لـمـ يـجـبـ عـلـىـ اللهـ شـيـءـ بـعـدـهـ وـحـكـمـهـ وـرـحـمـهـ ،ـ فـأـيـ إـلـهـ يـكـونـ؟ـ!ـ وـكـيـفـ يـكـونـ حـالـ الدـنـيـاـ وـالـآـخـرـةـ؟ـ!ـ وـمـثـلـهـ تـحـوـيـزـ أـنـ يـفـعـلـ مـاـ يـشـاءـ مـاـ لـاـ غـرـضـ فـيـهـ وـلـاـ غـاـيـةـ وـلـاـ حـكـمـةـ وـلـاـ عـدـلـ ،ـ كـتـكـلـيفـ مـاـ لـاـ يـطـاقـ ؛ـ تـعـالـىـ اللهـ عـنـ ذـلـكـ.

(١) انظر مضمونه في : شرح الأصول الخمسة : ٤٠٠ .

وأما قوله : « والحال : إِنَّه لَا بَدْ لَهُمْ أَنْ يَقُولُوا بِهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ أَخْبَرَ بِعَدْمِ إِيمَانِ أَبِي لَهَبٍ

.. »

فمدفوع بأنّه تعالى إنّما أخبر بأنه سيصلى نارا ، وهو لا يستلزم الكفر ؛ لجواز تعذيب المسلم الفاسق ..

**وال الأولى أن يقول :** إنّ الله سبحانه أخبر نبيه ﷺ ، بقوله : ( وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَضْتَ مُؤْمِنِينَ )<sup>(١)</sup> ونحوه في القرآن كثير ، ومع ذلك كلف الناس جميعا بالإيمان ، وأخبر بصدور المعاصي من الناس وكلفهم بالطاعة.

**والجواب :** إن الإخبار بعدم الإيمان مثلا لا يستوجب امتناعه ، بل غاية ما يقتضيه صدور ما أخبر به على ما هو عليه في نفسه من الإمكان ، والممكن مطاق في نفسه ، يصح التكليف به أو بخلافه ، وإن علم بعدم وقوعه من المكلف لاختياره العدم.

فيكون صدق الخبر تابعا لوقوع المخبر به على ما هو عليه في نفسه لا العكس ، نظير تبعية العلم للمعلوم ، فإن علمه تعالى بالممكنت لا يجعل خلاف ما علمه ممتنعا ، بل هو تابع للمعلوم ؛ لأنّه عبارة عن انكشاف المعلوم على ما هو عليه.

ولو كان المعلوم تابعا للعلم لما صح التكليف أصلا ؛ لصيروحة كل مكلف به ، إنما واجبا حيث يعلم بوقوعه ، أو ممتنعا حيث يعلم بعدم وقوعه ، ولا يقوله عارف.

وأما ما ذكره من أنّ ما لا يطاق على مراتب ، أو سطحها .. إلى قوله :

(١) سورة يوسف : ١٠٣ : ١٢ .

« هذا شيء نجّوزه » فهو مشعر بأئمّهم لا يجّوزون التكليف بالرتبة العليا ، وهي ما يمتنع لنفس مفهومه ، كالجمع بين الضدين وإعدام الواجب.

والظاهر أنّه من باب تقليل الشناعة ، وإلا فالمقاطع عندهم في جواز التكليف بالرتبة الوسطى والسفلى ، هو أنّه تعالى لا يجب عليه شيء ولا يصبح منه شيء ، وهو يقتضي صحة التكليف بالرتبة العليا . كما سمعته وتركت تمام الكلام فيه في المطلب الثامن . ، وكلام القوم في المقام مضطرب ؛ ولذا جعل الخصم أمثلة المصنف من الوسطى ، والحال أنّ بعضها من العليا ، كجعل القديم محدثا.

ثم إنّ الخصم ذكر عدم وقوع التكليف بما لا يطاق بالاستقراء ولقوله تعالى : ( لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ) <sup>(١)</sup> ، وهو مناف لقوله سابقاً بتكليف أبي هب بالإيمان وأنّه فوق طاقته.

ومن المضحّك وصفه للمصنف رحمه الله تعالى بالطاتي ، والحال أنّ الطاتات هي أقوالهم ، وقد اعترف بها ، وليس للمصنف إلا النقل عنهم!

\* \* \*

---

(١) سورة البقرة ٢ : ٢٨٦ .

**قال المصنف . أجزل الله ثوابه .<sup>(١)</sup>**

**وقالت الإمامية :** ما أضل الله أحدا من عباده عن الدين ، ولم يرسل رسولا إلا بالحكمة والوعظة الحسنة <sup>(٢)</sup>.

**وقالت الأشاعرة :** قد أضل الله كثيرا من عباده عن الدين ، ولبس عليهم ، وأغواهم ، وأنه يجوز أن يرسل رسولا إلى قوم ولا يأمرهم إلا بسببه ومدح إبليس.

فيكون من سبّ الله تعالى ومدح الشيطان ، واعتقد التشليث والإلحاد وأنواع الشرك مستحقا للثواب والتعظيم.

ويكون من مدح الله تعالى طول عمره ، وعبده بمقتضى أوامره ، وذم إبليس دائما ، في العقاب المخلد واللعن المؤبد.

وجوزوا أن يكون في من سلف من الأنبياء ممن لم يبلغنا خبره من لم تكن شريعته إلا هذا <sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

(١) نجح الحق : ٧٥.

(٢) شرح نجح البلاغة . لابن ميثم . ٥ / ٢٧٨ - ٢٨٠ ، وانظر مؤدي ذلك في : الذخيرة في علم الكلام : ٣٢٣ ، شرح جمل العلم والعمل : ١٦٩ ، الاقتصاد في ما يتعلق بالاعتقاد : ١٢٤ - ١٢٥ ، المنقد من التقليد ١ / ٣٧٣ ، تحرير الاعتقاد : ٢٠٢ و ٢١١ و ٢١٢ .

(٣) الفصل في الملل والأهواء والنحل ٢ / ١٦٨ - ١٧٠ ، الأربعين في أصول الدين . للفخر الرازي . ١ / ٣٤٦ . ٣٤٩ ، المواقف : ٣٢٠ - ٣٣٠ ، شرح المقاصد ٤ / ٢٨٢ .

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

**مذهب الأشاعرة :** إِنَّ اللَّهَ خَالقُ كُلَّ شَيْءٍ ، وَلَا يَجْرِي فِي مُلْكِهِ إِلَّا مَا يَشَاءُ ، وَلَا  
يَجْوَزُونَ وَجُودَ الْأَلَهَةِ فِي الْخَلْقِ كَالْمَجْوُسِ ، بَلْ يَقُولُونَ : هُوَ الْهَادِي وَهُوَ الْمُضَلُّ ، كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ  
فِي كِتَابِهِ الْمُجِيدِ : ( يُضْلِلُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ... )<sup>(٢)</sup> ، وَهُوَ تَعَالَى يَرْسِلُ الرَّسُولَ  
وَيَأْمُرُهُمْ بِإِرشادِ الْخَلَائِقِ .

وَمَا ذَكَرَهُ الرَّجُلُ الطَّامِنِيُّ مِنْ جُوازِ إِرْسَالِ الرَّسُولِ بِغَيْرِ هَذِهِ الْهُدَايَا ، فَقَدْ عَلِمْتُ مَعْنَى  
هَذَا التَّجْوِيزِ ، وَأَنَّ الْمَرَادَ مِنْ هَذَا التَّجْوِيزِ نَفْيُ وَجُوبِ شَيْءٍ عَلَيْهِ .  
وَهَذِهِ الطَّامِنَاتُ الْمُمِيلَةُ لِقُلُوبِ الْعَوَامِ لَا تَنْفَعُ ذَلِكَ الرَّجُلَ ، وَكُلَّ مَا بَثَّهُ مِنْ الطَّامِنَاتِ  
افْتَرَاءً ، بَلْ هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَالْهُدَايَا .

\* \* \*

(١) إِبْطَالُ نَحْجِ الْبَاطِلِ . المُطَبَّعُ ضَمِّنَ إِحْقَاقِ الْحَقِّ . ١ / ٢٩١ .

(٢) سُورَةُ النَّحْلِ ١٦ : ٩٣ ، سُورَةُ فَاطِرٍ ٣٥ : ٨ .

### وأقول :

لا يخفى أنّ قوله : « لا يجري في ملكه إلّا ما يشاء » من كلام أبي إسحاق الأسفرايني الشافعي<sup>(١)</sup> عندما دخل القاضي عبد الجبار المعتزلي<sup>(٢)</sup> دار الصاحب بن عباد فرأى أبي إسحاق جالسا ، فقال : سبحان من تنزه عن الفحشاء ! . تعريضا بأبي إسحاق بأنه من الأشاعرة الذين ينسبون الفحشاء إلى الله تعالى . . . فقال أبو إسحاق : سبحان من لا يجري في ملكه إلّا ما يشاء<sup>(٤)</sup> .

(١) تقدّمت ترجمته في صفحة ٥٩ من هذا الجزء.

(٢) هو : أبو الحسن عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار بن أحمد الهمداني المعتزلي ، أحد كبار متكلّمي المعتزلة ، ولد سنة ٣٥٩ هـ ، كان ينتحل مذهب الشافعية في الفروع ، وهو من كبار فقهائهم ، ولّي القضاء بالريّ ، وله تصانيف كثيرة منها : المغني في علم الكلام ، شرح الأصول الخمسة ، طبقات المعتزلة ، وغيرها ، توفّى بالريّ سنة ٤١٥ هـ .

انظر : تاريخ بغداد ١١٣ / ١١٥ - ١١٦ رقم ٥٨٠ ، سير أعلام النبلاء ١٧ / ٢٤٤ - ٢٤٥ رقم ١٥٠ ، لسان الميزان ٣ / ٣٨٦ - ٣٨٧ رقم ١٥٣٩ ، شذرات الذهب ٣ / ٢٠٢ - ٢٠٣ ، هدية العارفين ٥ / ٤٩٨ . ٤٩٩ .

(٣) هو : أبو القاسم إسماعيل بن أبي الحسن عباد بن العباس الطالقاني ، كان نادراً الدهر في فضائله ومكارمه وكرمه ، أخذ الأدب عن أبي الحسين أحمد بن فارس اللغوي . صاحب كتاب « المجمل في اللغة » . وكذا عن ابن العميد ، وغيرها .

كان مولده سنة ٣٢٠ هـ ياصطخر ، وقيل بالطالقان ، وتوفي ليلة الرابع والعشرين من صفر سنة ٣٨٥ هـ بالريّ ، ثم نقل إلى أصبهان ودفن هناك .

انظر : معجم الأدباء ٢ / ٢١٣ ، وفيات الأعيان ١ / ٢٢٨ رقم ٩٦ ، سير أعلام النبلاء ١٦ / ٥١١ رقم ٣٧٧ ، شذرات الذهب ٣ / ١١٣ .

(٤) شرح المقاديد ٤ / ٢٧٥ ، شرح العقائد النسفية : ١٤١ - ١٤٠ ، تحفة المرید على جوهرة التوحيد : ٤٢ .

وحاصله : إِنَّ كُلَّ مَا يَجْرِي فِي مُلْكِه مِنْ أَنْوَاعِ الْفَوَاحِشِ ، وَالْفَجُورِ ، وَالْكُفْرِ ،  
وَالْإِلْحَادِ ، وَالْكَذْبِ ، وَالظُّلْمِ ، وَالْغَوَایَةِ ، وَنَحْوَهَا ، إِنَّمَا هُوَ بِإِسَاعَتِه وَمِنْ فَعْلِهِ !

فِيَا لَيْتَ شِعْرِي كَيْفَ يَصْلُحُ مَعَ هَذَا الزَّعْمَ أَنْ يَسْبِّحَهُ وَيَنْزِهَهُ ؟

وَأَمَّا قَوْلُهُ : « وَلَا يَجْوِزُونَ وَجْدَ الْآلَهَ فِي الْخَلْقِ كَالْمَجْوُسِ » .

فَهُوَ تَعْرِيْضٌ بِأَهْلِ الْعَدْلِ حِيثُ يَنْسَبُونَ تَلْكَ الْأَفْعَالِ الشَّنِيعَةِ وَالْأَحْوَالِ الْفَظِيْعَةِ إِلَى  
الْعَبَادِ ، وَيَنْزِهُونَ اللَّهَ سَبْحَانَهُ عَنْهَا .

وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ ذَلِكَ لَا يَسْتَدِعِي الْقَوْلُ بِالشَّرْكَةِ ، فَإِنَّمَا يَرَوْنَ أَنَّهُ تَعَالَى أَقْدَرُهُمْ  
عَلَى أَفْعَالِهِمْ بِلَا حَاجَةٍ مِنْهُ إِلَيْهِمْ ، فَفَعَلُوهَا بِتَمْكِينِهِ لَهُمْ ، فَلَا اسْتِقْلَالٌ لَهُمْ حَتَّى يَكُونُوا آلَهَةً  
، فَكَيْفَ يَشْبَهُونَ الْمَجْوُسَ ؟! وَإِنَّمَا الَّذِي يَشْبَهُهُمْ مِنْ يَقُولُ بِزِيَادَةِ صَفَاتِهِ عَلَى ذَاتِهِ ، وَقَدْمَاهَا  
مُثْلِهِ ، وَحَاجَتِهِ إِلَيْهَا فِي الْخَلْقِ ، بِحِيثُ لَوْلَا هَا مَا خَلَقَ شَيْئًا فَهِيَ شَرِيكَتِهِ فِي الإِلَهِيَّةِ ؛ تَعَالَى  
اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ عَلَوْا كَبِيرًا .

وَأَمَّا مَا اسْتَدَلَّ بِهِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ( يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ) <sup>(١)</sup> .

فَفِيهِ : إِنَّ اسْتِدَالَالَّهِ مُوقَوفٌ عَلَى أَنْ يَرَادَ بِالْإِضَالَالِ : خَلْقُ الضَّالَالِ ، وَبِالْهَدَايَةِ :  
خَلْقُ الْهَدِيَّ ؛ وَهُوَ مَنْعُومٌ ؛ لِجَوَازِ أَنْ يَرَادَ بِالْإِضَالَالِ : الْخَذْلَانُ وَالْإِضَاعَةُ ، وَبِالْهَدَايَةِ : التَّوْفِيقُ  
، كَمَا قَالَ ٧ : « تَطَاعُ بِتَوْفِيقِكَ وَتَجْحِدُ بِخَذْلَانِكَ » <sup>(٢)</sup> .

(١) سورة النحل ٦ : ٩٣ ، سورة فاطر ٣٥ : ٨.

(٢) إقبال الأعمال ١ / ٢٩٩ بـ ٢٠ دعاء الليلة ١٦ ، وفيه « تعبد » بدل « تطاع ».

فإنّ الإنسان إذا اجتهد بفعل الخير كان محلاً للتوفيق ، وإذا أصرّ على الشرّ كان أهلاً للخذلان ، وآل أمره إلى النفاق والكفر ، كما قال تعالى : ( فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقاً ) <sup>(١)</sup> وقال تعالى : ( قُمْ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ أَسَوَا السُّوَافِيْ أَنْ كَدَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ ... ) <sup>(٢)</sup> ، ولا قرينة على إنّ المراد بالإضلal والمداية في الآية ما ادعاه ، بل القرىنة على خلافه عقلاً ونقلًا ..

أمّا العقل : فلأنّ ذلك يستلزم إبطال الثواب والعقاب ، ونفي العدل ، وفائدة الرسل والكتب ، والأوامر والنواهي . كما سترى إن شاء الله تعالى . ، ولأنّه لا يحسن لمن ينهى عن شيء أن يفعله ، ولذا قال شعيب : ( مَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ ) <sup>(٣)</sup> ..

وقال الشاعر :

لا تنه عن خلق وتأتي مثله عار عليك إذا فعلت عظيم <sup>(٤)</sup>  
 وأما النقل : فقوله تعالى : ( إِنَّ عَلَيْنَا لِلْهُدَى ) <sup>(٥)</sup> ، ومن عليه المدى كيف يتركه ويخلق الضلال؟! ..  
 وقوله تعالى : ( وَأَمَّا ثُمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحْبُوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى ... ) <sup>(٦)</sup>.

(١) سورة التوبة ٩ : ٧٧.

(٢) سورة الروم ٣٠ : ١٠ .

(٣) سورة هود ١١ : ٨٨ .

(٤) البيت من قصيدة لأبي الأسود الدؤلي ، مطلعها :  
 حسـدوا الفـقـىـتـىـ إـذـ لمـ يـنـسـالـواـ سـعـيـهـ فـالـقـومـ أـعـدـاءـ لـهـ وـخـصـومـ  
 انظر : ديوان أبي الأسود الدؤلي : ١٣٢ - ١٢٩ ، خزانة الأدب ٨ / ٥٦٨ .

(٥) سورة الليل ٩٢ : ١٢ .

(٦) سورة فصلت ٤١ : ١٧ .

.. إلى غير ذلك من الكتاب والسنة.

وأقْمَا ما ذَكَرَهُ مِنْ أَنَّ الْمَرَادَ بِهَا التَّجْوِيزَ نَفِي وَجُوبُ شَيْءٍ عَلَيْهِ ، فَلَا يَرْفَعُ الْإِشْكَالَ ؛

لأنَّهُ إِذَا لَمْ يَجِبْ عَلَيْهِ بَعْدَهُ وَحْكَمَتْهُ أَنْ يَرْسُلَ الرَّسُولَ بِالْحَكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْخَيْرَةِ ، فَقَدْ جَازَ

أَنْ يَرْسُلَ رَسُولاً إِلَى قَوْمٍ وَلَا يَأْمُرُهُمْ إِلَّا بِسَبَبِهِ وَمَدْحُ إِبْلِيسِ . إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مَمَّا يَبْيَنُهُ الْمُصَنَّفُ .

وَتَجْوِيزُهُمْ مُثْلَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ سَبَحَانَهُ دَلِيلٌ عَلَى عَدَمِ مَعْرِفَتِهِمْ بِهِ ، وَأَكْثَرُهُمْ مَا قَدَرُوهُ حَقّ قَدْرِهِ .

وَلَوْ جَوَّزْتَ أَشْبَاهَ هَذِهِ الْأَمْوَارِ عَلَى أَحَدِهِمْ لَعَدَّهَا مِنْ أَكْبَرِ النَّقْصِ عَلَيْهِ ، وَالذَّنْبِ

إِلَيْهِ ، فَكَيْفَ تَجُوزُ فِي حَقِّ الْمَلِكِ الْجَامِعِ لِصَفَاتِ الْكَمالِ؟!

\* \* \*

**قال المصنف . قدس الله سره .<sup>(١)</sup>**

**وقالت الإمامية :** قد أراد الله الطاعات وأحبّها ورضيّها واختارها ، ولم يكرهها ولم يسخطها ، وأنّه كره المعاصي والفواحش ولم يحبّها ولا رضيّها ولا اختارها<sup>(٢)</sup>.

**وقالت الأشعراة :** قد أراد الله من الكافر أن يسبّه ويعصيه ، واختار ذلك ، وكراه أن يمدحه<sup>(٣)</sup>.

**وقال بعضهم :** أحبّ وجود الفساد ، ورضي وجود الكفر<sup>(٤)</sup>.

\* \* \*

(١) نهج الحق : ٧٦.

(٢) النكت الاعتقادية : ٢٧٠. ٢٦ ، تصحيف الاعتقاد : ٤٩ . ٥٠ . ٤٩ ، تحريف الاعتقاد : ١٩٩ .

(٣) الإبانة في أصول الديانة : ١٢٧ ، تمهيد الأوائل : ٣١٧ . ٣١٨ . ٣١٩ ، الفصل في الملل والأهواء والنحل ٢ / ٩٩ ، المسائل الخمسون : ٦٠ المسألة ٣٥ ، المواقف : ٣٢٣ . ٣٢٠ ، شرح المواقف ٨ / ١٧٣ . ١٧٤ . ١٧٨ و ١٧٩ ، تحفة المرید على جوهرة التوحيد : ٤٢ ، شرح العقيدة الطحاوية : ١٣٠ .

(٤) المواقف : ٣٢٠ . ٣٢٣ ، شرح المواقف ٨ / ١٧٣ .

وقال الفضل<sup>(١)</sup> :

**مذهب الأشاعرة** . كما سبق . : إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مُرِيدٌ لِجَمِيعِ الْكَائِنَاتِ ، فَهُوَ يُرِيدُ  
الطَّاعَاتِ وَيُرِيدُ بِهَا لِلْعَبْدِ ، وَيُرِيدُ الْمُعَاصِي بِمَعْنَى التَّقْدِيرِ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مُرِيدٌ لِلْكَائِنَاتِ .  
فَلَا بدَّ أَنْ يَكُونَ كُلُّ شَيْءٍ بِتَقْدِيرِهِ وَإِرَادَتِهِ ، وَلَكِنْ لَا يُرِيدُ بِالْمُعَاصِي ، وَالْإِرَادَةُ غَيْرُ  
الرَّضَا ، وَهَذَا الرَّجُلُ يَحْسَبُ أَنَّ الْإِرَادَةَ هِيَ عَيْنُ الرَّضَا ، وَهَذَا باطِلٌ .  
وَأَمَّا قَوْلُهُ : « كَرِهُ أَنْ يُمَدِّحَهُ » فَهَذَا عَيْنُ الْافْتَرَاءِ .  
وَكَذَا قَوْلُهُ : « أَحَبَّ الْفَسَادَ وَرَضِيَ بِوُجُودِ الْكُفْرِ » وَلَا عَجَبٌ هَذَا مِنَ الشِّيَعَةِ ، فَإِنَّ  
الْكَذِبُ وَالْافْتَرَاءُ طَبِيعَتِهِمْ ، وَبِهِ خَلَقْتُهُمْ غَرِيزَتِهِمْ .

\* \* \*

---

(١) إِبْطَالُ نَحْجِ الْبَاطِلِ . المُطَبَّعُ ضَمِّنَ إِحْقَاقِ الْحَقِّ . ١ / ٣٠٠ .

**وأقول :**

قوله : « ي يريد الطاعات ويرضى بها » ليس ب صحيح على عمومه ، فإن الطاعات التي لم تقع ليست مراده ولا مرضية له ، وإنّا لوقعت.

قوله : « ويريد المعاصي بمعنى التقدير » ، ليس ب صحيح أيضا ، فإن الإرادة سبب التقدير لا نفسه.

ولو سلم ، فلا بد من إرادة المعاصي ؛ لأنّ التقدير بدون إرادة غير ممكن ؛ لأنّها هي المخصصة.

قوله : « ولكن لا يرضى بالمعاصي » باطل ، إذ لو لم يرض بها فما الذي أزمه بفعلها.

قوله : « والإرادة غير الرضا » مسلم ، لكنّ إرادة الفعل تتوقف على الرضا به ، كما إنّ إرادة الترك تتوقف على كراهة الفعل ومرجوحيته من جهة.

وعلى هذا يتّبغي كلام المصنف ، لا على إنّ الإرادة نفس الرضا ، كما زعمه الخصم.

وبالجملة : الفعل بالاختيار يستلزم الرضا به ، وتركه بالاختيار يستلزم كراحته ، وإنّا

لنج العدل عن كونه عقلائيا ، فيكون الله سبحانه . بناء على تقديره وتكوينه لأفعال العباد . راضيا ومحبا لسببه والفساد الواقعين ، كارها مدحه والصلاح المتrocين ؛ وهذا ما قاله المصنف.

وأما ما رمى به الخصم الشيعة من الكذب والافتراء ، فنحن نكله إلى المصنف إذا

عرف أحوال رجالنا ورجاهم ، ونظر إلى ما كتبناه في المقدمة.

**قال المصنف . رفع الله درجته .<sup>(١)</sup>**

**وقالت الإمامية : قد أراد النبي ﷺ من الطاعات ما أراد الله تعالى ، وكروه من المعاصي ما كرهه الله تعالى<sup>(٢)</sup>.**

**وقالت الأشاعرة : بل أراد النبي ﷺ كثيراً مَا كرهه الله تعالى ، وكروه كثيراً مَا أراده الله تعالى<sup>(٣)</sup>.**

\* \* \*

---

(١) نجح الحق : ٧٦.

(٢) إنقاذ البشر من الجبر والقدر . المطبوع ضمن رسائل الشريف المرتضى . ٢ / ٢٣٦ ، مجمع البيان ٧ / ٣٩٩ ، المقذد من التقليد ١ / ١٨٥.

(٣) الفصل في الملل والأهواء والنحل ٢ / ٣١٠ - ٣١١ .

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

غرضه من هذا الكلام . كما سيأتي . أنَّ الله تعالى يريد كفر الكافر ، والنبيَّ يريد إيمانه وطاعته ، فوّقعت المخالفة بين الإرادتين ، وإذا لم يكن أحدهما مريداً لشيء يكون كارها له ؛ هكذا زعم .

وقد علمت أنَّ معنى الإرادة من الله ها هنا هو : التقدير ، ومعنى الإرادة من النبيَّ : ميله إلى إيمانهم ورضاه به .

والرضا والميل غير الإرادة بمعنى التقدير ، فالله تعالى يريد كفر الكافر بمعنى : يقدر له في الأزل هكذا ، والنبيَّ لا يريد كفره ، بمعنى أنه لا يرضى به ولا يستحسنـه ، فهذا جمع بين إرادة الله وعدم إرادة النبيَّ ولا محدودـ فيه .

نعم ، لو رضي الله بشيء ، ولم يرض رسوله بذلك الشيء وسخطـه ، كان ذلك محدودـ ، وليس هذا مذهبـ لأحد .

\* \* \*

---

(١) إبطال نهج الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١ / ٣٠٥ .

وأقول :

أيصح في العقل أن يقال : إن الله تعالى يقدر شيئاً ويفعله ، ولا يرضى به النبيّ ولا يستحسنـه؟!

مضافاً إلى ما عرفت من أن تقدير الفعل يستلزم الرضا به ، وتقدير الترك يستلزم الكراهة له.

فيكون الله سبحانه بتقديره للكفر والمعصية ، راضياً بما قد كرههما النبي ..  
وبتقديره لترك الإيمان والطاعة ، كارهاً لما وقد رضي النبيّ بما أرادهما ، فاختطف الله  
رسوله.

\* \* \*

**قال المصنف . أعز الله منزلته .<sup>(١)</sup>**

**وقالت الإمامية :** قد أراد الله من الطاعات ما أراده أنبياؤه ، وكراه ما كرهوا ، وأراد ما  
كره الشياطين من الطاعات ، وكراه ما أرادوه من الفواحش<sup>(٢)</sup>.

**وقالت الأشعراة :** بل قد أراد الله ما أرادته الشياطين من الفواحش ، وكراه ما كرهوا  
من كثير من الطاعات ، ولم يرد ما أرادته الأنبياء من كثير من الطاعات ، بل كراه ما أرادته  
منها<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

(١) نجح الحق : ٧٧.

(٢) مجمع البيان / ٧ ، المقدمة من التقليد ١ / ١٨٢ - ١٨٥ - ١٨٦ .

(٣) الإبانة عن أصول الديانة : ١٢٣ - ١٢٤ ، تمهيد الأوائل : ٣٢١ - ٣١٧ ، المواقف : ٣١٥ - ٣١٦ .

وقال الفضل<sup>(١)</sup> :

هذا يرجع إلى معنى الإرادة التي ذكرناها في الفصل السابق<sup>(٢)</sup> ، وهذا الرجل لم يفرق  
بين الإرادة والرضا ، وجلّ تشنيعاته ناش من عدم هذا الفرق .  
وأما قوله : «كره الله ما كره الشياطين من الطاعات» فهذا افتراء على الأشاعرة .

\* \* \*

---

(١) إبطال نهج الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١ / ٣٠٦ .

(٢) انظر الصفحة ٣٦٣ .

**وأقول :**

قد عرفت أن المختار لا يفعل شيئاً إلا لإرادته له ورضاه به ، ولا يترك أمراً إلا لكرهه له ، وإلا لخرج العمل عن كونه عقلانياً.

فإذا فرض أن الله تعالى هو الفاعل لأفعال البشر ، فلا بد أن يكون مريداً لما يقع من الفواحش كما هو مراد للشياطين ، وأن يكون كارهاً لما يقع من الطاعات كما هو مكروه للشياطين ؛ فتم ما ذكره المصنف.

\* \* \*

**قال المصنف . أعلى الله مقامه .<sup>(١)</sup>**

**وقالت الإمامية : قد أمر الله عز وجل بما أراده ونفي عما كرهه .<sup>(٢)</sup>**

**وقالت الأشاعرة : قد أمر الله بكثير مما كره ونفي عن كثير مما أراد .<sup>(٣)</sup>**

\* \* \*

---

(١) نجح الحق : ٧٧.

(٢) النكت الاعتقادية : ٢٥ ، شرح جمل العلم والعمل : ٥٦ ، المنقد من التقليد ١ / ٨٥ و ١٧٩ و ١٨٠ .

تجريد الاعتقاد : ١٩٩ .

(٣) الإبانة عن أصول الديانة : ١٢٣ - ١٢٤ ، تمهيد الأوائل : ٣١٧ - ٣٢٠ ، الفصل في الملل والأهواء والنحل

٢ / ١٦٨ ، الملل والنحل . للشهرستاني . ١ / ٨٣ ، الأربعين في أصول الدين . للفخر الرازى . ١ / ٣٤٣ وما

بعدها ، المسائل الخمسون : ٦٠ و ٦١ ، شرح المقاصد ٤ / ٢٧٤ وما بعدها ، شرح المواقف ٨ / ١٧٣ .

. ١٧٤

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

قد عرفت مما سلف أنَّ الله تعالى لا يجب عليه شيء ، ولا قبيح بالنسبة إليه ، فله أن يأمر بما شاء وينهى عمما يشاء<sup>(٢)</sup>.

فأخذ المخالفون من هذا أنَّه يلزم على هذا التقدير أن يأمر بما يكرهه وينهى عمما يريده ؟ وقد عرفت جوابه.

وإنَّ المراد بهذا : عدم وجوب شيء عليه ، وهذا التجويز لنفي الوجوب وإن لم يقع شيء من الأمور المذكورة في الوجود.

فالأمر بالمكروه والنهي عن المراد جائز ، ولا يكون واقعا ، فهو محال عادة وإن جاز عقلا بالنسبة إليه . كما مرَّ غير مرّة . ، وسيجيء تفاصيل هذه الأحوبة عند مقالاته في ما سيأتي .

\* \* \*

(١) إبطال نهج الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١ / ٣٠٧ .

(٢) انظر الصفحة ٣٤٩ من هذا الجزء .

### وأقول :

لَمْ نَأْخُذْ ذَلِكَ مِمَّا ذُكِرَهُ وَإِنْ كَانَ صَالِحًا لِلْأَخْذِ مِنْهُ ، بَلْ أَخْذَنَاهُ مِنْ قَوْلِهِمْ : إِنَّ أَفْعَالَ  
الْعَبَادِ مُخْلُوقَةُ اللَّهِ تَعَالَى (١) ؛ لِأَنَّ خَلْقَ الشَّيْءِ وَتَقْدِيرِهِ يَسْتَلِزُمُ الْإِرَادَةَ لَهُ وَالرِّضَا بِهِ ، وَتَقْدِيرِ  
عَدَمِ الشَّيْءِ يَسْتَلِزُمُ كُراهَتِهِ . كَمَا سَبَقَ . ، فَإِذَا أَمْرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِمَا قَدْرُ عَدْمِهِ ، فَقَدْ أَمْرَ بِمَا لَا  
يُرِيدُهُ وَكَرِهُهُ ، وَإِذَا نَهَى عَمَّا قَدْرُ وُجُودِهِ ، فَقَدْ نَهَى عَمَّا أَرَادَهُ وَرَضِيهُ . كَمَا ذُكِرَهُ الْمُصَنَّفُ . ،  
وَهَذَا عَلَى مَذَهِبِهِمْ وَاقِعٌ جَارٌ عَلَى الْعَادَةِ .  
وَلَوْ سَلَّمَ أَنَا أَخْذَنَاهُ مِمَّا ذُكِرَهُ ، فَمَنْ أَيْنَ أَحْرَزَ عَادَةَ اللَّهِ تَعَالَى فِي عَدَمِ وَقْوَعِ شَيْءٍ مِنْ  
الْأَمْورِ الْمَذَكُورَةِ وَهِيَ غَيْبٌ؟!  
عَلَى إِنَّ تَحْوِيزِ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ نَفْصُ في حَقِّهِ وَأَيِّ نَفْصٍ؟! لِأَنَّهُ مِنَ الْجَهَلِ أَوِ  
الْعَجَزِ ، تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يَقُولُ الظَّالِمُونَ .

\* \* \*

(١) خَلْقُ أَفْعَالِ الْعَبَادِ . لِلْبَخَارِيِّ . : ٢٥ ، الإِبَانَةُ عَنْ أَصْوَلِ الدِّيَانَةِ : ٤٦ ، الإِنْصَافُ . لِلْبَاقِلَانِيِّ . : ٢٨ وَ ٤٣ ، تَهْبِيدُ الْأَوَّلَيْلِ : ٣١٨ وَ ٣٤١ وَ مَا بَعْدُهَا ، الْأَرْبَعِينُ فِي أَصْوَلِ الدِّينِ . لِلْفَخْرِ الرَّازِيِّ . ١ / ٣١٩ وَ مَا بَعْدُهَا وَ ٣٤٣ ، الْمَوْاقِفُ : ٣١١ وَ ٣١٥ .

**قال المصنف . شرف الله قدره .<sup>(١)</sup>**

فهذا خلاصة أقوايل الفريقين في عدل الله عز وجل .

**وقول الإمامية في التوحيد يضاهي قولهم في العدل ، فإنكم يقولون :**

إن الله تعالى واحد لا قدّيم سواه ، ولا إله غيره ، ولا يشبه الأشياء ، ولا يجوز عليه ما يصح عليها من التحرّك والسكنون ، وإنّه لم يزل ولا يزال حيَا قادرًا عالماً مدركاً ، لا يحتاج إلى أشياء يعلم بها ، ويقدّر ويحيي ، وإنّه لما خلق الخلق أمرهم ونهاهم ، ولم يكن آمراً ولا ناهياً قبل خلقه لهم<sup>(٢)</sup> .

**وقالت المشبهة :** إنّه يشبه خلقه ؛ فوصفوه بالأعضاء والجوارح ، وإنّه لم يزل آمراً وناهياً إلى ما بعد خراب العالم وبعد الحشر والنشر ، دائمًا بدوام ذاته<sup>(٣)</sup> .

وهذه المقالة في الأمر والنهي ودوامهما مقابلة الأشعرية أيضًا<sup>(٤)</sup> .

(١) نجح الحق : ٧٧.

(٢) أوائل المقالات : ٥٣ - ٥١ ، شرح جمل العلم والعمل : ٧٩ - ٧٨ ، تقرير المعرف : ٨٨ ، الاقتصاد في ما يتعلق بالاعتقاد : ٧٨ ، المنقد من التقليد ١ / ١٣١ ، تحرير الاعتقاد : ١٩٣ - ١٩٤ .

(٣) الملل والنحل ١ / ٩٤ ، شرح المواقف ٨ / ٢٥ - ٢٦ .

(٤) التقرير والإرشاد . للباقلي ٢ / ٣٠٦ ، اللمع في الرد على أهل الزيف والبدع : ٣٦ ، نهاية الإقدام في علم الكلام : ٣٠٤ ، الأربعين في أصول الدين . للفخر الرازي ١ / ٢٥٦ - ٢٥٧ ، محفل أفكار المتقدمين والمتاخرين : ٢٦٦ ، إرشاد الفحول : ٣١ .

وقالت الأشاعرة أيضاً : إنّه تعالى قادر ، عالم ، حيٌ .. إلى غير ذلك من الصفات  
بذوات قديمة ، ليست هي الله ولا غيره ولا بعضه ، ولو لاها لم يكن قادراً ، عالماً ، حياً<sup>(١)</sup>.  
تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً.

\* \* \*

---

(١) اللمع في الرد على أهل الزينة والبدع : ٣٢ . ٢٥ ، تمهيد الأوائل : ٢٢٧ . ٢٢٩ . ٢٩٨ و ٢٩٩ . ٢٩٩ ، الإنصاف : ٣٩ . ٣٨ ، الملل والنحل ١ / ٨٢ ، المسائل الخمسون : ٤٣ وما بعدها.

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

أكثر ما في هذا الفصل قد مرّ جوابه في ما سبق من الفصول على أبلغ الوجوه بحيث لم يبق للمرتاب ريب.

وما لم يذكر جوابه من كلام هذا الفصل . في ما سبق . هو ما قال في الأمر والنهي ، وأنّ الأشاعرة يقولون : بدواهمما .

**فالجواب :** إِنَّمَا لَمَا قَالُوا بِالْكَلَامِ النَّفْسِيِّ ، وَإِنَّهُ صَفَةُ لِذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى ، فَيُلْزَمُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الصَّفَةُ أَزْلِيَّةً وَأَبْدِيَّةً ..

والكلام لما اشتمل على الأمر والنهي يكون الأمر في الكلام النفسي أولاً وأبداً ، ولكن لا يلزم أن يكون أمراً وناهياً بالفعل قبل وجود الخطاب والمخاطبين حتى يلزم السفة . كما سبق . ، بل الكلام بحيث لو تعلق الخطاب عند التلقيظ به يكون المتكلّم أمراً وناهياً ، وهذا فرع لإثبات الكلام النفسي ، فأيّ غرابة في هذا الكلام؟!

\* \* \*

(١) إبطال نهج الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١ / ٣٠٩ .

### وأقول :

قد عرفت بطلان أجوبيه ، ومنه تعرف بطلان جوابه هنا ، ولا أدرى لم التزم بعدم الخطاب في القدم والأزل ، وقد أجازوا خطاب المعدوم <sup>(١)</sup> وقالوا : لا يقبح منه شيء؟! <sup>(٢)</sup>.  
نعم ، لي علم أن خطاب المعدوم سمه بالضرورة ، التزم بعدم الخطاب غفلة عن مذهبه!

ولو التفت لکابر في نفي السفة ، كما کابر في نفي الأمر والنهي الفعليّين ، مع الالتزام بثبوت الأمر والنهي النفسيّين ، والحال أن النفسي مدلول الفعلي ، وكابر في ثبوت الأمر والنهي النفسيّين بدون الخطاب ، مع إثّما لا يحصلان بدونه.

\* \* \*

---

(١) التقرير والإرشاد . للباقلي . ٢٩٨ / ٢ . وما بعدها ، المستصفى من علم الأصول ١ / ٨٥ ، نهاية الإقدام في علم الكلام : ٣٠٤ ، محصل أفكار المتقدمين والمتاخرين : ٢٦٦ .

(٢) انظر : المسائل الخمسون : ٦١ المسألة ٣٦ ، المواقف : ٣٢٨ .

**قال المصنف ١ (١) :**

**وقالت الإمامية : إنّ أئبياء الله وأئمته متّهون عن المعاصي ، وعما يستخفّ وينفرّ**

(٢)

**ودانوا بتعظيم أهل البيت الذين أمر الله بمودّتكم وجعلها أجر الرسالة ، فقال تعالى :**

**قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةُ فِي الْقُرْبَىٰ (٣).**

**وقال أهل السنة كافية : إنّه يجوز عليهم الصغار (٤).**

**وجوزت الأشاعرة عليهم الكبائر (٥).**

\* \* \*

(١) نجح الحق : ٧٨.

(٢) أوائل المقالات ٤ / ٦٢ و ٦٥ ، تصحيح الاعتقاد : ١٢٩ ، الذخيرة في علم الكلام : ٣٣٧ و ٤٢٩ ،  
شرح حمل العلم والعمل : ١٩٢ ، تنزيه الأنبياء . للشريف المرتضى . : ١٥ ، المنفذ من التقليد ١ / ٤٢٤ ، تحرير  
الاعتقاد : ٢١٣ و ٢٢٢ .

(٣) سورة الشورى ٤٢ : ٢٣ .

(٤) التقريب والإرشاد ١ / ٤٣٨ . ٤٣٩ . ٣٢١ وقال : « وأما آنه هل  
يجب كونهم معصومين عن الصغار قبلبعثة وبعدها؟  
فالرواوض أوجبوا ذلك ومن عداهم جوزوا ذلك » ، الأربعين في أصول الدين . للفخر الرازي . ١ / ٢٧٩  
و ٢ / ١١٦ و ١١٧ ، المواقف : ٣٥٩ ، شرح المواقف ٨ / ٢٦٥ وقال : « أما الصغار عمدا فجوزه الجمهور  
إلا الجبائي ». .

(٥) محصل أفكار المتقدمين والمتاخرين : ٣٢٠ ، المواقف : ٣٥٩ ، شرح المواقف ٨ / ٢٦٤ و ٢٦٥ .

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

أجمع أهل الملل والشائع كلهما على وجوب عصمة الأنبياء عن تعمّد الكذب في ما دلّ المعجز القاطع على صدقهم فيه ، كدعوى الرسالة وما يبلغونه عن الله ... وأما سائر الذنوب فأجمعـت الأمة على عصمتـهم من الكفر<sup>(٢)</sup>.

وجوّز الشيعة إظهار الكفر تقية عند خوف الهاـلـكـ ؛ لأنّ إظهار الإسلام حينئذ إلقاء للنفس في التهـلـكـةـ ، وذلـكـ باطلـ ؛ لأنـهـ يـقـضـيـ إـلـىـ إـخـفـاءـ الدـعـوـةـ بالـكـلـيـةـ وـتـرـكـ تـبـلـيـغـ الرـسـالـةـ ، إـذـ أـوـلـىـ الـأـوـقـاتـ بـالـتـقـيـةـ وـقـتـ الدـعـوـةـ ، لـلـضـعـفـ بـسـبـبـ قـلـةـ الـمـوـافـقـ وـكـثـرـةـ الـمـخـالـفـينـ<sup>(٣)</sup>. وأما غير الكفر من الكبائر ، فمنعـهـ الجـمـهـورـ منـ الـأـشـاعـرـةـ وـالـحـقـقـيـنـ.

وأـمـاـ الصـغـائـرـ عـمـداـ ، فـجـوـزـهـ الجـمـهـورـ إـلـاـ الصـغـائـرـ الـخـسـيـسـةـ كـسـرـقـةـ حـبـةـ أوـ لـقـمـةـ<sup>(٤)</sup> ، لـلـزـومـ الـمـخـالـفـةـ مـنـصـبـ النـبـوـةـ.

هـذـاـ مـذـهـبـهـمـ ، فـنـسـبـةـ تـحـوـيـزـ الـكـبـائـرـ إـلـىـ الـأـشـاعـرـةـ اـفـتـرـاءـ مـحـضـ.

وـأـمـاـ مـاـ ذـكـرـ مـنـ تعـظـيمـ أـنـبـيـاءـ اللـهـ وـأـهـلـ بـيـتـ الـبـوـةـ ، فـهـوـ شـعـارـ أـهـلـ السـنـةـ ، وـالـتعـظـيمـ لـيـسـ عـدـاوـةـ الصـحـابـةـ ، كـمـاـ زـعـمـهـ الشـيـعـةـ وـالـرـوـافـضـ ، بلـ

(١) إبطال نجح الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١ / ٣١٢ .

(٢) شرح المواقف ٨ / ٢٦٣ - ٢٦٤ .

(٣) شرح المواقف ٨ / ٢٦٤ .

(٤) انظر : شرح المواقف ٨ / ٢٦٤ .

التعظيم أداء حقوق عظم قدرهم في المتابعة ، وذكرهم بالتفخيم ، واعتقاد قربهم من الله ورسوله ، وهذه خصلة اتصف بها أهل السنة والجماعة .

\* \* \*

## وأقول :

لَا معنى لعصمة الأنبياء عن تعمّد الكذب في دعوى الرسالة ، فِإِنَّهُ بَعْدَ فَرْضِ النَّبِيَّةِ وَالرَّسْالَةِ لَا يَتَصَوَّرُ الْكَذْبُ فِيهَا حَتَّى يَعْصِمَ الْأَنْبِيَاءَ عَنْهُ.

وَأَمَّا بِالنَّظَرِ إِلَى مَا قَبْلَ الرَّسْالَةِ ، فَلَا تَقْتَضِيِ الْمَعْجِزَةُ اللاحِقَةُ عَصْمَتِهِمْ عَنِ الْكَذْبِ قَبْلَهَا ، وَلَكِنْ لِمَا كَانَتِ الْمَعْجِزَةُ تَدَلُّ عَلَى صَدَقَتِهِمْ فِي دَعْوَى الرَّسْالَةِ اسْتَنْتَجَ صَاحِبُ « الْمَوَاقِفَ » عَصْمَتِهِمْ عَنِ الْكَذْبِ فِي دَعْوَاهَا<sup>(١)</sup> ، وَأَخْذَهُ مِنْهُ الْخَصْمُ بِلَا تَدْبِرٍ لِيَقُولَ : إِنَّمَا مَنْ يَقُولُ بِعَصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ فِي الْجَمْلَةِ .

ثُمَّ إِنَّ دَعْوَى إِفَادَةِ الْمَعْجِزَةِ الْقَطْعَ لَا تَتَمَّ عَلَى مِذَهَبِ الْأَشَاعِرَةِ ، إِذْ يَجُوزُ عَقْلًا . بَنَاءً عَلَى قَوْلِهِمْ : « لَا يَقْبَحُ مِنْهُ شَيْءٌ »<sup>(٢)</sup> . أَنْ يَظْهُرُهَا عَلَى يَدِ الْكَاذِبِ .

وَدَعْوَى الْعَادَةُ عَلَى عَدَمِ ظَهُورِهَا عَلَى يَدِ الْكَاذِبِ مُوقَفَةً عَلَى الْإِطْلَاعِ عَلَى كُلِّ مِنْ ظَهَرَتْ عَلَى يَدِهِ الْمَعْجِزَةُ ، وَأَنَّهُ غَيْرُ كَاذِبٍ ، وَهُوَ غَيْرُ حَاصِلٍ ، بَلْ لَعْلَّ كُلِّ مِنْ ظَهَرَتْ عَلَى يَدِهِ الْمَعْجِزَةُ كَاذِبٌ !

عَلَى إِنَّ التَّخْلِفَ عَنِ الْعَادَةِ لِيُسْ قَطْعِيُّ الدَّمْدَمَ ، لَا سِيمَّا فِي مُورِدِ التَّخْلِفِ عَنِ الْعَادَةِ بِصَدِورِ الْمَعْجِزَةِ .

(١) المَوَاقِفُ : ٣٥٨ .

(٢) انظر : اللمع في الرد على أهل الربيع والبدع : ١١٦ ، المسائل الخمسون : ٦١ ، المواقف :

وأَمَّا مَا زَعَمَهُ الْإِجْمَاعُ عَلَى عَصْمَتِهِمْ عَنِ الْكُفَرِ ، فَمِنْافٍ لِمَا سَيَّأَتِيَ فِي بَحْثِ النَّبِيَّةِ  
مِنْ أَنَّ بَعْضَ الْأَشَاعِرَةِ وَغَيْرِهِمْ مِنِ السَّنَّةِ يَجْوَزُونَ عَلَيْهِمُ الْكُفَرَ ، بَلْ قَالُوا بِعُصْبِهِمْ بِوْقُوعِهِ<sup>(١)</sup>

..

وَمِنْافٍ أَيْضًا لِمَا مَرَرُوا بِهِ عَنِ النَّبِيِّ ٦ أَنَّهُ قَالَ : « لَوْ كَانَ نَبِيًّا بَعْدِي لَكَانَ عَمْرٌ »<sup>(٢)</sup>  
، فَإِنَّ الْعَصْمَةَ عَنِ الْكَذْبِ لَا تَجْمَعُ صَلَاحِيَّةَ عَمْرٍ لِلنَّبِيَّةِ وَهُوَ كَافِرٌ أَكْثَرُ عَمْرٍ.

فَلَا بدَّ إِمَّا مِنْ مَنْعِ وَجُوبِ الْعَصْمَةِ عَنِ الْكُفَرِ ، أَوْ الْحُكْمُ بِكَذْبِ هَذِهِ الرَّوَايَةِ  
وَأَكْهَا مِنْ مَفْتَعَلَاتِ الْقَوْمِ.

وَأَمَّا مَا نَسَبَهُ إِلَى الشِّيَعَةِ تَبَعًا (لِلْمَوَاقِفِ) مِنْ أَنَّهُمْ يَجْوَزُونَ إِظْهَارَ الْكُفَرِ تَقْيَّةً<sup>(٣)</sup> ،  
فَكَذْبُ عَلَيْهِمْ ، وَإِلَّا فَلَيُسْتَدِوْهُ إِلَى كِتَابٍ مِنْ كِتَبِهِمْ !

(١) انظر : شرح المواقف / ٨ / ٢٦٤ ، وسيأتي تخریج ذلك مفصلاً في بحث النبوة.

(٢) سنن الترمذى / ٥ ح ٣٦٨٦ و قال : « هذا حديث حسن غريب ، لا نعرفه إلا من حديث مشرح بن هاعان » ، تاريخ دمشق / ٤٤ ح ١١٤ . ١١٦ . ٩٥٦٩ - ٩٥٦٤ ، أسد الغابة / ٣ / ٦٥٨ ، مختصر تاريخ دمشق / ١٨ . ٢٩٠ ، تحفة الأحوذى / ١٠ ح ١١٩ . ٣٩٣٣

وذكره ابن الجوزي في الموضوعات / ١ / ٣٢٠ . ٣٢١ بلفظ « لو لم أبعث فيكم لبعث عمر » بطريقين ،  
أولهما عن ركريتا بن يحيى ، وثانيهما عن مشرح بن هاعان ، وقال : « هذان حديثان لا يصححان عن رسول الله

٦

أَمَّا الْأَوَّلُ : فَإِنَّ رَكْرِيَا بْنَ يَحْيَى كَانَ مِنَ الْكَذَابِينَ الْكَبَارِ.

قال ابن عدي : كان يضع الحديث.

وَأَمَّا الثَّانِي : فَقَالَ أَمْحَدُ وَيَحْيَى : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَاقِدٍ لَيْسُ بِشَيْءٍ.

وقال النسائي : متروك الحديث.

وقال ابن حبان : انقلبت على مشرح بن هاعان صحائفه فبطل الاحتجاج به ».

وقال ابن حبان أيضاً بترجمة مشرح بن هاعان في الثقات / ٥ / ٤٥٢ : يخاطئ ويختلف.

(٣) المواقف : ٣٥٩ ، وانظر : شرح المواقف / ٨ / ٢٦٤

وَجَرَدُ قَوْلِ الشِّيَعَةِ بِالْتَّقِيَّةِ لَا يَسْتَلِزُمُ تَعْمِيمَهَا فِي جَمِيعِ الْمَقَامَاتِ ، بَلْ ذَلِكَ مَذْهَبٌ بَعْضِ السَّنَّةِ . كَمَا سَتَعْرِفُهُ فِي مَبَاحِثِ النَّبِيَّ . ، وَهُوَ الْأَنْسَبُ بِهِمْ ، فَإِنَّهُمْ إِذَا نَسَبُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَصْدَةُ الْغَرَانِيقِ حِيثُ أَظَهَرَ الْكُفَّرَ تَأْلِيفًا لِقَوْمِهِ ، فَتَجْوِيزُهُمْ عَلَيْهِ وَعَلَى الْأَنْبِيَاءِ إِظْهَارِهِ تَقْيَّةً أُولَى<sup>(١)</sup> .

وَنَسَبُوا إِلَيْهِ ﷺ وَإِلَى إِبْرَاهِيمَ الشَّاكِرِ حِيثُ قَالَ : « نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّاكِرِ مِنْ إِبْرَاهِيمَ »<sup>(٢)</sup> كَمَا سَيَعْجِيءُ .

وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الشَّاكِرَ لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ ، فَإِظْهَارُ الْكُفَّرِ لِلتَّقِيَّةِ أُولَى ؛ لِأَنَّ الشَّاكِرَ أَسْوَأُ .  
وَأَمَّا تَكْذِيبُهُ لِلْمَصْنَفِ ؛ فِي نَسْبَتِهِ إِلَى الْأَشْاعِرَةِ تَحْوِيزُ الْكَبَائِرِ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ ، فَسِيَّاسَيَّةٌ  
مَا فِيهِ فِي مَحْلِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

وَأَمَّا مَا ادْعَاهُ مِنْ أَنَّ تَعْظِيمَ الْأَنْبِيَاءِ وَأَهْلِ الْبَيْتِ شَعَارَهُمْ ، فَفَسْتَعْرُفُ كَذَبَهُ مِنْ نَسْبِهِمْ  
إِلَى الْأَنْبِيَاءِ مَا لَا يَلِيقُ بِشَأْنِهِمْ ، وَتَأْوِيلُهُمْ مَا لَا يَقْبِلُ التَّأْوِيلُ مِنَ النَّصُوصِ عَلَى إِمَامَةِ أَمِيرِ  
الْمُؤْمِنِينَ ﷺ ، وَجَعَلُهُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ مِنْ سَائِرِ الْمُسْلِمِينَ ، وَفَضَّلُوا الْأَدَانِيَ عَلَيْهِمْ ، مَعَ إِنَّ اللَّهَ  
تَعَالَى مِنْهُمْ بِالطَّهَارَةِ مِنَ الرِّجْسِ<sup>(٣)</sup> ، وَأَوْجَبَ عَلَى الْأُمَّةِ التَّمَسُّكَ بِهِمْ ، وَجَعَلُهُمْ عَدْلَ  
الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ

(١) المَعْجَمُ الْكَبِيرُ / ٩ ح ٣٤ / ٤٢ ح ٨٣١٦ وَج ١٢ / ٤٢ ح ١٢٤٥٠ ، مَجْمُوعُ الزَّوَادِ / ٧ وَ ١١٥ ، وَسْتَأْنِي  
الْقَصَّةُ بِتَمَامِهَا فِي مَبْحَثِ النَّبِيَّةِ .

(٢) صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ / ٤ ح ٢٩٠ وَ ١٧٤ ح ٥٠٧ كِتَابُ الْأَنْبِيَاءِ ، صَحِيحُ مُسْلِمٍ / ٧ ٩٨ بَابُ فَضَائِلِ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ  
، فَتحُ الْبَارِي / ٦ / ٥٠٧ كِتَابُ أَحَادِيثِ الْأَنْبِيَاءِ ؛ وَسِيَّاسَيَّةٌ قَامُوا بِالْحَدِيثِ فِي مَبْحَثِ النَّبِيَّةِ .

(٣) إِشَارَةٌ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ( إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الْرِّجْسَ أَهْلُ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا ) سُورَةُ الْأَحْزَابِ ٣٣ :

إلى يوم الدين <sup>(١)</sup>.

وأَمَّا قُولُهُ : « وَالْتَّعْظِيمُ لِيُسَّ عِدَاوَةُ الصَّحَابَةِ » ، فَقُبِّلَهُ :

إِنَّا لَا نَعَادِي إِلَّا الْمُنْقَلَبِينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ ، الَّذِينَ ارْتَدُوا عَلَى أَدْبَارِهِمُ الْقَهْرَى ، وَ

يَقُولُ فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « سَحْقًا سَحْقًا حَتَّى لَا يَخْلُصَ مِنَ النَّارِ إِلَّا مِثْلُ هَمْلِ الْعَمَّ

.. « <sup>(٢)</sup>

وَقَالَ تَعَالَى : ( لَا تَحِدُّ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُؤْمِنُونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ )

<sup>(٣)</sup>

\* \* \*

(١) إِشارةٌ إِلَى حَدِيثِ النَّفَلَيْنِ ؛ وَقَدْ مَرَّ تَحْرِيْجُهُ مُفْصَّلًا فِي الصَّفَحَةِ ١٨٧ هـ ١ مِنْ هَذَا الْجَزْءِ.

(٢) انْظُرْ : صَحِيحُ البَخَارِيِّ ٨ / ٢١٦ ح ١٦٤ بَابُ فِي الْحَوْضِ ؛ بِالْخِتَالِفِ يَسِيرٌ.

(٣) سُورَةُ الْمُجَادِلَةِ : ٥٨ : ٢٢ .

### ترجح أحد المذهبين

قال المصنف . أعلى الله درجه .<sup>(١)</sup>

فلينظر العاقل في المقالتين ، ويلمح المذهبين ، وينصف في الترجيح ، ويعتمد على الدليل الواضح الصحيح ، ويترك تقليد الآباء ، والمشايخ الآخذين بالأهواء ، وغرّهم الحياة الدنيا ، بل ينصح نفسه ، ولا يعول على غيره ، فلا يقبل عذرها يوم القيمة ، أني قلّدت شيخي الغلاني ، ووُجِدَت آبائي وأجدادي على هذه المقالة ، فإنّه لا ينفعه ذلك يوم القيمة ، يوم يتبرأ المتبوعون من أتباعهم ، ويفرون من أشياعهم.

وقد نصّ الله تعالى على ذلك في كتابه العزيز<sup>(٢)</sup> ، ولكن أين الآذان السامعة والقلوب

الواعية؟!

وهل يشكّ العاقل في الصحيح من المقالتين ، وأنّ مقالة الإمامية هي أحسن الأقوایل ، وأنّا أشبه بالدين ، وأنّ القائلين بما هم الذّين قال الله تعالى فيهم : ( فَبَشِّرْ عِبَادِ \* الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقُولَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُوا الْأَلْبَابِ )<sup>(٣)</sup> ! فالإمامية هم الذّين قبلوا هداية الله واهتدوا بها ، وهم أولوا الألباب.

(١) نجح الحق : ٧٩ .

(٢) إشارة إلى قوله تعالى : ( إِذْ تَبَرَّأُ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا ... ) سورة البقرة ٢ : ١٦٦ .

(٣) سورة الزمر ٣٩ : ١٧ و ١٨ .

ولينصف العاقل من نفسه أَنَّه لو جاء مشرك وطلب شرح أصول دين المسلمين في العدل والتوحيد رجاءً أن يستحسنـه ويدخلـ فيه معهم ، **هل كان الأولى أن يقال له** . حتى يرغـب في الإسلام ويـتزـنـ في قلـبه أَنَّه من دينـنا . : إِنَّ جـمـيع أـفـعـال اللـهـ تـعـالـي حـكـمـة وـصـوـابـ ، وإنـا نـرـضـى بـقـضـائـهـ ، وإنـهـ مـنـزـهـ عـنـ فـعـلـ القـبـائـحـ وـالـفـوـاحـشـ ، لاـ تـقـعـ مـنـهـ ، ولاـ يـعـاقـبـ النـاسـ عـلـىـ فـعـلـ يـفـعـلـهـ فـيـهـ ، ولاـ يـقـدـرـونـ عـلـىـ دـفـعـهـ عـنـهـ ، ولاـ يـتـمـكـنـونـ مـنـ اـمـتـالـ أـمـرـهـ ..

**أو يـقـالـ :** ليسـ فـيـ أـفـعـالـهـ حـكـمـةـ وـصـوـابـ ، وإنـهـ يـفـعـلـ السـفـهـ وـالـفـاحـشـةـ ، ولاـ نـرـضـى بـقـضـائـهـ اللـهـ تـعـالـيـ ، وإنـهـ يـعـاقـبـ النـاسـ عـلـىـ مـاـ فـعـلـهـ فـيـهـ ، بلـ خـلـقـ فـيـهـمـ الـكـفـرـ وـالـشـرـكـ وـيـعـاقـبـهـمـ عـلـيـهـمـ ، وـيـخـلـقـ فـيـهـمـ اللـوـنـ وـالـطـوـلـ وـالـقـصـرـ وـيـعـدـهـمـ عـلـيـهـاـ؟ـ!

**وـهـلـ الـأـلـوـلـيـ أـنـ يـقـولـ :** منـ دـيـنـنـاـ أـنـ اللـهـ لـاـ يـكـلـفـ النـاسـ مـاـ لـاـ يـقـدـرـونـ عـلـيـهـ وـلـاـ يـطـيقـونـ ..

**أـوـ نـقـولـ :** إـنـهـ يـكـلـفـ النـاسـ مـاـ لـاـ يـطـيقـونـ ، وـيـعـاقـبـهـمـ عـلـىـ تـرـكـ مـاـ لـاـ يـقـدـرـونـ عـلـىـ فـعـلـهـ؟ـ!

**وـهـلـ الـأـلـوـلـيـ أـنـ نـقـولـ :** إـنـهـ تـعـالـيـ يـكـرـهـ الـفـوـاحـشـ وـلـاـ يـرـيـدـهـاـ وـلـاـ يـبـهـبـهاـ وـلـاـ يـرـضـاـهـاـ ..

**أـوـ نـقـولـ :** إـنـهـ يـحـبـ أـنـ يـشـتـمـ وـيـسـبـ وـيـعـصـىـ بـأـنـوـاعـ الـمـعـاصـيـ ، وـيـكـرـهـ أـنـ يـمـدـحـ وـيـطـاعـ ، وـيـعـدـدـ بـالـنـاسـ مـلـاـ كـانـواـ كـمـاـ أـرـادـ وـلـمـ يـكـوـنـواـ كـمـاـ كـرـهـ؟ـ!

**وـهـلـ الـأـلـوـلـيـ أـنـ نـقـولـ :** إـنـهـ تـعـالـيـ لـاـ يـشـبـهـ الـأـشـيـاءـ ، وـلـاـ يـجـوزـ عـلـيـهـ مـاـ يـجـوزـ عـلـيـهـ ..

أو نقول : إنّه يشبهها!؟

وهل الأولى أن نقول : إنّ الله تعالى يعلم ويقدر ويحيي ويدرك لذاته ..

أو نقول : إنّه لا يدرك ولا يحيي ولا يقدر ولا يعلم إلّا بذوات قديمة ، ولو لاها لم يكن

قادراً ولا عالماً ولا غير ذلك من الصفات!؟

وهل الأولى أن نقول : إنّه تعالى لما خلق الخلق أمرهم ونهاهم ...

أو نقول : إنّه لم ينزل في القدم ، ولا يزال بعد فنائهم طول الأبد يقول : أقيموا الصلاة

وآتوا الركوة ، لا يخلّ بذلك أصلاً!؟

وهل الأولى أن نقول : إنّه تعالى تستحيل رؤيته والإحاطة بكتنه ذاته ..

أو نقول : يرى بالعين ، إمّا من جهة من الجهات له أعضاء وصورة : أو يرى بالعين

لا في جهة!؟

وهل الأولى أن نقول : إنّ أنبياءه وأئنته منزّهون عن كلّ قبيح وسخيف ..

أو نقول : إلّهم اقتروا المعاصي المنقرة عنهم ، وإنّه يقع منهم ما يدلّ على الخسنة

والذلة ، كسرقة درهم وكذب وفاحشة ، ويداومون على ذلك مع إلّهم محلّ وحيه وحفظة

شرعه وإنّ النجاة تحصل بامتثال أوامرهم القولية والفعلية!؟

فإذا عرفت أنه لا ينبغي أن يذكر لهذا السائل عن دين الإسلام إلّا مذهب الإمامية

دون قول غيرهم ، عرفت عظم موقعهم في الإسلام!

وتعلم أيضاً بزيادة بصيرتهم ؛ لأنّه ليس في التوحيد دليل ولا جواب عن شبهة إلّا من

أمير المؤمنين ٧ وأولاده : أخذ ، وكان جميع العلماء

يستندون إليه على ما يأتي.

فكيف لا يحب تعظيم الإمامية والاعتراف بعلو منزلتهم؟!

إذا سمعوا شبهة في توحيد الله أو في عبث بعض أفعاله ، انقطعوا بالفکر فيها عن كل أشغالهم ، فلا تسكن نفوسهم ولا تطمئن قلوبهم حتى يتحقق الجواب عنها.

ومخالفهم إذا سمع دلالة قطعية على إن الله تعالى لا يفعل الفواحش والقبائح ، ظل ليله ونهاره مهتموما طالبا لإقامة شبهة يجيب بها ، حذرا أن يصح عنده أن الله تعالى لا يفعل القبيح ، فإذا ظفر بأدنى شبهة قنعت نفسه وعظم سروره بما دلت الشبهة عليه.

فشتان ما بين الفريقين ، وبعد ما بين المذهبين !

ولنشرع في تفصيل المسائل ، وكشف الحق فيها بعون الله تعالى ولطفه ...

\* \* \*

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

حاصل ما ذكر في هذا الفصل تحكيم الإنصاف ، والرجوع إلى الوجدان ، والدليل في ترجيح مذهب الإمامية ، وأن المنصف إذا ترك التقليد ، ونظر إلى المذهبين نظر الإنصاف ، علم أن مذهب الإمامية مرّجح.

ومثل هذا في حال من أراد دخول الإسلام وحاول أن يتبيّن عنده ترجيح مذهب من المذاهب ، فلا شك أن معتقدات الإمامية أبین وأظهر عند العقول ، وأقرب من سائر المذاهب إلى التلقّي والقبول.

ونحن إن شاء الله تعالى في هذا الفصل نخو حذوه ، ونجاريه فصلا بفصل ، وعقيدة عقيدة ، على شرط تجنّب التهمة والافتراء ، ومحافظة شريطة الصدق والإنصاف ..

**فنقول :** لو استجأر مشرك في بلاد الإسلام ، وأراد أن يسمع كلام الله رجاء أن يستحسنـه ويـميل قلـبه إلى الإسـلام ، فطلبـ من العـلمـاء أـصول دـين الإـسلام في العـدل والـتوـحـيد ، ليـرغـب بـفهمـه إـلـى الـملـة الـبيـضاء ..

**فيما مـعـشـر العـقـلاء :**

هل الأولى أن يقال له . حتّي يرغب ويـتـزـين الإـسلام في قـلـبه . : إنـ الإـله الـذـي نـدعـوك إلى طـاعـته وعـبـودـيـته هو خـالـق كـلـ الأـشـيـاء ، وهو الـفـاعـل الـمـختار ، ولا يـجـري في مـلـكـه إـلـا ما يـشـاء ، وهو يـحـكـم ما يـرـيد ، ولا شـرـيك لـه في الـخـلـق والـتـصـرـيف في الـكـائـنـات ، ولا تسـقط وـرـقة ولا تـتـحرـّك نـمـلة إـلـا

(١) إبطال نهج الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١ / ٣١٧ .

بحكمه وإرادته وقضاءه وقدره ، دبر أمور الكائنات في أزل الأزل ، وقدر ما يجري وما يصدر عنهم قبل خلقهم وإيجادهم ، ثم خلقهم وأمرهم وخاهم ، وأفعاله حكمة وصواب ، ولا قبيح في فعله ، ولا يجب عليه شيء ..

وكل ما يفعله في العباد من إعطاء الشواب وإجراء العقاب ، فهو تصرف في ملكه ، ولا يتصور منه ظلم ، ولا يسأل عما يفعل وهم يسألون ، وهو منه عن فعل القبائح ، إذ لا قبيح بالنسبة إليه ، ونحن نرضى بقضاءه ، والقضاء غير المقتضي ..

**هل الأولى هذا؟!** أو يقال : الإله الذي ندعوك إليه له شركاء في الخلق ، فأنت تخلق أفعالك والناس يخلقون أفعالهم ، وهو الموجب الذي لا تصرف له في الكائنات بالإرادة والاختيار ، بل هو كالنار إذا صادف المطبل يجب عليه الإحراق.

والعبد إذا عمل حسنة وجب عليه الشواب ، فهذه الحسنة كالدين على رقبته يجب عليه ثوابها ، وإذا عمل سيئة يجب عليه عقابها ، وليس له أن يتفضل ويتجاوز بفضله عن ذلك الذنب ، بل الواجب واللازم عليه عقابه ، كالنار الواجب عليها الإحراق.

وإنه خلق العالم ولم يجر له قضاء سابق وعلم متقدم ، بل يحدث الأشياء على سبيل الاتفاق ، وله الشركاء في الخلق ، وهو يخلق الناس يخلقون؟!

**وهل الأولى أن يقال له :** من ديننا أنه تعالى حاكم قادر مختار ، يكلف الناس فيما شاء ؛ لأنّه يتصرف في ملكه ، فإذا أراد كلفهم حسب طاقتهم ، وحاز له ولا يمتنع عليه أن يكلف فوق الطاقة ، لكن بفضله وكرمه لم يكلف الناس فوق الطاقة ولم يقع هذا ..

أو يقال : إنَّه يجب عليه أن يكُلُّ النَّاسَ حسب طاقتهم ، وليس له التصرُّف فيهم ،  
ويمتنع عليه التكليف حسبيماً أراد؟!

وهل الأولى أن يقال له : إنَّ كُلَّ مَا جرى في العَالَم فهو تقديره وإرادته ، ولكنَّ الخير  
والطاعة برضاه وحْبَه ، والشر والمعصية بغير رضاه ..

أو نقول : إنَّه مغلول اليد ، فيجب عليه أن يحبَّ الخير وهو حالقه ، ولا يخلق الشر ،  
فللشَّرُّ فواعلٌ غيره ، وله شركاء في الملك والتصرُّف؟!

وهل الأولى أن يقال له : إنَّه تعالى لا يشبه الأشياء ، ولكن له صفات تأخذ معرفتها  
أنت من صفات نفسك ، غير إنَّ صفات نفسك حادثة وصفاته قديمة ..

أو نقول : إنَّه لا صفات له ، ولا يجوز عليه أن يعرف صفاتَه من صفاتِ الكمال؟!

وهل الأولى أن يقال له : إنَّ الله تعالى عالمٌ بعلم أزلي ، قادر بقدرة أزلية ، حيٌّ بحياة  
سردية ، متكلِّم بكلام أزلي ..

أو يقال له : إنَّ الصفات مسلوبة عنه ، وليس له علم ولا قدرة ، بل ذاته تعلم  
الأشياء بلا علم ؟ فيتخيَّر ذلك المسكين ، أنَّ العالم كيف يعلم بلا علم ، وكيف يقدر بلا  
قدرة؟!

وهل الأولى أن يقال له : إنَّ الله تعالى كان في الأزل متتكلِّماً بكلامٍ نفسيٍّ هو صفة  
ذاته ، وبعد ما خلقَ الخلق خاطبَ الرَّسُولَ بذلك الكلام ، وأمرَ النَّاسَ ونَهَاهم ..

أو يقال له : إنَّه خلقَ الكلام وليس هو متتكلِّم ، فإِنَّ خالقَ الكلام لا يسمَّى متتكلِّما  
، وإنَّه أحدثَ الأمرَ والنَّهيَ بعدَ الخلقِ بلا تقديرٍ وإرادةٍ سابقة؟!

**وهل الأولى أن نقول :** إنَّه تعالى مرئي يوم القيمة لعباده ، ليزداد بذلك شغفه في عبادة ربِّه ، رجاءً أن ينظر إليه يوم القيمة ، ولكن هذه الرؤية بلا كيفية كما سترى وتعلم ..  
أو يقال له : هذا الرب لا ينظر إليه في الدنيا ولا في الآخرة؟!

**وهل الأولى أن يقال :** إنَّ أنبياء الله تعالى مكَرَّمون معصومون من الكذب والكباير ، ولكنَّهم بشر لا يؤمنون من إمكان وقوع الصغائر عنهم ، فلا تيأس أنت من عفو الله وكرمه ، إن صدر عنك معصية فِإِنَّهُمْ أَسْوَةُ النَّاسِ ، ويمكن أن يقع منهم الذنب ، فأنت لا تقنط من الرحمة ..

**أو يقال له :** الأَنْبِيَاءُ كَالْمَلَائِكَةِ يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِمُ الذَّنْبُ ، فَإِذَا سَمِعَ بِشَيْءٍ مِّنْ ذَنْبِهِمْ  
الأَنْبِيَاءُ ، كَمَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ : (وَعَصَى آدُمْ رَبَّهُ) <sup>(١)</sup> يَتَرَدَّدُ فِي نِبْوَةِ آدَمَ ؛ لِأَنَّهُ وَقَعَ مِنْهُ  
الْمُعْصِيَةِ فَلَا يَكُونُ نَبِيًّا؟!

**وهل الأولى أن يقال :** إنَّ رَسُولَ اللَّهِ ٩ لَمَّا بَعَثَ إِلَيْ النَّاسِ تَابَعَهُ جَمَاعَةٌ مِّنْ أَصْحَابِهِ ،  
وَاقَامُوا فِي خَدْمَتِهِ وَصَاحَبَتْهُ طَوْلَ أَعْمَارِهِمْ ، وَقَاتَلُوا الشَّدَائِيدَ وَالْبَلَائِيَا فِي إِقَامَةِ الدِّينِ وَدَفَعُ  
الْكُفَّارَ ، وَذَكَرُهُمُ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ وَأَثْنَى عَلَيْهِمْ بِكُلِّ خَيْرٍ وَرَضِيَ عَنْهُمْ ..  
ثُمَّ بَعْدِهِ قَامُوا بِوَظَائِفِ الْخَلَافَةِ ، وَنَشَرُوا الدِّينَ ، وَفَتَحُوا الْبَلَادَ ، وَأَظَهَرُوا أَحْكَامَ  
الشَّرِيعَةِ ، وَأَحْكَمُوا قَوَاعِدَ الْحَدُودِ ، حَتَّىٰ بَقَى مِنْهُمُ الدِّينُ ، وَانْحَفَضَتْ مِنْ سَعِيهِمُ الشَّرِيعَةُ  
إِلَى يَوْمِ الدِّينِ ..

**أو يقال له :** إنَّ هُؤُلَاءِ الْأَصْحَابِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ٩ خَالِفُوهُ ، وَرَجَعُوا إِلَى الْكُفَّرِ ، وَلَمْ  
يَهُدِ مُحَمَّدٌ ٩ إِلَّا سَبْعَةُ عَشَرَ نَفْرًا؟!

(١) سورة طه : ٢٠ : ١٢١ .

**فِيَا مِعْشَرِ الْعَقَلَاءِ : انظُرُوهُمْ إِلَى الْمَذَهَبِينَ ! وَتَأْمَلُوهُمْ وَأَمْعِنُوهُمْ فِي عَقَائِدِ الْفَرِيقَيْنَ ! ( مَثَلُ )**  
**الْفَرِيقَيْنِ كَالْأَعْمَمِ وَالْأَصَمِ وَالْبَصِيرِ وَالسَّمِيعِ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا ) (١) .. ( الْحَمْدُ لِلَّهِ يَلْعَبُ**  
**أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ) (٢) .**

وَأَقْتَلَ ما ذَكَرَ أَنَّهُ لَيْسَ فِي التَّوْحِيدِ دَلِيلٌ وَلَا جُواهِرٌ شَبَهَهُ إِلَّا وَمِنْ أَمْيَارِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ ؛  
 فَإِنَّ هَذَا لَا يَخْتَصُّونَ بِهِ دُونَنَا ، بَلْ كُلُّ مَا نَأْخُذُهُ مِنَ الْعَقَائِدِ ، وَنَتَلْفَّى مِنَ الْأَدَلَّةِ ، فَإِنَّهَا  
 مَأْخُوذَةٌ مِنْ تَلْكَ الْحَضْرَةِ وَمِنْ غَيْرِهِ مِنْ أَكَابِرِ الصَّحَابَةِ كَالْخَلْفَاءِ الرَّاشِدِينَ سَوَاءً ، وَكَكَبَارِ  
 الصَّحَابَةِ الَّذِينَ شَهَدُوا رَسُولَ اللَّهِ ۖ بِعْلَمُهُمْ وَاجْتَهَادُهُمْ وَأَمَانَتُهُمْ .  
 وَهُمْ يَذَكَّرُونَ الْأَشْيَاءَ مِنَ الْأَئْمَمَةِ وَيَعْزِجُونَ كُلَّ مَا يَنْقُلُونَ عَنْهُمْ بِأَلْفِ كَذْبَةٍ كَالْكَهْنَةِ  
 السَّامِعَةِ لِأَخْبَارِ الْغَيْبِ ، وَنَحْنُ لَا نَرَوْهُ إِلَّا بِالْأَسَانِيدِ الصَّحِيحَةِ الْمُعْتَدَةِ ،  
 وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى ذَلِكَ التَّوْفِيقِ .

\* \* \*

(١) سورة هود ١١ : ٢٤ .

(٢) سورة العنكبوت ٢٩ : ٦٣ .

**وأقول :**

لا يخفى أنه قد دلس في مذهب قومه ، وموه ما شاء ولبس في مذهب الإمامية ،  
وافتري من غير حياء . كما سترعفه إن شاء الله تعالى . ، فخالف ما اشترطه من الصدق  
والإنصاف ، اتباعاً للهوى ، وتعصباً لدين الأسلاف .  
ونحن بعون الله تعالى نكشف عن وجه الحقيقة غشاءها ، ونعيده إلى مرآة الحق  
صفاءها .

أقما ما ذكره أولاً في تقرير مذهب الأشاعرة بقوله : « خالق كل الأشياء » ..  
 فهو أول تمويه ؛ لأن مورد النزاع هو أفعال العباد ، وأكما مفعولة الله سبحانه أو للعبد ،  
فكان اللازم النص عليها ليتضح حال المذهبين ، ولم يكف ذكر ما ينصرف لغيرها ، فينبغي  
أن يقال للمشرك المتحير : إنه تعالى خالق كل الأشياء ، حتى الزنا ، واللواط ، والكذب ،  
والظلم ، والنهب ، والسرقة ، والقتل ، ونحوها .  
ولا ريب أنه حينئذ يستنكره ويستكرهه ويعده من منافيات وجданه لأنه يجد أنه فاعل  
فعله .

ولو ذكر له الشرك الذي هو عليه وقيل : إنه مخلوق الله تعالى ، لقال هذا دليل رضاه  
به ؛ لأن الفعل بالاختيار لا يصدر بدون رضا الفاعل فلا داعي للعدول عنه .  
ولو اجتهدوا في ترغيبه وإقناعه لقال : ما لكم خرجم عن مذهبكم !؟

فإنه لا فعل لي بزعمكم ، والخالق لشركي هو الله فرغبوه دويني !

وكذا الكلام في بقية الفقرات التي أراد بها أنّ أفعال العباد مخلوقة لله تعالى ، وموه فيها

بإظهار ما ينصرف إلى غيرها.

ويزيد إشكالا قوله : « هو الفاعل المختار » ؛ لأنّ الله سبحانه عندهم موجب

لصفاته فلا يكون مختارا على الإطلاق.

وبالجملة : هذه الفقرات بالنظر إلى ما عدا أفعال العباد مشتركة بين المذهبين ،

وبالنظر إلى أفعال العباد قد موه بها ، فلا معنى لذكرها في مقام التفاضل.

وأما قوله : « دبر أمور الكائنات في أزل الآزال » ..

فإن أراد به أنّه أجراها على موازينها وقام بشؤونها ، فهو ليس في الأزل ، بل حين

خلقها وأوجدها ، وإن أراد أنّه تروى بها ورتب كيفية خلقها ، فهو باطل ؛ لأنّه غني عن

التروي ، عالم بكلّ شيء في الأزل ، فإذا أراد شيئاً قال له : ( **كُنْ فَيَكُونُ** ) <sup>(١)</sup> ، بلا إجالة

فكر.

وأما قوله : « ثمّ خلقهم وأمرهم ونهاهم » .

فهو من الفضول في مقام التفاضل ؛ لاشتراك القول به بين الجميع.

وأما قوله : « وأفعاله حكمة وصواب ، ولا قبيح في فعله » .

فهو مما أريد به خلاف ظاهره ، فإنّ ظاهره تنزيه وخير ، ولكنّه تأبّط شرّا ؛ لأنّه لو

صرّح للمشرك بأنّ من أفعاله الزنا ، واللواء ، وظلم الناس بعضهم بعضا ، والإفساد في

الأرض ، وجميع الفتن ، لجزم بأئمّها ليست

(١) سورة البقرة ٢ : ١١٧ ، سورة آل عمران ٣ : ٤٧ و ٥٩ ، سورة الأنعام ٦ : ٧٣ ، سورة النحل ١٦ : ٤٠

، سورة مريم ١٩ : ٣٥ ، سورة يس ٣٦ : ٨٢ ، سورة غافر ٤٠ : ٦٨ .

حكمة وصواباً.

**وكذا قوله : « لا يجب عليه شيء ».**

فإنّه لو فهم أنّ المقصود منه أَنَّه لا يجب عليه الرحمة وجزاء عبده بالطاعة و فعل الجميل ، وأنّه يجوز أن يعذّب المطبع الحسن بلا ذنب ، لأنّكر صلاحيّته للربوبية ، وحكم بعدم عدله وحكمته ، ولم ير بالدخول بالإسلام على تقدير أحقيّته فائدة تقتضي إتعاب النفس في اتّباع أحكامه .

**وكذا قوله : « وكلّ ما يفعله في العباد من إعطاء الشواب وإجراء العقاب ، فهو تصرف في ملكه ، ولا يتصرّر منه ظلم ، لا يسأل عما يفعل ».**

فإنّه لو علم أَنَّ المراد أَنَّه يجوز عقاب من آمن به وعده طول عمره ولم يذنب قطّ ، وثواب من كفر به وسبّه مدة حياته ، وأنّه لا يسأل عن ذلك ، لحكم بأنّ تحويل ذلك تحويل للجور والسفه عليه سبحانه ، وبادر إلى الاعتراض والسؤال عن هذا العمل الوحشي .

ومعنى قوله تعالى : ( لا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ )<sup>(١)</sup> على مذهب أهل العدل ، أَنَّه لما علمت حكمته وعلمه فلا يسأل عن فعله إذا خفي وجهه ، لا أَنَّه لا يسأل عن فعله وإن ناف الرحمة والعدل والحكمة<sup>(٢)</sup>.

**وأما قول الخصم : « وهم يسألون ».**

فممّا يزيد المتأخّر حيرة ؛ لأنّه بعد ما ذكر له أَنَّ أفعال العباد مخلوقة لله تعالى لا يتصرّر وجهها لمسؤوليتهم عن شيء لا تأثير لهم فيه أصلاً.

(١) سورة الأنبياء ٢١ : ٢٣ .

(٢) انظر : تفسير الكشاف ٢ / ٥٦٨ ، مجمع البيان ٧ / ٧٠ ، تفسير الفخر الرازي ٢٢ / ١٥٧ - ١٥٨ .

وكذا يزيده حيرة قوله : « وهو منزه عن فعل القبائح ، حيث لا قبيح بالنسبة إليه ». .

إذ كيف لا يقبح فعل القبيح في حقه وهو أحق من تنزيه عن القبيح.

وأما قوله : « ونحن نرضى بقضاءه ». .

فهو . لو صحي . مما يشتراك به الفريقان ، إلا إنه بإضافة قوله :

« والقضاء غير المرضي » يترك السامع متعجبًا من إرادته به وجوب الرضا بالقضاء

دون المرضي ، والحال أن الرضا بأحدهما لا ينفك عن الرضا بالآخر.

وأما ما ذكره في تقرير مذهب الإمامية من أن : « الإله الذي ندعوك إليه له شركاء

في الخلق » ..

فتلبيس ظاهر ؛ لأن إسناد أفعال العباد إليهم لا يستلزم الشركة ، كإسناد الملكية

والقدرة لهم ، بل ذلك من مظاهر القدرة الربانية وتتابع العبودية ؛ لأنّه تعالى أعطانا قدرة

على أفعالنا ومكّنا من الاختيار ، ولا قدرة لنا من عند أنفسنا ففعلناها بإرادتنا مع احتياجنا

في كل آن إليه.

وهذا هو الصنع العجيب ، حيث خلق ما يؤثّر الآثار بلا مباشرة منه تعالى للأثر ،

ولا حاجة له إلى المؤثر ، بل لنزاهته عن إتيان فواحش الأعمال وحكمته في جعل القدرة

والاختيار للعبد ، ففي هذا إطاره لقدرته تعالى وتنزيهه له عن القبيح.

وأما قوله : « وهو الموجب الذي لا تصرف له في الكائنات بالإرادة والاختيار » ..

فهو من أظهر الكذب ؛ لأن كل أحد يعلم أن مذهب أهل العدل أن الله تعالى

متصرّف بأفعاله من خلق السماوات والأرض والأجسام

والأعراض بإرادته و اختياره ، وإنما الذي يصف الله سبحانه بالمحظ هو الأشاعرة ؛ لأنّه عندهم موجب لصفاته ؛ ومجرد قولنا : إنّه تعالى يجب عليه برحمته و عدله إعطاء العوض ؛ لا يقتضي أن يكون موجباً لمحنّا حتى لو سمّينا العوض ديناً عليه ، فإنّ أداء الدين اختياري للعبد ، فكيف الله تعالى ؟ وهذا من جهالات الخصم و خرافاته.

وأما قوله : « وإذا عمل سيئة يجب عليه عقابها وليس له أن يتفضل » ..  
فأكذب من الأول ، كما سترى.

قال نصير الدين ١ في ( التجريد ) : « والعفو واقع ؛ لأنّه حُقْه تعالى ... ولا ضرر عليه في تركه ... ولأنّه إحسان ، وللسمع والإجماع على الشفاعة » <sup>(١)</sup>.

وقال القوشجي في شرحه : « اتفقّت الأمة على إنّه تعالى يغفو عن الأمة وعن الصغار مطلقاً ، وعن الكبار بعد التوبة ، ولا يغفو عن الكفر قطعاً ، و اختلّوا في جواز العفو عن الكبار بدون التوبة ، فذهب جماعة من المعتزلة إلى أنه جائز عقلاً غير جائز سعياً ، وذهب الباقيون إلى وقوعه عقلاً و سعياً ، و اختاره المصنّف » <sup>(٢)</sup>.

فأين ما اشترطه الفضل من الصدق والإنصاف ؟!

وأما قوله : « وإنّه خلق العالم ولم يجر له قضاء سابق ولا علم متقدّم ، بل يحدث الأشياء على سبيل الاتفاق » ..

فأكذب من الأولين ؛ لأنّا نقول : إنّه تعالى عالم لذاته في الأزل وهو

(١) تجريد الاعتقاد : ٣٠٤ . ٣٠٥ .

(٢) شرح التجريد : ١ . ٥٠١

ظاهر ، وقد قضى . أی حکم . بالأزل بكل شيء من الكائنات سوى أفعال عباده كما يظهر من أخبار أهل البيت ..

نعم ، لم يكن بالأزل القضاء ببعض معانيه كالخلق والإعلام والتکلیف ، و مجرّد قولنا بعدم زيادة صفاتـه تعالى على ذاته لا يستلزم عدم علمـه في الأزل بالأشياء ، كيف؟! وعلمـه عين ذاته!

وأما قوله في تقریر مذهبـه ثانيا : « وهـل الأولى أن يقال له : من دینـنا أـنـه تعالى حـاكم قادر مختار » ..

فهو لا يختص بمذهبـه ، بل هـم يرونـه سبحانه موجـبا لصفاته.

وأما قوله : « يـکـلـفـ النـاسـ کـیـفـ ماـ یـشـاءـ » إـلـيـ تـامـ ماـ ذـکـرـهـ فـیـ بـیـانـ جـواـزـ التـکـلـیـفـ بما لا يطـاق ..

فـیـهـ : إـنـهـ لـوـ سـمعـهـ المـشـرـكـ لـقـالـ : عـلـىـ هـذـاـ يـکـونـ إـلـهـ الـذـيـ تـدـعـونـ إـلـيـهـ غـيرـ مـنـزـهـ عنـ السـفـهـ وـالـجـهـلـ ، وـلـاـ مـأـمـونـ الـجـورـ ، وـلـاـ يـؤـمـنـهـ دـعـوـيـ عـدـمـ الـوـقـوـعـ ، وـلـاـ ضـمـانـ أـنـ لـاـ يـقـعـ. وـأـمـاـ قـوـلـهـ فـیـ تـقـرـیرـ مـذـہـبـ الإـمـامـیـةـ : « أـوـ يـقـالـ : إـنـهـ يـجـبـ عـلـیـهـ أـنـ يـکـلـفـ النـاسـ حـسـبـ طـاقـتـهـمـ » ..

فـلاـ رـیـبـ أـنـهـ أـنـسـبـ بـالـحـکـمـةـ وـالـعـلـمـ وـالـعـدـلـ ، وـأـقـوـیـ فـیـ رـغـبـةـ السـامـعـ مـنـ القـوـلـ بـأـنـهـ يـجـوزـ أـنـ يـکـلـفـ بما لا يـطـاقـ.

وـأـمـاـ قـوـلـهـ : « لـیـسـ لـهـ التـصـرـیـفـ فـیـهـمـ » ..

فـظـاهـرـهـ كـذـبـ صـرـیـحـ ، وـقـدـ أـرـادـ بـهـ أـنـهـ يـمـتـنـعـ عـلـیـهـ أـنـ يـکـلـفـ بما لا يـطـاقـ ، كـمـاـ ذـکـرـهـ بـعـارـتـهـ بـعـدـهـ ، لـكـنـ قـالـ فـیـهـ : « وـیـمـتـنـعـ عـلـیـهـ التـکـلـیـفـ حـسـبـمـاـ أـرـادـ » .. وـهـوـ كـذـبـ صـرـیـحـ ؛ لـأـنـ التـکـلـیـفـ بما لا يـطـاقـ لـیـسـ مـنـ مـرـادـهـ ، وـهـوـ مـمـتـنـعـ الـفـعـلـ وـالـإـرـادـةـ بـالـغـيـرـ ، أـعـنـيـ الـحـکـمـ وـالـعـدـلـ.

وأَمَّا قُولُهُ فِي تقرير مذهبه ثالثاً : « وَهُلْ أَوَّلِي أَنْ يُقَالُ : إِنَّ كُلَّ مَا جَرِيَ فِي الْعَالَمِ فَهُوَ تَقْدِيرُهُ وَإِرَادَتُهُ » ..

فَفِيهِ : إِنَّهُ لَوْ صَرَحَ بِأَنَّ مِنْ جَمِيلَةِ مَا جَرِيَ بِتَقْدِيرِهِ وَإِرَادَتِهِ أَفْعَالُ الْإِنْسَانِ ، حَسْنَهَا وَقَبِيحَهَا ، لَعْدَهُ السَّامِعُ مَكَابِرَةً لِوَجْدَانِهِ ، وَاسْتَنْكَرَ مِنْ نَسْبَةِ الْقَبِيْحِ إِلَى مَنْ يَرِيدُ مَعْرِفَةَ رَبِّوْيَّسِهِ ، وَحَكَمَ بِمَنْاقِضَةِ نَسْبَةِ الْأَفْعَالِ إِلَيْهِ مَعَ الْحُكْمِ بِأَنَّهُ لَا يَرِضِي بِالْمُعْصِيَةِ ؛ لَأَنَّ فَعْلَ الْمُخْتَارِ يَسْتَلِمُ رَضَاهُ ..

عَلَى إِنَّا أَوَّلِي بِأَنْ نَقُولُ : الطَّاعَةُ بِرَضَاهُ وَالْمُعْصِيَةُ بِغَيْرِ رَضَاهُ ، فَلَا وَجْهٌ لِتَخْصِيصِ الْأَشْاعِرَةِ بِهِ.

وَأَمَّا مَا نَسَبَهُ إِلَى الْإِمامَيْةِ مِنْ أَحَمَّ يَقُولُونَ : إِنَّهُ سُبْحَانَهُ مَغْلُولُ الْيَدِ .. فَكَذَّبَ بِجَرْأَةٍ عَظِيمَةٍ عَلَى جَلَالِ اللَّهِ وَقَدْسَهُ ، فَإِنَّ غَلَّ الْيَدَ إِنَّمَا يَنْسَبُ الْقَصْوَرُ عَنِ الْفَعْلِ لَا التَّنْزِهِ عَنِهِ ، أَوْ كَوْنِهِ جُورًا وَظُلْمًا كَعِذَابِ مَنْ لَا ذَنْبٌ لَهُ وَالتَّكْلِيفُ بِمَا لَا يُطَاقُ ، فَيَكُونُ مُمْتَنِعًا بِالْغَيْرِ ، وَإِنْ كَانَ سُبْحَانَهُ أَقْدَرَ كُلَّ قَادِرٍ كُلَّ قَادِرٍ عَلَيْهِ.

فَعَلَى رَأِيِ الْخَصْمِ : إِنَّهُ سُبْحَانَهُ مَلِا وَصْفَ نَفْسِهِ بِأَنَّهُ لَيْسَ بِظَلَامٍ لِلْعَبِيدِ ، كَانَ مَعْنَاهُ أَنَّهُ سُبْحَانَهُ مَغْلُولُ الْيَدِ ، وَلَا مَوْجِبٌ لِهَذَا الْكَذْبِ عَلَيْنَا عَلَى الْوَجْهِ الأَشْنَعِ إِلَّا الانتِصَارُ لِدِينِ الْأَسْلَافِ.

وَأَمَّا قُولُهُ : « فَيُجَبُ عَلَيْهِ أَنْ يَحْبَطَ الْخَيْرَ وَهُوَ فَاعِلُهُ ، وَلَا يَخْلُقُ الشَّرَّ ، فَلَلَّشُرُّ فَوْاعِلٌ غَيْرِهِ ... » إِلَى آخِرِهِ ..

فَهُوَ مِنَ الْجَهْلِ الْفَاضِحِ ، لَأَنَّا نَقُولُ : إِنَّا فَاعِلُونَ لِأَفْعَالِنَا خَيْرًا وَشَرًا ، فَلَا وَجْهٌ لِلتَّفْصِيلِ.

وَأَمَّا قُولُهُ : « وَهُلْ أَوَّلِي أَنْ يُقَالُ : إِنَّهُ تَعَالَى لَا يُشَبِّهُ الْأَشْيَاءَ ، وَلَكِنْ

له صفات تأخذ معرفتها ... » إلى آخره ..

ففيه : مع إن القول بعدم المشابهة مشترك ظاهرا بين الفريقين ، لا يجتمع مع القول بأخذ صفاته من صفات البشر ؛ لأنّ أخذ معرفة صفة من صفة يقتضي المشابهة بينهما ويلزمه أن يكون الموصوفان متشابهين ؛ لأنّ اقتضاء الذاتين للأمررين المتشابهين ، دليل على تشابه الذاتين ، فلا معنى لقوله : « لا يشبه الأشياء ». .

وأما قوله : « أو نقول : إنّه لا صفات له » ..

فإن أراد به أنّه لا صفات له زائدة على ذاته ، مغایرة له في الوجود ، فهو قولنا ، وهو الحق الصريح .

وإن أراد به انتفاء العلم عنه ، أي انكشاف الأشياء له وحضورها عنده ، وانتفاء القدرة وباقى الصفات عنه فهو باطل ، بعد أن تكون ذاته تعالى بنفسها مصدرا لآثار العلم ، والقدرة ، والإرادة ، وغيرها من الصفات ، بلا حاجة منه إلى الصفات المغایرة له ، فلا يشبه مخلوقاته في الحاجة إلى غيرها في صدور الآثار عنها .

نعم ، لما كانت ذاته المقدّسة مصدرا لآثار الصفات ، صحّ أن يتزعّل له وصف الحيّ القادر العالم .. إلى غيرها من صفاتـه ، فهو سبحانه حي قادر عالم أزلا وأبدا ، وهذا معنى جلي لا يحير فيه إلا من لا إدراك له .

وأما قوله : « وهل الأولى أن يقال : إن الله تعالى كان في الأزل متكلّما بكلام نفسي صفة ذاته » ..

ففيه : إنّ هذا لا يكفي في البيان ، بل ينبغي أن يضاف إليه أنّه صفة مغایرة لسائر الصفات ، فعنه يحير ذلك الطالب للمعرفة في فهم معناه ولا يجده معقولا ، ويري الطلب في الأزل والأبد حيث لا مطلوب ،

ولا مطلوب منه من السفة.

**وأما قوله : «أو يقال : إنّه خلق الكلام وليس هو بمتكلّم ؛ لأنّ خالق الكلام لا يسمّى متكلّما ..»**

فغير صحيح ؛ لصحة انتزاع وصف المتكلّم له تعالى من خلقه للكلام ، لاختلاف أنحاء تلبّس الذات بالمبداً . كما مرّ . على إنّ ذلك مناقشة لفظية في الكلمة لم تثبت في الكتاب ، ولم يلزم الحكم بصحّة إطلاقها عليه تعالى ، إلى غير ذلك مما عرفته سابقاً<sup>(١)</sup> .

**وأما قوله : « وإنّه أحدث الأمر والنهي ... بلا تقدير وإرادة سابقة » ..**

فكذب ظاهر ؛ لأنّا لا ننكر التقدير والإرادة في السابق ، وقولنا بعدم زيادة صفاته تعالى لا يستدعي عدم الإرادة الأزلية المنتزعة من ذاته تعالى ، كالعلم والقدرة والحياة الأزليات ، وإنّما يتّأخر المراد لوقته ، كما هو كذلك على قوّتهم.

**وأما قوله : « وهل الأولى أن نقول : إنّه تعالى مرئي يوم القيمة » إلى قوله : « ولكن هذه الرؤية بلا كيفية ، كما سترى وتعلم » ..**

**ففيه : إنّه يستلزم إنكار السامع من وجهين :**

**الأول : إنّه تعالى لو كان صالحًا لتعلق الرؤية به ، فلم لا يرى في الدنيا ، والرؤية فيها أولى ، ليحصل اليقين به وجدانا ، فيطلبها السامع حينئذ فيقع القائل في الحيرة.**

**الثاني : إنّه لا يتصور معنى معقولا للرؤية بلا كيفية ، فينفر المتأمّل عن الدين المشتمل على ما لا يعقل ، فيقع بدل ما أرادوا من الشغف في**

(١) راجع ردّ الشيخ المظفر ١ في الصفحة ٢٢٩ من هذا الجزء.

العبادة النفرة عنها وعن أصل الدين ، ويعدّ وعدهم في الرؤية غير المعقوله مسخرة ؛ وكاف في شغفه في العبادة أن يعرف ما يستحق بها من الشواب الجزيل والقرب من رحمة ربِّه الكريم .  
**وأما قوله :** « وهل الأولى أن يقال : إنَّ أُنْبِيَاءَ اللَّهِ مَكْرُمُونَ مَعْصُومُونَ مِنَ الْكَذْبِ  
والكبائر » ..  
**ففيه :**

**أولاً :** إنَّه لا معنى للعصمة عن الكذب في دعوى الرسالة كما هو مراده ، وقد سبق .  
**وثانياً :** إِنَّهُمْ لَا يَنْزَهُونَ الْأَنْبِيَاءَ عَنِ الْكَبَائِرِ قَبْلَ النَّبِيَّةِ ، وَبَعْضُهُمْ لَا يَنْزَهُهُمْ حَتَّىٰ عَنِ  
الْكُفَّرِ قَبْلَهَا! وَأَمَّا بَعْدَ النَّبِيَّةِ فَلَا يَنْزَهُهُمْ عَنِ الْكَبَائِرِ سَهْواً ، بَلْ عَمَداً عِنْدَ بَعْضِهِمْ ، كَمَا  
ستسمع إن شاء الله تعالى .

**وأما قوله :** « وَلَكُنْهُمْ بَشَرٌ لَا يَأْمُنُونَ مِنْ إِمْكَانٍ وَقَوْعَدَ الصُّغَارِ » ..  
**ففيه :** إنَّ هَذَا مَوْجِبٌ لِلنَّفْرَةِ مِنْهُمْ ؛ لِأَنَّ مَنْ جَاءَ لِتَأْسِيسِ شَرْعٍ أَوْ تَقوِيَّةِ شَرْعٍ سَابِقٍ  
، لَا يَحْسَنُ أَنْ يَخْالِفَهُ ، وَلَا يَكُونُ مَعَ الْمُخَالَفَةِ مَحْلًا لِلْوُثُوقِ وَالْإِتَّبَاعِ .  
فَكَيْفَ يَسْكُنُ إِلَيْهِ الْحَائِرُ وَقَدْ قَرَعُوا سَمْعَهُ . قَبْلَ الإِيمَانِ بِهِ . بِأَئْمَانِهِ يَفْعَلُ الْمُعَاصِي وَيَخْالِفُ  
مَا جَاءَ بِهِ؟!

وَلَا يَخْفَى أَنَّ لَفْظَ « الْإِمْكَانِ » فِي كَلَامِهِ فَضْلَةٌ لَا مَحْلٌ لَهَا!  
**وأما قوله :** « فَلَا تَيَأسْ أَنْتَ مِنْ عَفْوِ اللَّهِ وَكَرْمِهِ ، إِنْ صَدَرَ مِنْكَ ذَنْبٌ » ..  
**ففيه :** إنَّ هَذَا قَبْلَ السُّؤَالِ إِغْرَاءُ بِالْمُعَصِيَّةِ وَدُعْوَةُ إِلَيْهَا!  
**وقوله :** « إِنَّهُمْ أَسْوَةُ النَّاسِ ، وَيَكْنُ أَنْ يَقْعُدُ مِنْهُمُ الذَّنْبُ » ..

متناقض المفاد ؛ لأنّ الأسوة هو المتبّع ، ومن يقع منه الذنب يحرم اتّباعه ، مع إنّ العاصي لا يكون أسوة حسنة.

وأمّا قوله في تقرير مذهب الإمامية ، أنّ : « الأنبياء كملائكة ، يستحيل عليهم الذنب » ..

فهو افتراء عليهم ؛ لأنّ العصمة عندهم عن الذنب لا تنافي القدرة عليه ، وإلا لم يصح التكليف ؛ على أنّه منقوص بالعصمة عن الكبائر عندهم ، فإنهما يقولون بما كما زعم.

وأمّا ما ذكره من أنّه : « إذا سمع المتحير بشيء من ذنوب الأنبياء ، كما جاء في

القرآن : ( وَعَصَى آدُمْ رَبَّهُ فَغَوَى ) <sup>(١)</sup> ، يتربّد في نبوة آدم » ..

ففيه : إنّه إذا تردد قيل له : إنّ المراد بالمعصية ترك الأولى <sup>(٢)</sup> ، وإرادة خلاف الظاهر غير عزيزة في كلام العرب ، وإلا لم يمكن أن يذكر له أنّ الله ليس بجسم ؛ لأنّه يتربّد في ربوبيته إذا سمع قوله تعالى : ( الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ) <sup>(٣)</sup> ، ونحوه.

وأمّا قوله : « وهل الأولى أن يقال : إنّ رسول الله ﷺ لما بعث إلى الناس تابعه جماعة من أصحابه ... » إلى آخره ..

ففيه : إنّ هذا خارج عمّا نحن بصدده ؛ لأنّ الكلام في ما هو أقرب إلى العقل المتحير من الأمور العقلية ، لا في الأمور التاريخية التي تتبع

(١) سورة طه ٢٠ : ١٢١ .

(٢) انظر : تنزيه الأنبياء . للشريف المرتضى . : ٢٥ ، عصمة الأنبياء . للفخر الرازي . : ٣٠ . ٢٩ .

(٣) سورة طه ٢٠ : ٥ .

وأقعها وتحتاج إلى السبر والاطلاع ، فالذى ينبغي أن يذكر في مسألة الإمامة ، أنه :  
**هل الأولى أن يقال له :** إن أئمتنا معصومون مطهرون من الذنوب ، عالمون بكل ما جاء به النبي من عند الله ، حافظون لكل حكم أراده الله ، منصوص عليهم كأوصياء الأنبياء ، قادرون على سياسة الأمة على حسب القانون الإلهي ، لا يخطئون ولا يجهلون ..  
**أو يقال له :** إن أئمتنا ممن يختارهم الأمة ، ولو واحد ، حتى إن النبي ﷺ ترك أمرته سدى ، وأوكل الأمر إلى اختيارهم مع قرب عهدهم بالكفر ، وإن أدى الحال إلى اختيار مثل : معاوية ، ويزيد ، وعبد الملك ، والوليد ، والمنصور ، والرشيد ، وأشباههم من ملوك الجور والضلال والجهل والفساد ، فهم أئمتنا ويجب علينا اتباعهم وتعظيمهم؟!  
 ولو سلم أن للأمور التاريخية دخال في ما نحن فيه ، بلحاظ أن منها ما يستقر به العقل ، ومنها ما يستبعد ، فاللازم أن نذكر في مذهب الإمامية كما ذكر في مذهبه شيئا من التفصيل ..  
**فنتقول :**

لما بعث الله تعالى رسوله ﷺ وتصدّع بأمره ، تبعه الناس اختياراً واضطراراً ، وكان فيمن صحبه أناس أخبرهم الرهبان والكهنة بعلو أمره ، وبعد صيته ، فصحبوا طلباً للدنيا ، وصحبه آخرون للخوف ، ولكثير منهم ترات<sup>(١)</sup> عند النبي ﷺ وابن عمّه ووزيره ، فلما أراد الله تعالى

(١) الترات ، جمع الترّة : وهي الثأر ؛ انظر : لسان العرب ٥ / ٢٧ - ٢٨ . مادة « ذحل » وج ١٥ / ٢٠٥ مادة « وتر ».

قبض نبيه ﷺ إليه أوصى ابن عمّه . المعدود أخاه ونفسه بأمر الله . كما هي عادة الأنبياء وأهل الولاية .

ولما قبضه الله إليه وجد أولئك المتصنّعون فرصة الأطماع والشارات ، واغتنم بعضهم مشغولية الوصي بجهاز النبي ﷺ فبادروا لعقد البيعة لواحد منهم ، وأعانهم أهل المكر والخداع ، واتّبعهم الرعاع !

فكان الأمر كما قال تعالى منكرا عليهم : ( أَفَإِنْ ماتَ أُوْ فُتِّلَ انْقَلَبْتُمْ ... ) <sup>(١)</sup> ، وكما أخبر رسول الله ﷺ أَهْمَمْ يرتدون على أدبارهم القهقرى <sup>(٢)</sup> ، وأنّه يكون في هذه الأمة مثل ما كان في بني إسرائيل حنو النعل بالنعل <sup>(٣)</sup> ، الذي من جملته مخالفة أخيه وإرادة قتلها ، ولم يبق مع وصيه إلّا من امتحن الله قلبه للإيمان ( ... وَمَا أَكْثُرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ إِيمَانِي ) <sup>(٤)</sup> .

فلتّا تمّ الأمر لأولئك القوم وقد كانوا سمعوا من النبي ﷺ وقوع الفتح بعده لبلاد كسرى وقيصر ، والنفس أمارة بالإمارة ، ساروا لفتح تلك البلاد ، ووقع الفتح على أيديهم ، فسسوا البلاد على حسب أهوائهم ، وغيّروا الأحكام بآرائهم ، واستأثر ثالثهم بالفيء حتى كبت به بطنه ، ولو تركوا الأمر لأهله لعم الإسلام والعدل وفتحوا الدنيا بأسرها .  
فهل ترى أنّ هذا التاريخ أقرب إلى الاعتبار ، أو التاريخ الذي ذكره الخصم !

(١) سورة آل عمران ٣ : ١٤٤ .

(٢) انظر مثلاً : صحيح البخاري ٨ / ٢١٧٠.٢١٦ ح ٢١٧٠.٢١٦ ح ١٦٦ . ١٦٤ .

(٣) انظر : المستدرك على الصحيحين ١ / ٢١٨ ح ٤٤٤ ، تاريخ دمشق ١٣ / ٩٨ ، مختصر تاريخ دمشق ٦ / ٣٣٧ ، كنز العقال ١ / ٢١١ ح ١٠٦٠ .

(٤) سورة يوسف ١٢ : ١٠٣ .

وَأَمَّا مَا زَعَمَهُ مِنْ أَنَّ الْأَخْذَ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ٧ لَا يَخْتَصُّ بِالإِمَامَيْةِ ؛ فَالحاكِمُ فِيهِ  
هُوَ الْإِنْصَافُ ، كَيْفَ؟! وَقَدْ خَالَفَهُ عَامَّةُ السَّنَّةِ بِكُلِّ مَا قَدَرُوا عَلَيْهِ مِنْ أَصْوَلِ الدِّينِ وَفِرْوَاهُ  
، وَنَبْذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ ، وَرَجَعُوا إِلَى مِنْ عَرْفِهِمْ بِخَلَافَهُ وَانْحِرافَهُ عَنْهُ وَعَنْ أَبْنَائِهِ الطَّاهِرِينَ!  
وَأَمَّا مَا زَعَمَهُ مِنْ أَنَّهُمْ أَخْذُنَا أَيْضًا العَقَائِدَ مِنَ الْخَلْفَاءِ وَأَكَابِرِ الصَّحَابَةِ ؛ فَنَحْنُ لَمْ  
نَسْمَعْ مِنْ عَنْهُمْ شَيْئًا مِنَ الْمَعْارِفِ ، وَلَمْ نَعْلَمْ أَنَّ النَّبِيَّ ٦ شَهَدَ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ بِالْعِلْمِ وَالاجْتِهَادِ  
وَالْأَمَانَةِ! وَلَكِنْ رَوَى لَهُمْ بَعْضُ أُولَائِهِمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ كَذِبًا عَلَى النَّبِيِّ ٦ (١) ..  
وَإِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ٦ : « أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَعَلَيَّ بِاَهْمَّهَا » (٢) ،

(١) انظر مثلاً : المَوْضُوعَاتُ . لَابْنِ الجُوزِيِّ . ١ / ٣٠٣ - ٣٣٥ .

(٢) وَرَدَ هَذَا الْحَدِيثُ الصَّحِيفُ فِي كَثِيرٍ مِنْ كُتُبِ الْجَمَهُورِ ، فَانْظُرْ مثلاً :

مَعْرِفَةُ الرِّجَالِ . لِيَحِيٰ بْنِ مَعْنَى . ١ / ٧٩ حَ ٢٢١ وَ ٢ / ٢٤٢ رَقْمَ ٨٣١ وَ ٨٣٢ وَ وَصَحَّهُ ، سَنَنُ  
الْتَّرمِذِيِّ ٥ / ٥٩٦ حَ ٣٧٢٢٣ ، الْمَعْجَمُ الْكَبِيرُ . لِلطَّبَرَانيِّ . ١١٠٦١ حَ ٥٤ ، الْمُسْتَدِرُكُ عَلَى الصَّحِيحِيْنِ  
، ٣ / ١٣٧ حَ ٤٦٣٧ وَقَالَ : « هَذَا حَدِيثُ صَحِيفٍ إِنْسَادٌ وَلَمْ يَخْرُجْهَا » وَحَ ٤٦٣٨ وَصَ ٤٦٣٩ حَ ١٣٨ ،  
حَلِيَّةُ الْأُولَائِيَّةِ ١ / ٦٤ ، تَارِيخُ بَغْدَادِ ٢ / ٣٣٧ وَحَ ٤ / ٣٤٨ وَحَ ٧ / ١٧٣ وَحَ ١١ / ٤٨ وَحَ ٥٠٠ .  
الْاسْتِيْعَابُ ٣ / ١١٠٢ ، مَنَاقِبُ الْإِمَامِ عَلَيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ . لِلمَغَازِيِّ . ١١٥ / ١٢٠ حَ ١٢٩ . ١٢٠ ،  
مَصَابِيحُ السَّنَّةِ ٤ / ١٧٤ حَ ٤٧٧٢ ، مَنَاقِبُ الْإِمَامِ عَلَيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ . لِلخَوَازِميِّ . ٨٣ حَ ٦٩ ، تَارِيخُ  
دَمْشِقٍ ٤٢ / ٣٧٨ حَ ٣٨٤ . ٣٧٨ / ٦٥٧ حَ ٦٥١ ، أَسْدُ الْغَابَةِ ٣ / ٥٩٧ ، جَامِعُ الْأَصْوَلِ ٨ / ٦٥٧ حَ ٦٥٧  
، تَذَكُّرُ الْخَوَاصِّ : ٥٢ ، كَفَایَةُ الطَّالِبِ : ٢٢٠ . ٢٢٠ ، الْرِّياضُ النَّضْرَةُ ٣ / ١٥٩ ، ذَخَائِرُ الْعُقْبَىِ : ١٤١ .  
١٤٢ ، مُختَصِّرُ تَارِيخِ دَمْشِقٍ ١٨ / ١٧ . ١٦ ، الْبَدَائِيَّةُ وَالنَّهَايَةُ ٧ / ٢٨٦ ، مَشْكَأُ الْمَصَابِيحِ ٣ / ٣٥٧ حَ  
٦٠٩٦ ، مُجَمِّعُ الزَّوَادِ ٩ / ١١٤ ، لِسَانُ الْمِيزَانِ ١ / ٤٣٢ رَقْمَ ١٣٤٢ ، الْجَامِعُ الصَّغِيرُ . لِلسَّيُوطِيِّ . ١ / ٦٦١  
حَ ٢٧٠٤ وَ ٢٧٠٥ ، جَامِعُ الْأَحَادِيْثِ . لِلسَّيُوطِيِّ . ٣ / ٢٨٢ حَ ٨٦٤٩ ، تَارِيخُ الْخَلْفَاءِ : ٢٠٢ ، كِنْزُ  
الْعَمَالِ ١١ / ٦٠٠ حَ ٣٢٨٩٠ وَ ٣٢٨٩٠ وَصَ ٣٢٨٨٩ .

ولا تؤتى المدينة إلّا من بابها ، فمن أناتها من غيره فهو سارق.  
وأثما ما ادعاه من أتا نزج ما نقله بألف كذبة ، وأكّهم ينقولون بالأسانيد الصحيحة ؛  
فيكفي المنصف في ردّه ما ذكرناه في مقدمة الكتاب.  
والحمد لله الذي جعلنا ممّن يأخذ عن نبيه وباب مدينة علمه ، وجعلنا ممّن تمسّك  
بالتقلين ، ونسأله جوارهم في الدارين.

\* \* \*

---

٦١٤ ح ٣٢٩٧٨ و ٣٢٩٧٩ وج ١٣ / ١٤٧ - ١٤٨ . ٣٦٤٦٣ ح ، إتحاف السادة المتقين ٦ / ٢٤٤ .  
وقد صنف الحافظ أحمد بن محمد بن الصديق الغماري الحسني كتاب «فتح الملك العلي بصحة حديث  
باب مدينة العلم علي» جمع فيه طرقه ، وسلك فيه مسلكاً مبتکراً أثبت فيه صحة الحديث بتسعة مسالك ،  
وأبطل جميع الأكاذيب والادعاءات بعدم صحة سند الحديث ؟ فراجع.

## إثبات الحسن والقبح العقليين

قال المصنف ١<sup>(١)</sup> :

### المطلب الثاني

#### في إثبات الحسن والقبح العقليين

ذهب الإمامية ومن تابعهم من المعتزلة إلى أنّ من الأفعال ما هو معلوم الحسن والقبح بضرورة العقل ، كعلمونا بحسن الصدق النافع ، وقبح الكذب الضار .  
فإنّ كلّ عاقل لا يشكّ في ذلك ، وليس جزمه بهذا الحكم بأدون من الجزم بافتقار الممكن إلى السبب ، وإنّ الأشياء المساوية لشيء واحد متساوية .  
ومنها : ما هو معلوم بالاكتساب أنه حسن أو قبيح ، كحسن الصدق الضار ، وقبح الكذب النافع .  
ومنها : ما يعجز العقل عن العلم بحسنه أو قبحه ، كالعبادات<sup>(٢)</sup> .

---

(١) نجح الحق : ٨٢ .

(٢) شرح جمل العلم والعمل : ٨٥ - ٨٩ ، تقرير المعارف : ٩٧ - ٩٩ ، الاقتصاد في ما يتعلق بالاعتقاد : ٨٤ .  
٨٧ ، المنفرد من التقليد ١ / ١٦١ وما بعدها ، تحرير الاعتقاد : ١٩٧ ، شرح الأصول الخمسة : ٣٠٢ وما  
بعدها ، المحيط بالتكليف : ٢٣٤ .

**وقالت الأشاعرة :** إن الحسن والقبح شرعاً ، ولا يقضى العقل بحسن شيء ولا  
قبحه ، بل القاضي بذلك هو الشرع ، فما حسنه فهو حسن ، وما قبحه فهو قبح<sup>(١)</sup> .

\* \* \*

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل / ٢ / ٩٨ - ٩٩ ، الإرشاد. للجويني . : ٢٢٨ و ٢٣٤ ، نهاية الإقدام في علم الكلام : ٣٧٠ ، الأربعين في أصول الدين. للفخر الرازي . ١ / ٣٤٦ ، شرح المقاصد ٤ / ٢٨٢ - ٢٨٣ .  
شرح المواقف ٨ / ١٨١ .

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

قد سبق أنَّ الحسن والقبح يقال لمعان ثلاثة<sup>(٢)</sup> :

**الأول** : صفة الكمال والنقص ، يقال : العلم حسن ، والجهل قبيح ، ولا نزاع في أنَّ هذا أمر ثابت للصفات في أنفسها ، وأنَّ مدركه العقل ، ولا تعلق له بالشرع.

**الثاني** : ملازمة الغرض ومنافته ، وقد يعبر عنهما بهذا المعنى بالمصلحة والمفسدة ، وذلك أيضاً عقلياً ، أي يدركه العقل ، كالمعنى الأول.

**الثالث** : تعلق المدح والثواب بالفعل ، عاجلاً وآجلاً ، والذم والعذاب كذلك ، فما تعلق به المدح في العاجل والثواب في الآجل يسمى حسناً ، وما تعلق به الذم في العاجل والعذاب في الآجل يسمى قبيحاً.

وهذا المعنى الثالث محل النزاع ، فهو عند الأشاعرة شرعي ؛ وذلك لأنَّ أفعال العباد كلُّها ليس شيء منها بحيث يقتضي مدح فاعله وثوابه ولا ذمَّ فاعله وعقابه ، وإنما صارت كذلك بواسطة أمر الشارع بها ونفيه عنها.

وعند المعتزلة ومن تبعهم من الإمامية عقلي ، كما ذكر هذا الرجل.

(١) إبطال نهج الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١ / ٣٤١ .

(٢) انظر : محضل أفكار المتقدمين والمتاحرين : ٢٩٣ ، شرح المواقف ٨ / ١٨٢ - ١٨٣ .

هذا هو المذهب ، وكثيراً ما يشتبه على الناس أحد المعاني الثلاثة بالأخر ، ويحصل منه الغلط فتحفظ عليه ، وإنما كررنا هذا المبحث وأعدناه في الموضع ليتحفظ عليه.

\* \* \*

**وأقول :**

ضاق على القوم طريق الاعتذار ، واتسع عليهم سبيل الانتقاد ، فأقرّوا بالحسن والقبح العقليين في الأفعال بالتزامهم بالمعنى الأول على إطلاقه وهم لا يشعرون ؛ لأنّ العلم . ونحوه مما جعلوه صفة . هو في الحقيقة من الأفعال ، ولذا يكلّف الإنسان بالعلم ومعرفة الأحكام . لكن إذا ثبت للإنسان قيل : إنّه صفة له ، وكذا كلّ ما هو من نحوه من الأفعال ؛ كالصدق ، والكذب ، والإحسان ، والإساءة ، والعدل ، والظلم ، ونحوها .

وحيثند فيكون معنى حسنها : إنّه مما ينبغي فعلها ، ويستحقّ فاعلها المدح عند العقلاء ، ومعنى قبحها : إنّها مما ينبغي تركها ، ويستحقّ فاعلها الذمّ عند العقلاء . وأما ما ذكروه من المعنى الثاني ، فغير متّجه ؛ لأنّ دعوى أنّ الحسن والقبح عقليان بهذا المعنى غير صحيحة ، إذ إنّ الملازمة والمنافرة إنّما يستلزمان الحبّ والبغض ، والتحسين والتقييح الطبيعيين ، لا الحسن والقبح العقليين ، كما هو ظاهر .

هذا ، وقد أطلق القوم على ملائمة الغرض ومنافاته : المصلحة والمفسدة ، والظاهر إرادة المصلحة والمفسدة عند الفاعل باعتبار ميله وعدمه ، ولا يمكن أن يريدوا بجها المصلحة والمفسدة الواقعيتين ، فإنه لا يصحّ جعلهما تعبيرا آخر عن الملازمة والمنافرة . وأما المعنى الثالث ، فإنّ معنى الحسن فيه : إنّه ما يستحقّ فاعله

المدح عند العقلاء ، ومعنى القبيح : ما يستحق فاعله الذم عند العقلاء ، وهذا هو محل النزاع ، فإنما نثبته ، وهم ينكرونها ، فإذا دخل كلمة « الشواب والعقوب » في تعريفهما خطأ ظاهر .

فالحق أن النزاع بيننا وبينهم في أن الفعل هل فيه جهة تحسنه أو تقيّبه عقلاً ، أو لا؟  
بل يتبع في حسنها وقبحه أمر الشارع ونحيه ، ولا حكم للعقل في حسن الأفعال وقبحها ،  
فما نهي عنه شرعاً قبيح ، وما لم ينه عنه حسن ، كالواجب والمندوب ، وكالمباح عند أكثرهم  
وكفعل الله سبحانه ؛ لأنّها جميعاً لم ينه عنها شرعاً .

وأماماً فعل الصبي فقد قال في « شرح المواقف » : « مختلف فيه » <sup>(١)</sup>.

وأما فعل البهائم فقد قال : « قيل : إنه لا يوصف بحسن ولا قبح باتفاق الخصوم »

(۲)

وكيف كان! فقد اختار الأشاعرة الثاني<sup>(٣)</sup>.

والحق عندنا : الأول ؛ ضرورة أنه . مع قطع النظر عن الشرع . نرى الفرق الواضح بين السجود والتعظيم للملك القهـار ، والسجود والتعظيم لخسيس الأحجار ، وبين الصدق النافع والكذب الضار .

وعلى رأي الأشاعرة لا فرق بينهما عقلا ، مع قطع النظر عن الشع<sup>(٤)</sup> ، وهو حقيق بالعجب .

\* \* \*

## (١) شرح المواقف ٨ / ١٨١.

(٢) شرح المواقف / ٨ . ١٨١

(٣) شرح المواقف ٨ / ١٨١ .

(٤) الإرشاد . للجويني . : ٢٣٠ ، محصل أفكار المتقدمين والمتاخيرين : ٢٩٤ ، شرح المواقف / ٨ . ١٨٢ .

قال المصنف . أعلى الله مقامه .<sup>(١)</sup> :

وهو باطل لوجوه ..

الأول : إنّهم أنكروا ما علمه كلّ عاقل من حسن الصدق النافع ، وقبح الكذب  
الضارّ ، سواء كان هناك شرع أم لا<sup>(٢)</sup> ، ومنكر الحكم الضروري سوفسطائي .

\* \* \*

---

(١) نجح الحق : ٨٣ .

(٢) الإرشاد . للجوبي . : ٢٣١ . ٢٣٢ . ٣٢٤ ، المواقف : ٣٢٤ ، شرح المقاصد ٤ / ٢٨٢ . ٢٨٣ . ٢٨٤ .

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

جوابه : إن حسن الصدق النافع ، وقبح الكذب الضار ؛ إن أريد بهما صفة الكمال والنقص والمصلحة والمفسدة فلا شك أهّمما عقليان ، كما سبق . وإن أريد بهما تعلق المدح والثواب والذم والعقاب ، فلا نسلّم أنه ضروري ، بل هو متوقف على إعلام الشارع . وكيف يدرك تعلق الثواب وهو من الله ، وبالشرع والإعلام من الشارع؟!

\* \* \*

---

(١) إبطال نجح الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١ / ٣٦٣ .

وأقول :

قد عرفت أنَّ الصدق والكذب فعلاً في أنفسهما ، وأنَّ الحسن والقبح ثابتان لهما عقلاً مع قطع النظر عن لحاظ الوصفية والملاءمة والمنافرة ؛ فيتَمُّ المطلوب .  
ولا دخل للثواب والعقاب في محل النزاع حتَّى يقال : لا دخل للعقل في إدراكهما !

\* \* \*

**قال المصنف . رفع الله درجته .<sup>(١)</sup>**

الثاني : لو خير العاقل الذي لم يسمع الشرائع ولا علم شيئاً من الأحكام ، بل نشأ في بادية خالياً من العقائد كلّها ، بين أن يصدق ويعطى ديناراً ، وبين أن يكذب ويعطى ديناراً ، ولا ضرر عليه فيهما ، فإنه يتخيّر الصدق على الكذب .  
ولو لا حكم العقل بقبح الكذب وحسن الصدق لما فرق بينهما ولا اختار<sup>(٢)</sup> الصدق دائمًا.

\* \* \*

(١) نهج الحق : ٨٣ .

(٢) في طبعة القاهرة : وما اختار .

وقال الفضل<sup>(١)</sup> :

قد سبق جواب هذا<sup>(٢)</sup> ، وأنّ مثل هذا الرجل لو فرضنا أنّه يختار الصدق بحكم عقله ، فإنّه يختاره لكونه صفة كمال ، أو موجب مصلحة .  
وهذا لا نزاع في أكّهما عقليّان ، لا أنّه يختاره لكونه موجباً للثواب والعقاب ، وكيف  
وهو لا يعرف الثواب ولا العقاب؟!

\* \* \*

---

(١) إبطال نهج الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١ / ٣٦٧ .

(٢) انظر الصفحة ٤١٦ .

**وأقول :**

قد عرفت ما فيه مَا سبق<sup>(١)</sup> ، فلا حاجة إلى الإعادة ، ولا أدرى متى كان إيجاب الشواب والعقاب معنى للحسن والقبح العقليين حتى يدعوه الإمامية ، ويكون محلًا للنزاع . وإنما نقول في المثال : إن الصدق . بما هو فعل صادر من الشخص . حسن عقلا ، والكذب . كذلك . قبيح عقلا ، وهم ينكرونها .  
ولا يخفى أن جعله لاختيار الصدق فرضيا دليلا على تكليفهما في إثبات الحسن والقبح العقليين بالمعنىين اللذين زعم عدم النزاع بهما .

\* \* \*

---

(١) انظر الصفحتين ٤١٣ - ٤١٤ .

قال المصنف . طاب ثراه . <sup>(١)</sup>

الثالث : لو كان الحسن والقبح شرعيين لما حكم بهما من ينكر الشرائع ، وبالتالي باطل ؛ فإن البراهمة <sup>(٢)</sup> بأسرهم ينكرون الشرائع والأديان كلّها ، ويحكمون بالحسن والقبح ، مستندين إلى ضرورة العقل في ذلك <sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

---

(١) نجح الحق : ٨٣.

(٢) البراهمة أو البرهانية : نسبة إلى برهمان أو برهام ، وهو اسم مؤسس هذه الطريقة ، وقيل : هم قبيلة باهند فيهم أشراف أهل الهند ، ويقولون : إنّهم من ولد برهمي ملك من ملوكهم ؛ ولم ينفردون بها ، وهي خيوط ملونة بحمرة وصفرة يتقدّدوها تقلّد السيف ، وقيل : إنّهم قاتلون بالتوحيد! ومن أصول هذه الطائفة . كذلك . نفي النبوّات أصلاً وقرروا استحالتها في العقول ، وقد تفرّقوا أصنافاً ، فمنهم : أصحاب البدعة ، وهم البوذيون ؛ وأصحاب الفكر والوهم ، وهم العلماء منهم بالفلك والنجوم وأحكامها المنسوبة إليهم ؛ وأصحاب التناسخ . انظر : الفصل في الملل والأهواء والنحل ١ / ٨٦ ، الملل والنحل ٣ / ٧٠٦ - ٧١٦ .

(٣) الإرشاد . للجويني . : ٢٣١ . ٢٣٠ ، نهاية الإقدام في علم الكلام : ٣٧١ ، شرح المواقف ٨ / ١٩٢ .

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

**جوابه : إنّ البراهمة المنكرين للشرائع يحكمون بالحسن والقبح للأشياء لصفة الكمال والنقص والمصلحة والمفسدة ، لا تعلق الثواب والعقاب . وكيف يحكمون بالثواب والعقاب وهم لا يعرفونهما؟!**

\* \* \*

(١) إبطال نهج الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١ / ٣٦٨ .

وأقول :

البراهمة يحكمون بحسن الأفعال وقبحها بما هي أفعال ، كما هو محل الكلام على الصحيح ..

وما اختلفه بعض الأشاعرة من تعدد المعاني والتفصيل فيها فإنما قصدوا به الفرار لكن في غير الطريق المستقيم ، أو تسليم للحق لكن بوجه المعارضة.

\* \* \*

**قال المصنف . أعلى الله مقامه .<sup>(١)</sup>**

**الرابع : الضرورة قاضية بقبح العبث ، كمن يستأجر أجيراً ليرمي من ماء الفرات في دجلة ، وبيع متاعاً . أعطى في بلده عشرة دراهم . في بلد يحمله إليه بمثابة عظيمة ، ويعلم أنّ سعره كسعر بلده بعشرة دراهم أيضاً.**

**وبح تكليف ما لا يطاق كتكليف الزمن الطيران إلى السماء ، وتعذيبه دائماً على ترك هذا الفعل .**

**وبح ذم العالم الزاهد على علمه وزهده ، وحسن مدحه ، وبح مدح الجاهل الفاسق على جهله وفسقه ، وحسن ذمه عليهما .**

**ومن كابر في ذلك فقد أنكر أجلى الضروريات ؛ لأنّ هذا الحكم حاصل للأطفال ، والضروريات قد لا تحصل لهم .**

\* \* \*

(١) نهج الحق : ٨٣ .

وقال الفضل<sup>(١)</sup> :

جوابه : إنّ قبح العبث لكونه مشتملاً على المفسدة ، لا لكونه موجباً لتعلق الذمّ والعقاب ، وهذا ظاهر.

وسبحان مدحه الزاهد ؛ للاشتمال على صفة الكمال والنقص .  
فكلّ ما يذكر هذا الرجل من الدلائل هو إقامة الدليل على غير محل النزاع ، فإنّ  
الأشاعرة معترفون بأنّ كلّ ما ذكره من الحسن والقبح عقليّان ، والنزاع في غير هذين المعنيين .

\* \* \*

---

(١) إبطال نهج الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١ / ٣٧٠ .

وأقول :

ليت شعري أكان محل الكلام في حسن الأفعال وقبحها عقلاً مشروطاً بأن لا تكون فيها مصلحة ومفسدة حتى يقول : إن قبح العبث لكونه مشتملاً على مفسدة؟! ومنشأ اشتباهه أنه رأى أصحابه يعبرون عن ملائمة الغرض ومنافته بالمصلحة والمفسدة<sup>(١)</sup> ، فتخيل ذلك ولم يعلم أهؤم إمّا جعلوا الحسن والقبح . اللذين بمعنى الملائمة والمنافرة ، والمصلحة والمفسدة . خارجين عن محل النزاع ؛ لا أنه يشترط في محل النزاع عدم المصلحة والمفسدة في الفعل واقعاً.

على إنّ قبح العبث ضروري وإن لم يشتمل على مفسدة ، بل لو اشتمل عليها لم يثبت القبح عندهم بمعنى المنافرة للغرض ، إذ لا غرض للعابت ، فيلزم أن لا يقبح العبث عندهم وقد أقرّوا بقبحه !

وأما قوله : « وقبح مذمة العالم ، وحسن مدحه الزاهد » ..

ففيه : تسليم للحق باسم المعارضة ، والوفاق بصورة الخلاف ، مما ضرّهم لو أنصفوا؟!

واعلم أنّ الخصم لم يجب عن قبح تكليف ما لا يطاق عجزاً عن الجواب ؛ لأنّ التكليف المذكور ليس عندهم صفة نقص ولا مفسدة ، وإلاّ لما أجازوه على الله تعالى.

---

(١) شرح المواقف ٨ / ١٨٢ .

قال المصنف . قدس الله روحه .<sup>(١)</sup> :

الخامس : لو كان الحسن والقبح باعتبار السمع لا غير لما قبح من الله تعالى شيء .  
ولو كان كذلك لما قبح منه تعالى إظهار المعجزات على يد الكاذبين ، وتجويز ذلك  
يسدّ باب معرفة النبوة<sup>(٢)</sup> .

فإنّ أيّ نبيّ أظهر المعجزة عقيب ادعائه النبوة لا يمكن تصديقه مع تجويز إظهار  
المعجزة على يد الكاذب في دعوى النبوة .

\* \* \*

---

(١) نهج الحق : ٨٤ .

(٢) انظر : شرح الأصول الخمسة : ٣١٨ و ٣٢١ ، ومؤذاه في : المحيط بالتكليف : ٢٣٥ .

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

جوابه : إنّه لم يقبح من الله شيء.

قوله : « لو كان كذلك لما قبح منه إظهار المعجزات على يد الكاذبين ».»

قلنا : عدم إظهار المعجزة على يد الكاذبين ليس لكونه مقبحا عقلا ، بل لعدم جريان عادة الله تعالى ، الجاري مجرّد الحال العادي بذلك.

قوله : « تحييز هذا يسدّ باب معرفة النبوة ».»

قلنا : لا يلزم هذا ؛ لأنّ العلم العادي حاكم باستحالة هذا الإظهار ، فلا ينسد ذلك الباب.

\* \* \*

(١) إبطال نهج الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١ / ٣٧١ .

وأقول :

كيف تصح دعوى العادة؟! والحال أنه لا اطلاع له على كل من ادعى النبوة!  
ولو فرض الاطلاع فمن المحتمل كذب كل من جاء بمعجزة ، فلا ثبت نبوة صادقة  
فضلا عن جريان العادة بما.

على إنه كيف يقطع بعدم تخلف العادة في مقام تخلف العادة بإظهار المعجزة؟!

\* \* \*

### قال المصنف ١ (١) :

**السادس** : لو كان الحسن والقبح شرعاً ، لحسن من الله تعالى أن يأمر بالكفر ، وتكذيب الأنبياء ، وتعظيم الأصنام ، والمواظبة على الزنا والسرقة ، والنهي عن العبادة والصدق ؛ لأنّما غير قبيحة في أنفسها ، فإذا أمر الله بها صارت حسنة ؛ إذ لا فرق بينها وبين الأمر بالطاعة ، فإن شكر المنعم ، ورد الوديعة ، والصدق ، ليست حسنة في نفسها ، ولو نهى الله عنها كانت قبيحة (٢).

لكن لما اتفق أنّه تعالى أمر بهذه مجاناً لغير غرض ولا حكمة ، صارت حسنة ، واتفق أنّه نهى عن تلك فصارت قبيحة ، وقبل الأمر والنهي لا فرق بينها.

ومن أداه عقله إلى تقليد من يعتقد ذلك فهو أجهل الجهل ، وأحمق الحمقاء ، فإذا

علم أنّ معتقد رئيشه ذلك !

ومن لم يعلم ووقف عليه ثم استمرّ على تقليله فكذلك !

فلهذا وجب علينا كشف معتقدهم لثلا بضلا غيرهم وتسوّع البلية جميع الناس.

\* \* \*

(١) نهج الحق : ٨٤ .

(٢) انظر : شرح الأصول الخمسة : ٣١٨ - ٣٢٠ .

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

جوابه : إنَّه لا يلزم من كون الحسن والقبح شرعييْن ، بمعنى أنَّ الشرع حاكم بالحسن ، والقبح أنَّ يحسن من الله الأمر بالكفر والمعاصي ؛ لأنَّ المراد بهذا الحسن : إنَّ كان استحسان هذه الأشياء ، فعدم هذه الملازمة ظاهر ؛ لأنَّ من الأشياء ما يكون مخالفًا للمصلحة لا يستحسنه الحكيم ، وقد ذكرنا أنَّ المصلحة والمفسدة حاصلتان للأفعال بحسب ذاتها . وإنَّ كان المراد بهذا الحسن عدم الامتناع عليه ، فقد ذكرنا أنَّه لا يمتنع عليه شيء عقلًا ، لكنَّ جرى عادة الله على الأمر بما اشتمل على مصلحة من الأفعال ، والنهي عمَّا اشتمل على مفسدة من الأفعال .

فالعلم العادي حاكم بـأنَّ الله تعالى لم يأمر بالكفر وتكذيب الأنبياء قطًّ ، ولم ينه عن شكر المنعم وردِّ الوديعة ، فحصل الفرق بين هذا الأمر والنهي بجريان عادة الله الذي يجري مجرى الحال العادي ، فلا يلزم شيء ممَّا ذكر هذا الرجل ، فقد زعم أنَّه فلق الشعر في تدقيق هذا السؤال الظاهر دفعه عند أهل الحق ، حتى رتب عليه التشنيع والتقطيع ، فيما له من رجل ما أجهله !

\* \* \*

---

(١) إبطال نهج الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١ / ٣٧٢ .

### وأقول :

قد سبق أن القبيح عندهم ما نهي عنه شرعا ، والحسن ما لم ينه عنه كما في « المواقف » <sup>(١)</sup>.

وحينئذ فالأفعال كلّها ليست حسنة أو قبيحة بالنظر إلى ذاتها وقبل تعلق التكاليف بها ، وإنما تكون حسنة أو قبيحة بعد تعلقها بها.

فلو تعلق أمره تعالى مثلاً بالكفر وتکذيب الأنبياء وتعظيم الشياطين كانت حسنة وكان أمره أيضاً حسناً ؛ لأنّ أمره من فعله ، وفعله حسن ؛ لأنّه لم ينه عنه فيشمله تعريف الحسن المذكور ، كما صرّح به في « شرح المواقف » <sup>(٢)</sup> وذكرناه سابقاً <sup>(٣)</sup> ..

وحينئذ يتمّ ما ذكره المصنّف ١ بقوله : « لو كان الحسن والقبح شرعاً لحسن من الله تعالى أن يأمر بالكفر » فإنّ الكفر . مثلاً . ليس قبيحاً قبل التكليف ، فيصبح تعلق الأمر به ، وإذا تعلق به صار حسناً كما يحسن الأمر به.

وبذلك يعلم أنه لا محل لتفسير الخصم للحسن والقبح الشرعيين بأنّ الشرع حاكم بهما ، ولا لترديده في مراد المصنّف ؛ بالحسن بين أمرين لا دخل لهما بمقصود المصنّف ولا بمصطلح الأشاعرة.

على إله لو أراد المصنّف الشقّ الأول فهو لازم لهم على مذهبهم ؛

(١) المواقف : ٣٢٣ .

(٢) شرح المواقف / ٨ . ١٨٢ .

(٣) انظر الصفحتين ٤١٣ - ٤١٤ من هذا الجزء.

لأنّ الأمور التي ذكرها المصنف ، من الكفر وتکذیب الأنبياء وأشباههما مخلوقة لله تعالى عندهم ومن أفعاله ، فلو كانت مخالفۃ للمصلحة ولا يستحسنها الحکیم لما فعلها.

ودعوى أنّ فعله لها إنما يدلّ على استحسانه لها من حيث فاعلیته لها ، لا من حيث کسب العبد إیاها ومحلّیته لها ، غير ضارة في المطلوب لو سلمت ، إذ لا يهمنا إلا إثبات ما أنکره الخصم من استحسانها على مذهبهم من أي حیثية كانت.

وقوله : « قد ذكرنا أنّ المصلحة والمفسدة حاصلتان للأفعال بحسب ذواتها ... » ..

خطأ ظاهر ؛ لأنّ الذي ذكره هو حصول المصلحة والمفسدة بمعنى الملاعنة والمنافرة لا

الذاتيين <sup>(١)</sup>.

وأماماً ما ذكره في الشقّ الثاني بقوله : « وإن كان المراد عدم الامتناع عليه ، فقد ذكرنا أنه لا يمتنع عليه شيء عقلاً ».

ففيه : إنّه بعد ما بين في الشقّ الأول أنّ الحکیم لا يستحسن ما يكون مخالفًا للمصلحة ، كيف لا يمتنع عليه الأمر به؟! فإنّ الحکیم لا يجوز عليه أن يأمر بما يكون مخالفًا للمصلحة ولا يستحسنها.

ثمّ ما ذكره من جريان العادة غير مفيد له ، فإنه لو سلم العلم بالعادة مع عدم الاطّلاع على أديان جميع الأنبياء ، فالإشكال إنما هو من جهة جواز أمره تعالى بالكفر ونحوه وحسنه ، لا من جهة الواقع حتى يجیب بعدم جريان العادة.

(١) انظر الصفحة ٤١١ من هذا الجزء.

وبالضرورة : إن تجويز مثله على الحكيم إخراج له عن الحكمة ، وهو كفر !  
 فظاهر أن المصنف قد فلق الشعر بتدقيقه ، فجزاه الله تعالى عن الدين وأهله أفضل  
 جزاء المحسنين ، وجعلنا من أعوانه على الحق ، إنه أكرم المسؤولين .

\* \* \*

**قال المصنف . أعلى الله درجته .<sup>(١)</sup> :**

**السابع : لو كان الحسن والقبح شرعاً ، لزم توقف وجوب الواجبات على مجيء الشرع ، ولو كان كذلك لزم إفحام الأنبياء ؛ لأنّ النبيّ إذا أدعى الرسالة وأظهر المعجزة كان للمدعي أن يقول : إنما يجب عليّ النظر في معجزتك بعد أن أعرف أنك صادق ، فأنا لا أنظر حتى أعرف صدقك ، ولا أعرف صدقك إلا بالنظر ، وقبله لا يجب عليّ امتناع الأمر ؛ فينقطع النبيّ ولا يبقى له جواب !**

\* \* \*

---

(١) نهج الحق : ٨٤.

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

جواب هذا قد مر في بحث النظر<sup>(٢)</sup> ..

وحاصله : إنّه لا يلزم الإفحام ؛ لأنّ المدعو ليس له أن يقول : إنّما يجب على النّظر في معجزتك بعد أن أعرّفك صادق ؛ بل النّظر واجب عليه بحسب نفس الأمر .  
ووجوب النّظر لا يتوقف على معرفته له ؛ للزوم الدور كما سبق ، فلا يلزم الإفحام .

\* \* \*

(١) إبطال نهج الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١ / ٣٧٥ .

(٢) انظر الصفحة ١٤٥ من هذا الجزء .

وأقول :

قد سبق أن ارتفاع الإفحام إنما يكون بعلم المدعى بالوجوب لا ب مجرد ثبوته واقعا ،  
كما ذكرناه موضحا فراجع <sup>(١)</sup>.

\* \* \*

---

(١) انظر الصفحتين ١٤٩ - ١٥٠ من هذا الجزء.

**قال المصنف . طاب ثراه .<sup>(١)</sup>**

**الثامن : لو كان الحسن والقبح شرعاً لم تجحب المعرفة ؛ لتوقف معرفة الإيجاب على معرفة الموجب ، المتوقفة على معرفة الإيجاب ، فيدور**

\* \* \*

(١) نهج الحق : ٨٤.

وقال الفضل<sup>(١)</sup> :

جواب هذا أيضا قد مر في ما سبق<sup>(٢)</sup> ، وأن توقف وجوب المعرفة على الإيجاب

ممنوع.

\* \* \*

---

(١) إبطال نهج الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١ / ٣٧٦ .

(٢) انظر الصفحة ١٤٣ من هذا الجزء .

وأقول :

قد مرّ فساد جوابه بما لا يخفى على ذي معرفة ، فراجع <sup>(١)</sup>.

\* \* \*

---

(١) انظر الصفحة ١٤٨ - ١٥٠ من هذا الجزء.

قال المصنف ١<sup>(١)</sup> :

الحادي عشر : الضورة قاضية بالفرق بين من أحسن إلينا دائماً ، ومن أساء إلينا دائماً ، وحسن مدح الأول وذم الثاني ، وقبح ذم الأول ومدح الثاني ، ومن شك في ذلك فقد كابر مقتضى عقله.

\* \* \*

---

(١) نجح الحق : ٨٥

**وقال الفضل<sup>(١)</sup> :**

هذا الحسن وهذا القبح مما لا نزاع فيه بأكملهما عقليان ؛ لأنهما يرجعان إلى الملازمة والمنافرة ، أو الكمال والتقصّر.

على إنّه قد يقال : جاز أن يكون هناك عرف عام هو مبدأً لذلك الجزم المشترك ، وبالجملة : هو من إقامة الدليل في غير محل النزاع ، والله تعالى أعلم.

هذه جملة ما أورده من الدلائل على رأيه العاطل ، وقد وفّقنا الله لأجوبتها كما يرضيه أولو الآراء الصائبة.

ولنا في هذا البحث تحقيق نريد أن نذكره في هذا المقام ، فنقول :

اتفقنا كلّمة الفريقيين من الأشاعرة والمعتزلة على إنّ من أفعال العباد ما يشتمل على

المصالح والمفاسد ، وما يشتمل على الصفات الكمالية والنقصانية ، وهذا مما لا نزاع فيه.

وبقي النزاع في أنّ الأفعال التي تقتضي الثواب أو العقاب ، هل في ذواتها جهة محستنة ، صارت تلك الجهة سبب المدح والثواب ، أو جهة مقبّحة ، صارت سبباً للذم والعقاب ، أو لا؟

فمن نفي وجود هاتين الجهتين في الفعل ، ماذا يريد من هذا النفي؟!

إنّ أراد عدم هاتين الجهتين في ذات الأفعال ، فيريد عليه أنّك

(١) إبطال نهج الباطل . المطبوع ضمن إحقاق الحق . ١ / ٣٧٧ .

سَلَّمَتْ وَجُودُ الْكَمَالِ وَالنَّقْصِ وَالْمَصْلَحَةِ وَالْمَفْسَدَةِ فِي الْأَفْعَالِ ، وَهَذَا عِنْ التَّسْلِيمِ بِأَنَّ الْأَفْعَالِ فِي ذُوَاتِهَا جَهَةُ الْخَيْرِ وَالْقَبْحِ ؛ لِأَنَّ الْمَصْلَحَةَ وَالْكَمَالَ حَسْنٌ ، وَالْمَفْسَدَةَ وَالنَّقْصَ قَبْحٌ.

وَإِنْ أَرَادَ نَفِيَ كَوْنَ هَاتِينَ الْجَهَتَيْنِ مَقْتَضِيَاتَ الْمَدْحُ وَالثَّوَابِ بِلَا حُكْمَ الشَّرْعِ بِأَحَدِهِمَا ؛ لِأَنَّ تَعْيِينَ الثَّوَابِ وَالْعِقَابِ لِلشَّارِعِ وَالْمَصَالِحِ وَالْمَفَاسِدِ فِي الْأَفْعَالِ الَّتِي تَدْرِكُهُمَا الْعُقُولُ ، لَا يَقْتَضِي تَعْيِينَ الثَّوَابِ وَالْعِقَابِ بِحَسْبِ الْعُقْلِ ؛ لِأَنَّ الْعُقْلَ عَاجِزٌ عَنْ إِدْرَاكِ أَقْسَامِ الْمَصَالِحِ وَالْمَفَاسِدِ فِي الْأَفْعَالِ ، وَمَرْجُ بَعْضُهَا بَعْضٌ ، حَتَّىْ يَعْرُفَ التَّرْجِيحَ وَيَحْكُمَ بِأَنَّ هَذَا الْفَعْلُ حَسْنٌ لَا شَتَّالَهُ عَلَى الْمَصْلَحَةِ ، أَوْ قَبْحٌ لَا شَتَّالَهُ عَلَى الْمَفْسَدَةِ ، فَهَذَا الْحُكْمُ خَارِجٌ عَنْ طَوْقِ الْعُقْلِ فَتَعَيَّنْتْ تَعْيِينَهُ لِلشَّرْعِ.

فَهَذَا كَلَامٌ صَالِحٌ صَحِيفٌ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَرْدَدَهُ الْمُعْتَزِلِيُّونَ.

مَثَلاً : شَرْبُ الْحَمْرَ كَانَ مِبَاحاً فِي بَعْضِ الشَّرَائِعِ ، فَلَوْ كَانَ شَرَابَهُ حَسَنًا فِي ذَاتِهِ بِالْخَيْرِ الْعَقْلِيِّ ، كَيْفَ صَارَ حَرَاماً فِي بَعْضِ الشَّرَائِعِ الْأُخْرَ؟! هَلْ انْقَلَبَ حَسَنَهُ الذَّاتِيُّ قَبْحًا؟!

وَهَذَا مَمَّا لَا يَجُوزُ ، فَبَقِيَ أَنَّهُ كَانَ مِشْتَمِلًا عَلَى مَصْلَحَةٍ وَمَفْسَدَةٍ ، كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِوَجْهِهِ ، وَالْعُقْلُ كَانَ عَاجِزاً عَنْ إِدْرَاكِ الْمَصَالِحِ وَالْمَفَاسِدِ بِالْوَجْهِ الْمُخْتَلِفَةِ.

فَالشَّرْعُ صَارَ حَاكِماً بِتَرْجِيحِ جَهَةِ الْمَصْلَحَةِ فِي زَمَانٍ ، وَتَرْجِيحِ جَهَةِ الْمَفْسَدَةِ فِي زَمَانٍ آخَرَ ، فَصَارَ حَلَالاً فِي بَعْضِ الْأَزْمَنَةِ حَرَاماً فِي الْبَعْضِ الْآخَرِ.

فَعَلَى الْأَشْعَرِيِّ أَنْ يَوَافِقَ الْمُعْتَزِلِيِّينَ ؛ لَا شَتَّالَ ذَوَاتِ الْأَفْعَالِ عَلَى جَهَةِ الْمَصَالِحِ وَالْمَفَاسِدِ ، وَهَذَا يَدْرِكُهُ الْعُقْلُ وَلَا يَحْتَاجُ فِي إِدْرَاكِهِ إِلَى الشَّرْعِ.

وهذا في الحقيقة هو الجهة الحسنة والمقبحة في ذوات الأفعال.

وعلى المعتزلي أن يوافق الأشعري أن هاتين الجهتين في العقل لا تقتضي حكم الشواب والعقاب والمدح والذم باستقلال العقل ؛ لعجزه عن مزج جهات المصالح والمفاسد في الأفعال.

وقد سلم المعتزلي هذا في ما لا يستقل العقل به ، فليسلم في جميع الأفعال ، فإن العقل في الواقع لا يستقل في شيء من الأشياء بإدراك تعلق الشواب.

إذا كان النزاع بين الفريقين مرتفعا ، تحفظ بهذا التحقيق ، وبالله التوفيق.

\* \* \*

### وأقول :

قد عرفت في أول المطلب أن الملازمة والمنافرة جهتان تقتضيان الحب والبغض ، والرضا والسخط ، لا الحسن والقبح العقليين ، فلا معنى لعدّهما من معانٍ الحسن والقبح . وعرفت أنّ كثيراً من صفات الكمال والنقص ، كالإحسان والإساءة أفعال حقيقة ، والحسن والقبح فيها لا ينطاطان بلحاظ الوصفية ، فإذا أقرّ الخصم بحسن الإحسان وقبح الإساءة فقد تم المطلوب .

على إنّه لا ريب بصحة مدح المحسن وذمّ المسيء ، فيكون الإحسان حسناً والإساءة قبيحة بالمعنى الثالث الذي فيه النزاع ، فلا معنى لإرجاعه إلى أحد المعنيين الأولين .

وأمّا ما ذكره في العلامة المأكولة من « شرح المواقف »<sup>(١)</sup> ..

ففيه : إنّه إذا أريد من العرف العام اتفاق آراء العقلاة على حسن شيء أو قبحه ، فهو الذي تذهب إليه العدليّة ، ولكن لا معنى لتسميته بالعرف العام ، ولا يتصرّر تحقّق العرف العام من دون أن يكون هناك حسن وقبح عقليان ، فإنّه ليس أمراً اصطلاحياً . وأمّا ما بيّنه في تحقيقه فهو رجوع إلى قول العدليّة بثبوت الحسن والقبح العقليين ، بسبب جهات محسنة أو مقبّحة ، ولا نزاع لأهل العدل معهم إلّا بهذا كما سبق .

---

(١) شرح المواقف / ٨ / ١٩٢ .

كما إنّ ظاهره تسليم اقتضائهما للمدح والذمّ عقلا ، لكنّه قال : « إنّ العقل عاجز عن إدراك أقسام المصالح والمفاسد ، وعاجز عن إدراك استحقاق الشواب والعقاب على الأفعال من حيث هي » وهو مسلم في الجملة عند العدليين ، فإنهم لا يقولون : إنّ جميع الأفعال يدرك العقل حسنها أو قبحها ، بل منها ما هو علة للحكم بالحسن والقبح ، كالعدل والظلم ..

ومنها ما هو مقتض للحكم كالصدق أو الكذب ..

ومنها ما هو مختلف بالوجوه والاعتبارات ، والعقل قد يعجز عن إدراك الوجوه.

وأما تمثيله بشرب الخمر ، فغير صحيح عند الإمامية ؛ لما أخبرهم به أهل البيت من أنّ الخمر لم يحلّ في شرع من الشرائع<sup>(١)</sup> ، وأهل البيت أدرى بما فيه.

\* \* \*

---

(١) الكافي ٦ / ٣٩٥ ح ١ ، تهذيب الأحكام ٩ / ١٠٢ ح ٤٤٥ .

## فهرس المحتويات

### من هم الفرة الناجية

٧ .....	مقدمة العالمة الحلي .....
١١ .....	مقدمة الفضل بن روزبهان .....
٢٥ .....	رد الشيخ المظفر .....

### المحسوسات أصل الاعتقادات

#### المسألة الأولى : الإدراك

٤١ .....	<b>المبحث الأول : الإدراك أعرف الأشياء .....</b>
٤٤ .....	رد الفضل بن روزبهان .....
٤٧ .....	رد الشيخ المظفر .....
٥١ .....	<b>المبحث الثاني : شرائط الرؤية .....</b>
٥٣ .....	رد الفضل بن روزبهان .....
٥٥ .....	رد الشيخ المظفر .....

#### المبحث الثالث : وجوب الرؤية عند حصول هذه الشرائط .....

٦٢ .....	رد الفضل بن روزبهان .....
٦٦ .....	رد الشيخ المظفر .....

#### المبحث الرابع : امتناع الإدراك مع فقد الشرائط .....

٧٥ .....	رد الفضل بن روزبهان .....
٧٨ .....	رد الشيخ المظفر .....

#### المبحث الخامس : الوجود ليس علة تامة في الرؤية .....

٨٢ .....	رد الفضل بن روزبهان .....
٨٦ .....	رد الشيخ المظفر .....

#### المبحث السادس : هل يحصل الإدراك لمعنى في المدرك؟ .....

٩٥ .....	رد الفضل بن روزجان.....
٩٧ .....	رد الشيخ المظفر .....

**المبحث السابع : في أنه تعالى يستحيل أن يرى .....**

١٠١ .....	رد الفضل بن روزجان.....
١٠٥ .....	رد الشيخ المظفر .....

### مباحث النظر

**المسألة الثانية : النظر.....**

١٣٣ .....	المبحث الأول : إن النظر الصحيح يستلزم العلم .....
١٣٥ .....	رد الفضل بن روزجان.....
١٣٧ .....	رد الشيخ المظفر .....

**المبحث الثاني : أن النظر واجب بالعقل.....**

١٤١ .....	رد الفضل بن روزجان.....
١٤٣ .....	رد الشيخ المظفر .....

**المبحث الثالث : معرفة الله واجبة بالعقل.....**

١٥٣ .....	رد الفضل بن روزجان.....
١٥٥ .....	رد الشيخ المظفر .....

### مباحث الصفات الإلهية

**المسألة الثالثة : في صفاته تعالى**

**المبحث الأول : إنه تعالى قادر على كل مقدر .....**

١٦٥ .....	رد الفضل بن روزجان.....
١٦٧ .....	رد الشيخ المظفر .....

**المبحث الثاني : في أنه تعالى مخالف لغيره .....**

١٧٣ .....	رد الفضل بن روزجان.....
١٧٥ .....	رد الشيخ المظفر .....

**المبحث الثالث : في أنه تعالى ليس بجسم.....**

رد الفضل بن روزمان..... ١٨٢

رد الشيخ المظفر ..... ١٨٣

**المبحث الرابع : في أنه تعالى ليس بجهة.....**

رد الفضل بن روزمان..... ١٩٠

رد الشيخ المظفر ..... ١٩٢

**المبحث الخامس : في أنه تعالى لا يتحد بغيره .....**

رد الفضل بن روزمان..... ١٩٦

رد الشيخ المظفر ..... ٢٠٠

**المبحث السادس : في أنه تعالى لا يحل في غيره .....**

رد الفضل بن روزمان..... ٢٠٥

رد الشيخ المظفر ..... ٢١٠

### حقيقة الكلام

**المبحث السابع : في أنه تعالى متكلم.....**

**المطلب الأول : في حقيقة الكلام.....**

رد الفضل بن روزمان..... ٢٢٥

رد الشيخ المظفر ..... ٢٢٩

### كلام الله تعالى متعدد

**المطلب الثاني : في أنّ كلامه تعالى متعدد .....**

رد الفضل بن روزمان..... ٢٣٧

رد الشيخ المظفر ..... ٢٣٨

### حدوث الكلام

**المطلب الثالث : في حدوثه.....**

٢٤٤ .....	رد الفضل بن روزجان.....
٢٤٦ .....	رد الشيخ المظفر .....
<b>استلزم الأمر للإرادة والنهي للكراهة</b>	
٢٥١ .....	<b>المطلب الرابع : في استلزم الأمر الأمر والنهي : الإرادة والكراهة .....</b>
٢٥٢ .....	رد الفضل بن روزجان.....
٢٥٤ .....	رد الشيخ المظفر .....
<b>كلام الله تعالى صدق</b>	
٢٥٧ .....	<b>المطلب الخامس : في أنّ كلامه تعالى صدق.....</b>
٢٥٩ .....	رد الفضل بن روزجان.....
٢٦١ .....	رد الشيخ المظفر .....
<b>صفات الله تعالى عين ذاته</b>	
٢٦٧ .....	<b>المبحث الثامن : في أنه تعالى لا يشاركه شيء في القدم .....</b>
٢٧٠ .....	رد الفضل بن روزجان.....
٢٧٤ .....	رد الشيخ المظفر .....
<b>البقاء ليس زائداً على الذات</b>	
٢٨٥ .....	<b>المبحث التاسع : في البقاء .....</b>
٢٨٥ .....	<b>المطلب الأول : البقاء ليس زائدا على الذات .....</b>
٢٨٨ .....	رد الفضل بن روزجان.....
٢٩١ .....	رد الشيخ المظفر .....
<b>إنّ الله تعالى باقٍ لذاته</b>	
٢٩٥ .....	<b>المطلب الثاني : أنه تعالى باق لذاته.....</b>

٢٩٧ .....	رد الفضل بن روزمغان.....
٢٩٩ .....	رد الشيخ المظفر .....
<b>البقاء يصح على الأجسام</b>	
٣٠٣ .....	خاتمة .....
٣٠٣ .....	<b>الحكم الأول : البقاء يصح على الأجسام.....</b>
٣٠٥ .....	رد الفضل بن روزمغان.....
٣٠٦ .....	رد الشيخ المظفر .....
<b>البقاء يصح على الأعراض</b>	
٣٠٧ .....	<b>الحكم الثاني : في صحة بقاء الأعراض .....</b>
٣١١ .....	رد الفضل بن روزمغان.....
٣١٦ .....	رد الشيخ المظفر .....
<b>القدم والحدوث اعتباريّان</b>	
٣٢١ .....	<b>المبحث العاشر : في أنّ الْقَدْمَ وَالْحَدُوثُ اعْتِبَارٍ يَانِيَانِ.....</b>
٣٢٣ .....	رد الفضل بن روزمغان.....
٣٢٤ .....	رد الشيخ المظفر .....
<b>نقل الخلاف في مسائل العدل</b>	
٣٢٥ .....	<b>المبحث الحادي عشر : في العدل.....</b>
٣٢٥ .....	<b>المطلب الأول : في نقل الخلاف في مسائل هذا الباب.....</b>
٣٢٧ .....	رد الفضل بن روزمغان.....
٣٢٨ .....	رد الشيخ المظفر .....
٣٢٩ .....	<b>الحسن والقبح عليّان.....</b>
٣٣٠ .....	رد الفضل بن روزمغان.....

رد الشیخ المظفر ..... ٣٣٢	رد الشیخ المظفر ..... ٣٣٢
<b>جميع أفعال الله حکمة وصواب ..... Error! Bookmark not defined.</b>	<b>جميع أفعال الله حکمة وصواب ..... Error! Bookmark not defined.</b>
رد الفضل بن روزجان ..... ٣٣٥	رد الفضل بن روزجان ..... ٣٣٥
رد الشیخ المظفر ..... ٣٣٦	رد الشیخ المظفر ..... ٣٣٦
<b>الرضا بقضاء الله تعالى ..... Error! Bookmark not defined.</b>	<b>الرضا بقضاء الله تعالى ..... Error! Bookmark not defined.</b>
رد الفضل بن روزجان ..... ٣٣٨	رد الفضل بن روزجان ..... ٣٣٨
رد الشیخ المظفر ..... ٣٣٩	رد الشیخ المظفر ..... ٣٣٩
<b>لا يجوز أن يعاقب الله الناس على فعله ..... Error! Bookmark not defined.</b>	<b>لا يجوز أن يعاقب الله الناس على فعله ..... Error! Bookmark not defined.</b>
رد الفضل بن روزجان ..... ٣٤١	رد الفضل بن روزجان ..... ٣٤١
رد الشیخ المظفر ..... ٣٤٢	رد الشیخ المظفر ..... ٣٤٢
إن الله تعالى لا يفعل شيئاً عبثاً ..... ٣٤٥	إن الله تعالى لا يفعل شيئاً عبثاً ..... ٣٤٥
رد الفضل بن روزجان ..... ٣٤٦	رد الفضل بن روزجان ..... ٣٤٦
رد الشیخ المظفر ..... ٣٤٧	رد الشیخ المظفر ..... ٣٤٧
<b>عد إظهار المعجزات على يد الكاذبين ..... ٣٤٨</b>	<b>عد إظهار المعجزات على يد الكاذبين ..... ٣٤٨</b>
رد الفضل بن روزجان ..... ٣٤٩	رد الفضل بن روزجان ..... ٣٤٩
رد الشیخ المظفر ..... ٣٥٠	رد الشیخ المظفر ..... ٣٥٠
إن الله لا يكلف أحداً فوق طاقته ..... ٣٥١	إن الله لا يكلف أحداً فوق طاقته ..... ٣٥١
رد الفضل بن روزجان ..... ٣٥٢	رد الفضل بن روزجان ..... ٣٥٢
رد الشیخ المظفر ..... ٣٥٣	رد الشیخ المظفر ..... ٣٥٣
إن الله لا يضل أحداً عن الدين ..... ٣٥٦	إن الله لا يضل أحداً عن الدين ..... ٣٥٦
رد الفضل بن روزجان ..... ٣٥٧	رد الفضل بن روزجان ..... ٣٥٧
رد الشیخ المظفر ..... ٣٥٨	رد الشیخ المظفر ..... ٣٥٨
<b>إن الله يحب الطاعات ويكره المعاصي ..... ٣٦٢</b>	<b>إن الله يحب الطاعات ويكره المعاصي ..... ٣٦٢</b>
رد الفضل بن روزجان ..... ٣٦٣	رد الفضل بن روزجان ..... ٣٦٣
رد الشیخ المظفر ..... ٣٦٤	رد الشیخ المظفر ..... ٣٦٤
<b>إن إرادة النبي تبع لإرادة الله وكراهته تبع لكراهته تعالى ..... ٣٦٥</b>	<b>إن إرادة النبي تبع لإرادة الله وكراهته تبع لكراهته تعالى ..... ٣٦٥</b>

٣٦٦ .....	رد الفضل بن روزجان.....
٣٦٧ .....	رد الشيخ المظفر .....
٣٦٨ .....	<b>إرادة الله ما أراده الأنبياء وكراهته لما كرهوه .....</b>
٣٦٩ .....	رد الفضل بن روزجان.....
٣٧٠ .....	رد الشيخ المظفر .....
٣٧١ .....	<b>أمر الله بما أراد ونفيه عما كره.....</b>
٣٧٢ .....	رد الفضل بن روزجان.....
٣٧٣ .....	رد الشيخ المظفر .....
٣٧٤ .....	<b>التوحيد.....</b>
٣٧٦ .....	رد الفضل بن روزجان.....
٣٧٧ .....	رد الشيخ المظفر .....
٣٧٨ .....	<b>أنبياء الله وأئمتهم منزهون عن المعاصي .....</b>
٣٧٩ .....	رد الفضل بن روزجان.....
٣٨١ .....	رد الشيخ المظفر .....
٣٨٥ .....	<b>ترجيح أحد المذهبين.....</b>
٣٨٩ .....	رد الفضل بن روزجان.....
٣٩٤ .....	رد الشيخ المظفر .....
<b>إثبات الحسن والقبح العقليين</b>	
٤٠٩ .....	<b>المطلب الثاني : في إثبات الحسن والقبح العقليين.....</b>
٤١١ .....	رد الفضل بن روزجان.....
٤١٣ .....	رد الشيخ المظفر .....
٤١٥ .....	<b>بطلان القول بأنّ الحسن والقبح شرعاً .....</b>
٤١٦ .....	رد الفضل بن روزجان.....

٤١٧ .....	رد الشیخ المظفر .....
<b>الوجه الثاني : .....</b>	
٤١٨ .....	رد الفضل بن روزجان.....
٤١٩ .....	رد الشیخ المظفر .....
<b>الوجه الثالث.....</b>	
٤٢١ .....	رد الفضل بن روزجان.....
٤٢٢ .....	رد الشیخ المظفر .....
<b>الوجه الرابع.....</b>	
٤٢٤ .....	رد الفضل بن روزجان.....
٤٢٥ .....	رد الشیخ المظفر .....
<b>الوجه الخامس.....</b>	
٤٢٧ .....	رد الفضل بن روزجان.....
٤٢٨ .....	رد الشیخ المظفر .....
<b>الوجه السادس.....</b>	
٤٣٠ .....	رد الفضل بن روزجان.....
٤٣١ .....	رد الشیخ المظفر .....
<b>الوجه السابع.....</b>	
٤٣٥ .....	رد الفضل بن روزجان.....
٤٣٦ .....	رد الشیخ المظفر .....
<b>الوجه الثامن : .....</b>	
٤٣٨ .....	رد الفضل بن روزجان.....
٤٣٩ .....	رد الشیخ المظفر .....
<b>الوجه التاسع : .....</b>	
٤٤١ .....	رد الفضل بن روزجان.....
٤٤٢ .....	رد الشیخ المظفر .....
٤٤٥ .....	
٤٤٧ .....	<b>فهرس المحتويات.....</b>